المملكة العربية السعودية
وكالة الرئاسة لكليات البنات
كلية التربية للبنات بمكة المكرمة
قسم الدراسات الإسلامية

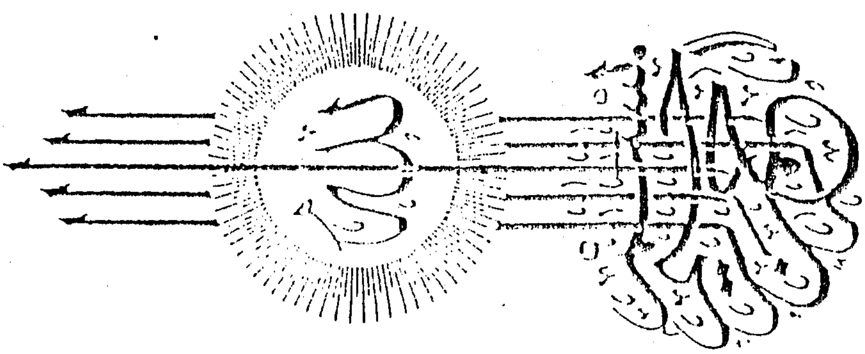
الوصايا العشر
في سورة الأنعام

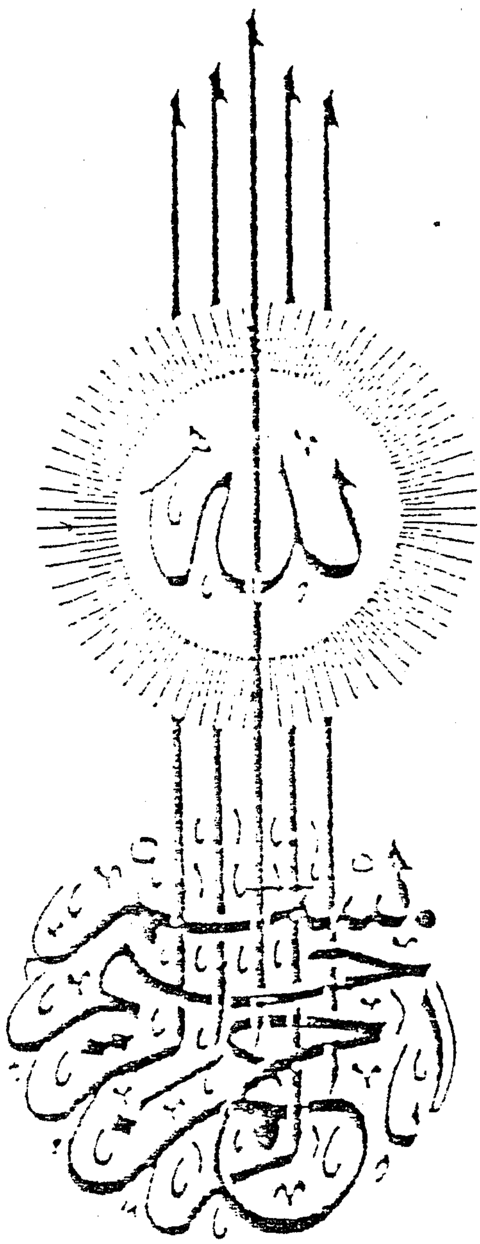
بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الكتاب والسنة

إعداد الطالبة
نجمة غلام نبي محمد

إشراف
أ.د/ أحمد فؤاد المشتولي

١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م




بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى اللذين بذلا الكثير في سبيل
تربيتي وتعليمي ولم يألوا جهدا في
سبيل إسعادي .

إلى أمي وأبي

وإلى من جاهد معي وأعانني في
رحلة العلم وتحمل معي مشاق الرحلة
إلى أن خرج هذا الوليد إلى حيز
الوجود

إلى زوجي

أهدي هذه الثمرة

نجيبة غلام نبي

إعتراف وشكر

الحمد لله وحده . والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .
محمد بن عبد الله .

أشكر الله عز وجل الذي أمدني بالصبر والعون في كتابة هذا البحث ووفقني إلى إنهائه وإتمامه ثم أقدم شكري وتقديري للأستاذ الدكتور

(أحمد فؤاد الشتولي)

الذي عاني في مسيرتي منذ بدءها ، فما زال يرعى هذا البحث يوم كان فكرة مجردة ، ثم عندما كانت خطة لتعرضه على المجالس ، وحتى انتهى البحث في ثوبه الأخير . جزاه الله على ما قدم من جهد كبير خير الجزاء .

كما أتقدم بالشكر الجميل إلى كل من قدم لي يد العون والمساعدة سواء في التوجيه والإرشاد أو في توفير الكتب ، أو حتى في تهيئة الجو الملائم في سبيل إخراج هذا البحث على أكمل وجه .
جزاهم الله عني خير الجزاء وأفضله

الطالبة

المقدمة

" بسم الله الرحمن الرحيم "

الحمد لله الذي منّ علينا بالإسلام ، وأوصانا بكل ما فيه خير للأنام ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير الورى ، وقائد الهدى ، بلّغ الرسالة ، ونصح الأمة وعلى آله الطيبين وصحابته المعلمين المبلغين .

وبعد ،

فإن من مقتضيات الدراسات العليا كتابة بحث من قبل الطالبة تكتبه من خالص جهودها ، وواسع إطلاعها تصوغه بأسلوبها ، ويبرز شخصيتها .

ونظراً لذلك فقد شرعت في البحث عن

((الوصايا العشر في سورة الأنعام))

والذي دفعني إلى اختيار هذا البحث هو رغبتي الشديدة في البحث في الأيات التي وضعت الأسس المتينة لخير الإنسانية دنيوياً وأخروياً ، فقد تكلمت هذة الأيات عن صلة الأنسان بربه ، وأسرته ، ثم بمجتمعه ، ورأيت أن أوضح للناس الوصايا التى لم تنسخ فى ملة قط ، فإن اللّه تعالى لا تنفذ كلماته ولا تنسخ وصاياه ولا تتبدل ، لما وجدت اهتمام من حولى وتشوقهم إلى معرفة هذة الوصايا ، ورغبتهم في التزود من ينبوع الخير الذي لا ينضب .

وانتهجت عند البحث عن الوصايا أن أتأمل في كتاب اللّه وأجمع الآيات التي لها صلة بآيات بحثي ، حتى يكتمل الموضوع أمامي ويمكنني بذلك شرح الوصية من جميع جوانبها .

وقد قسمت بحثي إلى أحد عشر مبحثاً بدأتها بتمهيد :-

أما التمهيد فيشتمل على التعريف بسورة الأنعام من حيث زمن نزول السورة ، ومكان نزولها ، وموضوعها ، ووجه الربط بين الآيات التي تتضمن هذه الوصايا وما قبلها ، ثم عرضت لشرح موجز لما تضمنته الآيات من وصايا .

أما المباحث فهي :

المبحث الأول : النهي عن الشرك وتثبيت دعائم التوحيد .

تكلمت فيه عن مبدأ الشرك في الأمم القديمة ، ثم بينت طبيعة الفترة التي أمر فيها النبي صلى الله عليه وسلم ببث العقيدة الصحيحة في قلوب القوم ، ثم بسطت الشرح بالتفصيل بكل ما يتعلق بالوصية الأولى .

المبحث الثاني : بر الوالدين

جمعت في هذا المبحث الآيات التي أوصت ببر الوالدين وبينت ما يسببه العقوق من الشقاء في الدنيا والآخرة .

المبحث الثالث : حسن رعاية الآباء للأبناء .

تكلمت فيه عما كان سائداً في العرف الجاهلي من التشاؤم عند ولادة الأنثى ، ثم بينت كيف رعى الإسلام هذه البذرة منذ مهدها فمن تسبب في قتل جنين عليه دية ونحو ذلك ، كما بينت الجزاء الحسن لكل من يحسن تربية البنات وتأديبهن لأن الأنثى كانت هي المستهدفة في القتل ماضياً .

المبحث الرابع : حماية المجتمع من الفواحش ما ظهر منا وما بطن .

بينت في هذا المبحث طرق محافظة الإسلام على نظافة المجتمع وعفافه ، والعقاب الذي يلاحق من يحاول بث الفساد والرذيلة في المجتمع .

المبحث الخامس : نظرة الإسلام للنفس الإنسانية .

بينت فيه تكريم الله للإنسان الذي نفخ فيه من روحه ، وأن كل من قتل نفساً بغير حق يقتل سواء كان شريفاً أو غير ذلك ، كما بينت سماحة الإسلام في إعفاء القاتل خطأ من القصاص وإلزامه بالدية .

المبحث السادس : رعاية حقوق اليتامى .

في هذا المبحث تتجلى رحمة الإسلام وعنايته بالضعفاء والمحافظة على حقوقهم من الأقوياء الطاغين ، وبينت فيه كيف اهتم الإسلام باعطاء كل ذي حق حقه ، فالوصي على اليتيم يأخذ من ماله أجر وصايته بالمعروف ويتقي الله في ذلك .

المبحث السابع : وفاء الكيل والميزان .

بينت فيه رعاية الإسلام لحقوق البائع والمشترى ، فالإسلام لا بخس فيه ولا طغيان ، وبينت عقاب الله لأمة من الأمم السابقة نتيجة لعصيانهم لله تعالى في الإلتزام بوفاء الكيل والميزان .

المبحث الثامن : العدل في القول .

في هذا المبحث يتجلى عدل الإسلام في كل شيء ، ذلك أن القول هو الأصل ثم يتبعه الفعل حتى مع الأعداء الحاقدين .

المبحث التاسع : الوفاء بالعهد .

وضحت في هذا المبحث حقيقة الوفاء بالعهد . وأن المسلمين حرصوا على ذلك حتى مع الاعداء ما لم يقوموا بعدوان أو خديعة . وهذا الوفاء بالعهد يتضمن القول والفعل .

المبحث العاشر : الإلتزام بالإسلام عقيدة وشريعة .

يعتبر هذا المبحث خاتمة الوصايا ، وهي إجمال لما فُصِّل من

قبل ، وفيهما تحدثت عن ضرورة إلتزام المسلمين بمنهج الله ، ودستوره وهي التي تضمن سعادة حياة المسلمين روحياً ونفسياً واجتماعياً وسياسياً واقتصادياً .

المبحث الحادي عشر :

عقدت في هذا المبحث مقارنة بين الوصايا العشر الواردة في سورة الأنعام والوصايا العشر التي اشتملت عليها التوراة .

هذا .. وقد ذيلت البحث بخاتمة بينت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها أثناء دراستي لموضوع بحثي .

هذا وقد تجولت بفكري وناظري بين طيات الكتب التي لها صلة ببحثي في القديم والحديث.منها (التفسير الكبير) للإمام (محمد الرازى فخر الدين) وتفسير (جامع البيان في تفسير القرآن) للمحدث الشهير (أبي جعفر الطبري) المتوفى سنة (٣١٠) ، وتفسير (الكشاف عن حقائق التنزيل ..) لأبي القاسم الزمخشري المتوفى سنة (٥٣٨) .

ومنها تفسير (المنار) للشيخ (محمد رشيد رضا) و (التفسير القرآني للقرآن) تأليف (عبد الكريم الخطيب)

وتنقلت أثناء كتابتي للموضوع بين مناهج عدة حسب ما فرضه علىَّ البحث.منها المنهج الإحصائي والمنهج التحليلي ..

هذا ما وفقني الله إليه . أرجو من الله العون والمدد والتوفيق .

اللهم سدد خطاياي ولا تجعل عملي يذهب سدى . واكتب لي بفضلك ورحمتك بعض الثواب عليه .

اللهم آمين

****

تمهيد

بين يدي السورة

موضوع سورة الأنعام :-

سورة الأنعام من السور المكية الطويلة ، التي تهدف إلى ما تهدف إليه السور المكية من إثبات الأصول الثلاثة للدعوة الإسلامية ، فهي تُثبت في أولها استحقاق الله وحده للحمد ، وبذلك تبين نوعاً من أنواع التربية العامة ، وهو نوع الخلق والإيجاد للكائنات قال تعالى "" الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ "" (١) فهو سبحانه المستحق وحده لإفراده تعالى بالعبادة .

ثم تعالج السورة قضيّة العقيدة الأساسية ، وتفرعها في أصول الإيمان المعروفة وهي :

١) قضية الألوهية .
٢) قضية العبودية (الوحي والرسالة)
٣) قضية البعث والجزاء .

وسلاحها في تثبيت كل ذلك الدليل القاطع والآيات المبثوثة في هذا الكون بكل ما اشتملت عليه السموات والأرض من عجائب المخلوقات ودقيق المكنونات . وقد تمثلت هذه الأدلة والبراهين في أسلوبين بارزين تضمنتهما السورة لا نكاد نجدهما بتلك الكثرة في غيرها من السور . هما :-

أ) أسلوب التقرير ب) أسلوب التلقين

أما أسلوب التقرير فهو أسلوب يعمد إلى ذكر المقدمات المسلمة التي تفضي إلى النتائج اليقينيه التي لا تقبل الجدل والإنكار في وحدانية اللّه تعالى وتعرفه في هذا الكون .

وبذلك يعّرف العباد بخالقهم ورازقهم ومدبر أمرهم ، ويعرفهم بمصيرهم بعد فنائهم وصيرورتهم تراباً في هذه الحياة الفانية ، واستخدم لتقرير كل ذلك ضمير الغائب عن الحس الحاضر في القلب مثل قوله تعالى " هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِن طِين(٢)" وكل تلك الحقائق لا تدع مجالاً لمن كان له قلب سليم أو عقل راشد أن يجادل في هذه الحقيقة .بل يسهل عليه الوصول إلى النتيجة المطلوبة من الإعتراف

---

(١) سورة الأنعام (١)
(٢) سورة الأنعام (٢)

بوحدانية اللّه وإفراده بالعبادة .

أما الأسلوب الثاني (أسلوب التلقين) فإنه يظهر جلياً في تلقين النبى صلى الله عليه وسلم الحجة ليقذف بها وجه الخصم ، فبعد أن عرفهم بخالقهم ومالكهم سعى إلى تعبيد قلوبهم وواقعهم لهذا السلطان المنفرد بالألوهية والعبودية ، سلطان اللّه الذي لا سلطان لغيره في الأرض ولا في السماء ، فلا يستطيع المرء التفلت منها ولا يجد بداً من الإستسلام لها ، مثل قوله تعالى "" قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِياً فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ "" (١) وقوله "" قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ "" (٢) وهذا أسلوب يخاطب به الخصم الشديد اللجاج والمعاندة .

وصفوة القول أن السورة ذات فصول ومشاهد متنوعة تبين ما كان يقع بين النبي صلى الله عليه وسلم والكفار من مناظرات ، وفيها إنذارات لزعمائهم على مواقف المكابرة .

فالأسلوبان صدرا في موقف واحد ، ولمقصد واحد ، وأمام خصم واحد بلغ من العناد والغلو مبلغاً استدعى من القوي القاهر الحكيم أن يزود النبي صلى الله عليه وسلم بأسلحة قوية متنوعة يقذف بها معسكر الأعداء فينهدم البنيان ، ويخضع للتسليم بالحق الذي دعي إليه . ولكن من يضلل اللّه فلا هادي له .

ثم تختم السورة بمجموعة رائعة من الوصايا التي اتفقت الكتب السماوية كلها إلى الدعوة إليها في التوحيد ومحاسن الأخلاق . قال تعالى " قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ . . "" (٣)

وتنتهي السورة بآية تحمّل الإنسان مسئولية خلافة اللّه في أرضه تتعاقب عليها أجياله ، وتكشف ما تحتاجه هذه الخلافة من تفاوت في مواهب الناس حتى تعمُر الأرض بكل نافع وجديد في كل المجالات ، وعلى مختلف المستويات . قال تعالى "" وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ العِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ "" (٤)

---

(١) آيـة (١٤)
(٢) آيـة (١٩)
(٣) الآيات (١٥١-١٥٣)
(٤) آيـة (١٦٥)

وبعد هذا العرض الموجز لسورة الأنعام تبين لنا أنها ذات شأن كبير في إبراز حقائق الدعوة الإسلامية . ودحض شبه المشركين المكذبين لها (١)

زمن نزول السورة واختلاف العلماء في نزولها جملة أم متفرقة :-

نزلت سورة الأنعام في السنة الرابعة من البعثة ، ومما يرجح هذا القول أنها نزلت عقب سورة الحجر التي أمر الله تعالى فيها نبيه صلى الله عليه وسلم بالجهر بالدعوة بقوله تعالى "" فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ "" (٢)

وقد مكث النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الناس سراً مدة ثلاث سنين ، ثم أمر بالجهر بالدعوة ، فأيده الله تعالى بالحجج الدامغة والبراهين الساطعة لتفنيد شبه المعارضين - المتمثلة في الأسلوبين الذين تميزت بهما السورة .

سورة الأنعام من السور المكية الطويلة ، يرى بعض العلماء أن فيها آيات مدنية ، فهي بذلك نزلت متفرقة ، ويرى آخرون أنها نزلت جملة واحدة .

أما الآيات المدنية التي ذكر العلماء أن سورة الأنعام اشتملت عليها

---

(١) أخذ بتصرف من تفسير في ظلال القرآن (سيد قطب) ٩٩/٧ . ط الخامسة (١٣٨٦ - ١٩٦٧) دار احياء التراث العربي - بيروت ، تفسير القرآن الكريم للامام محمود شلتوت ص (٣٦٥) ط السادسة (١٣٩٤-١٩٧٤) دار الشروق ، صفوة التفاسير (محمد على الصابونى) ٥٥/٣ - ٦٥ ط الأولى (١٤٠١-١٩٨١) دار القرآن الكريم بيروت - التفسير الواضح (محمد عزة دروزة) ١٤٤/٤ ط (١٣٨١-١٩٦٢) دار احياء الكتب العربية ، تفسير القرآن الحكيم (محمد عبد المنعم خفاجى) ٨١/٨ ط الأولى ، وحدة الهدف فى السورة القرآنية موضوع رسالة دكتوراه مقدمة من الطالب (أحمد كمال محمد المهدى) جامعة الأزهر قسم التفسير وعلوم القرآن اشراف الشيخ (أحمد السيد الكومى) ص (٢٩١ ، ٢٩٣ ، ٢٩٥)

(٢) سورة الحجر (٩٤)

فهى قوله تعالى "" الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَه "" (١) وقوله تعالى "" وَمَا قَدَرُوا اللَّـهَ حَقَّ قَدْرِهِ "" (٢) نزلت فى مالك بن الصيف (٣) ، وقوله تعالى "" وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً . . . (٤) وقوله تعالى "" وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ "" (٥) والآيات التى ورد فيها الوصايا العشر" قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ . . . إلى قوله "" ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ "" (٦)

وأكثر العلماء على أنها نزلت جملة واحدة بمكة ، وهذا ما أرجحه ويؤيده العقل ويسانده العلماء الأجلاء .

يقول صاحب تفسير المنار للتوفيق بين الرأيين ما نصه "وقد ثبت أن بعض الآيات كانت تصدق على وقائع تحدث بعد نزولها أو قبله ، فتذكر للاستشهاد أو الاحتجاج بها في الواقعة منها ، فيظن من سمعها حينئذ من الصحابة ، ولم يكن سمعها من قبل أنها نزلت في تلك الواقعة ، وكثيراً ما كان يقول الصحابة إن آية كذا نزلت في كذا ، وهو يريد أنها نزلت في إثبات هذا الأمر أو حكمه أو دالة عليه ، فيظن الراوي عنه أنها نزلت عند حدوث ذلك الأمر والصحابى لا يريد ذلك "" (٧)

---

(١) الأنعام (٢٠)
(٢) الأنعام (٩١)
(٣) مالك بن الصيف وقيل ابن الضيف من يهود بنى قينقاع ، أدعى أنه على الحق ولكن لا يؤمن بالنبى صلى الله عليه وسلم ولا يتبعه .من السيرة النبوية لابن هشام ٥١٤/١ ، ٥٦٨ . ط الثانية (١٣٧٥-١٩٥٥)
(٤) الانعام (٢١) وقيل إن هذة الآية وما بعدها نزلت فى مسيلمة بن ثمامة الحنفى الوائلى ، ولد ونشأ باليمامة ، ولما فتح النبى مكة ودانت له العرب أرسل له مسيلمة يقاسمه نصف الارض وأدعى النبوة ، أرسل أبو بكر جيشاً بقيادة خالد للقضاء عليه وقتل مسيلمة سنة (١٢) . الأعلام (خير الدين الزركلى) ٢٣٦/٧ .
(٥) الأنعام (١١٤)
(٦) الآيات فى سورة الأنعام (١٥١ - ١٥٢ - ١٥٣)
(٧) تفسير المنار (محمد رشيد رضا) ٢٨٤/٧ ط الثانية . دار المعرفة. بيروت

ويقول الإمام القرطبي "إن هذه السورة أصل في محاجة المشركين وغيرهم من المبتدعين ، ومن كذب بالبعث والنشور ، وهذا يقتضي إنزالها جملة واحدة لأنها في معنى واحد من الحجة " (١)

ويرى الشيخ محمود شلتوت بأنه لا مجال للقول بأن بعضها من قبيل المدني ولا بأن آية كذا نزلت في حادثة كذا ، فكلها نزلت بمكة جملة واحدة ولغاية واحدة هي تركيز الدعوة بتقرير أصولها والدفاع عنها " (٢)

وقد ورد من عدة طرق أنها نزلت جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح ، روي عن جابر (٣) رضي الله عنه قال " لما نزلت سورة الأنعام سبّح رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال " لقد شيع هذه السورة من الملائكة ما سد الأفق " (٤)

ومجمل القول أن السورة من أمهات السور الجامعة الرائعة ، وأنها لم ترفق بهذا العدد من الملائكة إلا لما كانت عليه من خطورة شأن ، يقول الشيخ (برهان الدين البقاعي) في كتابه (نظم الدرر في تناسب الآيات والسور) ما نصه "... وإنزالها على الصورة المذكورة يدل على أن أصول الدين في غاية الجلالة وأن تعلمه واجب على الفور لنزولها جملة ، بخلاف الأحكام فإنها تفرق حسب المصالح " (٥)

ويقول الامام الفخر الرازى " قال الأصوليون امتازت هذه السورة بنوعين من الفضيلة :-

أحدهما :- أنها نزلت دفعة واحدة.

ثانيهما :- أنه شيعها سبعون ألفاً من الملائكة.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن لأبى عبد الله بن محمد القرطبى ٦/٣٨٣ ط (١٣٨٧-١٩٦٧) القاهرة

(٢) تفسير القرآن الكريم ص (٩١)

(٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصارى ، صحابى من المكثرين في الرواية ، له ولأبيه صحبة ، غزا تسع عشرة غزوة ، وكانت له فى أواخر أيامه حلقة فى المسجد النبوى يؤخذ عنه العلم ، روى له البخارى ومسلم وغيرهما (١٥٤٠) حديثاً . الأعلام (خير الدين الزركلى) ٢/٩٢ ط الثالثة

(٤) مستدرك الحاكم ٢/٣١٥ . قال هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

(٥) ٢/٧

ثم قال "" والسبب في هذا أنها مشتملة على دلائل التوحيد والعدل والنبوة والمعاد وإبطال مذاهب المبطلين والملحدين "(١)

ولشرف شأنها وعظيم منزلتها ، وجليل ما اشتملت عليه تعددت أسماؤها ومن أشهر أسمائها الأنعام لكثرة ما ورد فيها من الأحكام المتعلقة بالأنعام.

وتسمى الحجة لأنها اشتملت على كثير من الحجج والبراهين الداعية إلى الإيمان بالله . والتصديق برسالة محمد صلى الله عليه وسلم (٢) ولقوله تعالى "" وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ آتَيْنَاهَآ إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ "" (٣)

فضل سورة الأنعام :-

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال "" الأنعام من نواجب القرآن "(٤)

وعن كعب قال " فاتحة التوراة الأنعام وخاتمتها هود "(٥) أي فاتحة الأنعام وخاتمة هود .

وجه الربط بين سورة الأنعام وسورة المائدة :-

لقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم ، وجعل بين سوره وآياته ترابطاً محكماً وانسجاماً قوياً ، وتناسباً رائعاً ، وتلازماً يجعل الطالب يحكم بنزول السورتين معاً ، وإن كان بينهما زمان طويل ، وكل واحدة منهما نزلت في مكان يختلف ويبعد عن مكان الأخرى .

فسورة الأنعام مكية نزلت في السنة الرابعة من البعثة وسورة المائدة مدنية وبالرغم من اختلاف المكان وطول الزمان بين السورتين فإن بينهما تناسباً يمكن معرفته بدراسة السورتين :-

١- سورة المائدة اختتمت بفصل القضاء ، وسورة الأنعام افتتحت بالحمد ، وبينهما تلازم تام كما قال تعالى "" وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ "(٦)

---

١) التفسير الكبير للفخر الرازي ٤/١٦٧ دار الفكر . بيروت ط ١٣٩٨-١٩٧٨

٢) بتصرف من تفسير الفخر الرازي ، الجامع لأحكام القرآن ٦/٣٨٣ ، تفسير المنار (محمد رشيد رضا) ٧/٢٨٤ ، تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص(٩١-٩٣) التفسير الواضح (محمد عزة دروزه) ٤/١٤٤ ، وحدة الهدف في السورة القرآنية (أحمد المهدي) ص(٢٩) ، التفسير القرآني (عبد الكريم الخطيب) ٧/١١٦ دار الفكر العربي . مطبعة السنة المحمدية .

٣) الأنعام (٨٣)

٤) و(٥) سنن الدارمي ٢/٤٥٣ كتاب فضائل القرآن . باب فضائل الأنعام والسور

٦) سورة الزمر (٧٥)

٢) ثم إنه تعالى لما ذكر فى آخر سورة المائدة بأن ملكوت السموات والأرضين وما فيهن بيده قال تعالى "" لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ "" (١) على سبيل الإجمال ، افتتح هذه السورة بتفصيل ذلك فذكر سبحانه أنه خلق السموات والأرض ، وجعل الظلمات والنور اللازمين لتعاقب الليل والنهار وهو بعض ما تضمنته قوله ""فِيهِنَّ "

٣) سورة المائدة معظمها في محاجة أهل الكتاب لأنها مدنية ، وسورة الأنعام كلها في محاجة المشركين لأنها مكية .

٤) سورة الأنعام ذكرت أصناف الأطعمة المحرمة في دين الله تعالى والذبائح بالإجمال ، وسورة المائدة تكلمت عن ذلك بالتفصيل ، وفي ذلك يقول (برهان الدين البقاعى) مانصه "" مقصودها الإستدلال على ما دعا اليه الكتاب في السورة الماضية من التوحيد بأنه الحاوي لجميع الكمالات من الإيجاد والإعدام والقدرة على البعث وغيره ، وأنسب الأشياء المذكورة فيها لهذا المقصد الأنعام لأن الإذن فيها مسبب عما ثبت له من الفلق والتفرد بالخلق ، وتضمن باقي ذكرها إبطال ما اتخذوه من أمرها ديناً لأنه لم يأذن فيه ولا أذن لأحد معه ، لأنه المتوحد بالإلهية لا شريك له ، وحصر المحرمات من المطاعم التي جلها في هذا الدين وغيره "" (٢)

٥) سورة الأنعام تكلمت عن محرمات الطعام عند المشركين ، وسورة المائدة تضمنت الحديث عن طعام أهل الكتاب ، والأنعام التى كان المشركون يتقربون بها إلى أصنامهم .

٦) لما ذكر سبحانه وتعالى في سورة المائدة تنزيه عيسى عليه السلام لله تعالى عما لا يليق بجلاله من شريك وغيره ، أُفتتح هذه بما يقتضي تنزيهه تعالى عن الشريك وهو الخلق والإيجاد ، وإستحقاقه سبحانه للحمد سواء شكره العباد أم كفروه " (٣)

---

(١) سورة المائدة (١٢٠)

(٢) نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور (برهان الدين البقاعى) ١/٧ ط الأولى (١٣٩٣-١٩٧٣) الدار السلفية . الهند .

(٣) أخذ بتصرف من تفسير المراغى (أحمد مصطفى المراغى) ٦٩/٧ ط الثالثة (١٣٩٤-١٩٧٤) وتفسير المنار (محمد رشيد رضا) ٧ / ٢٨٩ ، نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور ، التفسير الواضح (د . محمد محمود حجازى) المجلد الأول ٣٢/٧ .

صلة الآيات بما قبلها :-

يجدر بنا قبل أن نتحدث عن الوصايا العشر بإيجاز ، أن نلم إلمامة بسيطة بالآيات التي سبقت موضوع بحثنا فنقول :

إن الله تعالى ذكر فيما سبق من الآيات إفتراء المشركين عليه بزعمهم أن إشراكهم وتحريمهم ما حرموه من الأنعام والحرث ، إنما هو بأمر الله ومشيئته، فطلب الله تعالى من الكفار احضار شهداء يشهدون على صدقهم فيما يدعون ، وبعد ذلك ألقى الله تعالى إليهم في هذه الآيات أصول المحرمات في الأقوال والأفعال وأصول الفضائل وأنواع البر ، فأخبرهم بما في الدين من الحلال والحرام فليس التحريم لأحد غيره ، وتلك هي شهادة الرسول صلى الله عليه وسلم عليهم بعد أن دُعوا إلى أن يأتوا بمن يشهد لهم على تلك المفتريات التي افتروها على الله تعالى " (١)

كلمة موجزة عن الوصايا العشر :-

قال الله تعالى "" قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ • وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ • وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ •

---

(١) أخذ بتصرف من التفسير الكبير للفخر الرازى ١٦٩/٤ ، تفسير روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى للعلامة الألوسى البغدادى ٥٣/٨ بيروت ، جامع البيان فى تفسير القرآن لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى ٦٠/٨ ط الثانية (١٣٩٢-١٩٧٢) دار المعرفة . بيروت ، ارشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم لأبى السعود . تحقيق عبد القادر أحمد عطا ٣٠١/٢ مكتبة الرياض الحديثة . الرياض . فى ظلال القرآن (سيد قطب) ٤١٩/٨ ، التفسير القرآنى للقرآن (عبد الكريم الخطيب) ٣٣٩/٨-٣٤٠، تفسير المراغى ٦٥/٨ ، تفسير المنار (محمد رشيد رضا) ١٨٣/٨ ، نظم الدرر للبقاعى ٣٦٦/٧ .

أولاً : معنى الوصيـة :-

الوصية أصلها فعل ثلاثي مجرد كـ (وَصَى) ، أو ثلاثياً مزيداً إما بالتضعيف مثل (وصّى) مشدداً ، أو بالهمزة (أوصى) مهموزاً .

فالمجرد بمعنى الوصل لا غير يقال "" وَصَى البلدُ البلدَ ، أي وصل بين البلدين ، والمزيد بمعنى العهد لا غير (١)

والوصية في القرآن لم ترد إلا بمعنى العهد ، يقول صاحب تفسير البحر المحيط "يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ " أى يعهد إليكم " (٢)

والوصية ما يعهد إلى الإنسان أن يعمله من خير أو ترك شر ، ويقرن ذلك بوعظ يرجى تأثيره ، ويقال أوصاه ووصاه . (٣)

ثانياً : شرح مجمل لما تضمنته الوصايا العشر :-

ولنتأمل الآن في هذة الوصايا التي أعقبت الحديث عن تشريعات الأنعام والثمار ، وهدمت أوهام الجاهلية ، فإذا هي قوام هذا الدين الذي جاء لخير الإنسانية كلها حيث رسمت دستور الحياة في العقيدة والعمل والسلوك ، ليلتزم به المؤمنون بالله ، ويطرحوا وراءه كل ما ترسب في المجتمع من تقاليد وأعراف .

وقد انتهج الله تعالى في الإرشاد إلى هذه الوصايا طريقين :-

أولاً :

أن يذكر المحرم نفسه مقترناً بأداة النهي والتحريم ؛ لأن الضرر مترتب على فعله كالنهي عن الشرك به تعالى ، وعن القتل ، وعن الفواحش ، وأكل مال اليتيم بالباطل بصريح العبارة .

ثانيا :

أن يشار إلى المحرم بذكر مقابله ؛ لأن الخير مترتب على فعله كالإحسان

---

(١) أنظر كتاب الوصية وأحكامها فى الفقه الاسلامى للشيخ (محمد جعفر شمس الدين) ص (٢٣-٢٥) دار التعارف للمطبوعات،ومنجد الطلاب وقف على ضبطه فؤاد البستانى ص (٩٢٤) ط (١٦) (١٣٩٤-١٩٧٤) . بيروت

(٢) تفسير البحر المحيط (أبو حيان النابلسى) ١٨٠/٣

(٣) تفسير المنار ١٨٨/٨

إلى الوالدين ، ووفاء الكيل والميزان ، والعدل في القول ، والوفاء بالعهد .

ولنر الآن كيف أنارت هذه الوصايا الطريق السليم المؤدي إلى سعادة الدارين :-

أ) حيث بدأت بالعقيدة ، فنهت عن الشرك بالله تعالى لأنه رأس المحرمات ولا يقبل الله تعالى معه شيئاً من الطاعات ، وفيه إشارة إلى التخلي عن الرذائل قبل التحلي بالفضائل .

ب) وأعقبه بيان الأساس المتين الذي يبنى عليه صرح الأسر التي تكوّن الأمة القوية الناجحة ، حيث بيّن علاقة الإنسان بوالديه وأولاده ، فقرن بالنهي عن الشرك الإحسان إلى الوالدين لأنه من باب شكر المنعم ، ثم أولاه القتل الذي هو أكبر الكبائر بعد الشرك ، وأفحشه قتل الولد خشية الفقر .

حـ) ثم جاءت الإرشادات المتضمنة للسلوك السليم سداً لمنافذ الشر الذي يصيب الإنسان من الإنسان في النفس والعرض والمال ، حتى يسلم المجتمع من شرها فنهى عن قتل النفس بغير حق ، وعن الفواحش جميعها ، وعن أكل مال اليتيم بالباطل .

د) وبعد أن طهرت هذه الوصايا الإنسان من أدران الجاهلية ، وارتقت به من حيث علاقته بربه وبأسرته ، ذكرت له أهم المبادىء التي تسمو بالتزامها والمحافظة عليها الحياة الاجتماعية الفاضلة فجاء في المعاملات :-

١- المحافظة على مال اليتيم وتنميته .

٢- وفاء الكيل والميزان أو الحرص على تحقيق المماثلة بين طرفي العقد .

٣- العدل في القول وفي الشهادة .

٤- الوفاء بالعهد (١)

---

(١) بتصرف من تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١٨٧/٢ . ط (١٤٠٠-١٩٨٠) دار المعرفة بيروت . تفسير روح البيان للشيخ (اسماعيل حقى البروسوى) ١١٧/٣ مطبعة عثمانية . المكتبة الإسلامية . الدر المنثور فى التفسير بالمأثور (جلال الدين السيوطى) ٥٤/٣ . احياء التراث العربى . بيروت . تفسير القرطبى ١٣٢/٧ ، نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور للبقاعى ٣٦٦/٧ ، تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص(٣٩٣) تفسير سورة الانعام (محمد البهى) ص (١٢٠) ط الثانية (١٣٩٨-١٩٧٨) مكتبة وهبة - القاهرة ، تفسير البحر المحيط لابى حيان ٢٥٤/٤ ، وحدة الهدف فى السورة القرآنية (أحمد المهدى) ص(٣٠٩-٣١٠)

وختمت هذه الوصايا ببيان أن هذا هو صراط الله المستقيم ، فكل ما عداه سبل تتفرق بالناس عن سبيله الواصل الوحيد .

وقد أطلق العلماء عليها اسم "" الوصايا العشر "" نظراً لتذييل آياتها الثلاث بقوله تعالى "" ذلكم وصاكم به"" .

روى الترمذي عن علقمة (١) عن ابن مسعود (٢) رضى الله عنه قال " من أراد أن ينظر إلى وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عليها خاتمه فليقرأ هؤلاء الآيات "" قل تعالوا أتل ما حرم . . . إلى " لعلكم تتقون " (٣)

وفي تفسير القرطبي " قال ابن عباس (٤) رضى الله عنهما " هذه الآيات المحكمات التي ذكرها الله في سورة الأنعام أجمعت عليها شرائع الخلق ولم تنسخ قط في ملة ، وقد قيل إنها العشر كلمات المنزلة على موسى " (٥)

---

(١) علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي الهمداني ، تابعي كان فقيه العراق ، يشبه ابن مسعود في هديه وسمته وفضله ، ولد في حياة النبي وروى الحديث عن الصحابة ، سكن الكوفة وتوفي بها . الأعلام (خير الدين الزركلي) ٤ / ٢٤٨

(٢) عبد الله بن مسعود يكنى أبا عبد الرحمن أسلم قبل دخول النبي دار الأرقم هاجر إلى الحبشة الهجرتين ، شهد بدراً والمشاهد كلها ، وكان يشبه النبي في هديه وسمته ، ولي قضاء الكوفة وبيت المال لعمر وصدراً من خلافة عثمان ثم صار إلى المدينة فمات بها سنة (٣٢) وهو ابن بضع وستين . صفة الصفوة (جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي) حققه وعلق عليه (محمود فاخوري) ٣٩٥/١ . ط الثالثة (١٣٩٩-١٩٧٩) دار المعرفة . بيروت .

(٣) سنن الترمذي ٢٦٤/٥ قال الترمذي هذا حديث حسن غريب . كتاب تفسير القرآن . باب ومن سورة الأنعام . تحقيق وتعليق (ابراهيم عطوة عوض) دار احياء التراث العربي . بيروت .

(٤) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ابن عم الرسول ، أمه لبابة بنت الحارث ، ولد والنبي وأهل بيته بالشعب بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين . كان يسمى حبر الامة ، استعمله علي بن ابي طالب على البصرة فبقي عليها أميراً ثم فارقها قبل مقتل علي ، توفي بالطائف سنة (٦٨) وهو ابن سبعين بالطائف . أسد الغابة لابن الاثير ١٩٢/٣ . المكتبة الاسلامية .

(٥) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد أبن احمد القرطبي ١٣٦/٧

وعن عبادة بن الصامت (١) قال " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال "" تبايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق فمن وفّى منكم فأجره على الله . ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ، ومن أصاب شيئاً من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عذبه "(٢) وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء " أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً "(٣)

أما النكتة في أنه تعالى ذكر في نهاية الآية الأولى من هذه الوصايا لعلكم تَعْقِلُونَ "، ثم في الثانية "" تَذَكَّرُونَ "" وفي الثالثة "" تَتَّقُونَ "" لأنهم إذا عقلوا تذكروا فإذا تذكروا خافوا واتقوا المهالك (٤) . والله أعلم بالصواب .

---

(١) عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي صحابي شهد العقبة وكان أحد النقباء ، شهد سائر المشاهد ، وولى القضاء بفلسطين ومات بالرملة أو بيت المقدس ، روى (١٨١) حديثاً وكان من سادات الصحابة . الأعلام (خير الدين الزركلي) ٢٥٨/٣

(٢) صحيح مسلم ١٣٣٣/٣ كتاب الحدود باب الحدود كفارات لأهلها ط الأولى (١٣٧٥-١٩٥٥) دار إحياء التراث العربي ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام (أحمد بن علي بن حجر العسقلاني) ٦٤/١ كتاب الإيمان باب (١١ - ١٨) ، المكتبة السلفية .

(٣) سورة الممتحنة (١٢)

(٤) تيسير العزيز الحميد (سليمان بن عبد الوهاب) ص (٣٨)

المبحث الأول

النهي عن الإشراك وتثبيت دعائم التوحيد

تمهيـــد . .

الشرك في الأمم القديمـة

****

أولاً : الشرك في قوم نوح عليه الصلاة والسلام :

قال الله تعالى «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَاماً فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ» (١)

قص القرآن الكريم علينا قصة القوم الذين أرسل الله إليهم نوحاً عليه السلام والذين هم أول من عرفوا بالشرك ، روى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قـــال " كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام "" (٢)

ويروى أن نوحاً عليه السلام بعث إلى قوم يدعون (بني راسب) أشركوا بالله وعبدوا الأوثان ، واتخذوها آلهة لهم من دون الله ، وهم أول قوم ظهر فيهـــم الشرك . ولهذا بعث الله إليهم رسولاً ، قال تعالى ""قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَاراً وَمَكَرُوا مَكْراً كُبَّاراً وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّاً وَلَا سُوَاعاً وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً" (٣)

وقد روى علماء الأثر أن تلك الأصنام كانت أسماء لرجال صالحين ، أراد قوم نوح أن يتذكروا أعمالهم الصالحة ، وزين لهم الشيطان صنع تماثيل لهم زعماً أنهم بذلك لا ينسون ذكراهم ، ويتأسون بهم في صالح الأعمال ، ومع مضي الأزمان عبدت تلك الأوثان .

هؤلاء المشركون هم الذين أرسل إليهم نوح عليه السلام لدعوتهم إلـــى عبادة الله وحده وهدايتهم إلى الطريق القويم ، قال تعالى "وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحــاً إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ» (٤)

---

(١) سورة العنكبوت (١٤)

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ١٠١/١ ط الأولى (١٩٦٦) مكتبة المعارف . بيـــروت مكتبة النصر . الرياض . روى البخارى نقلا عن ابن حبان فى صحيحه أن رجلاً قال يارسول الله أنبى كان آدم ؟ قال : نعم مكلم ، قال : فكم كان بينـــه وبين نوح ؟ قال : عشرة قرون " فتح البارى شرح صحيح البخارى ٣٧٢/٦ كتاب الأنبياء . باب قول الله تعالى "" ولقد أرسلنا نوحاً الى قومه " وزادنـــا ابن عباس أنهم كلهم كانوا على الاسلام .

(٣) سورة نوح (٢١ ، ٢٢ ، ٢٣)

(٤) سورة المؤمنون (٢٣)

وبعد مئات من السنين في الدعوة إلى الله تعالى " وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الكَافِرِينَ دَيَّاراً " (١) فوعده الله بالنصر عليهم ، وأمره بأن يصنع الفلك ويحمل فيها المؤمنين ليكون الطوفان من بعد ذلك فيُهلك الكافرون ، قال تعالى "" فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّى مَغْلُوبٌ فَانتَصِرْ . فَفَتَحْنَآ أَبْوَابَ السَّمَآءِ بِمَآءٍ مُّنْهَمِرٍ. وَفَجَّرْنَا الأَرْضَ عُيُوناً فَالتَقَى المَآءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ. وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ . تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ "" (٢)

وهكذا نجّى الله تعالى نبيه عليه السلام والمصدقين به وأهلك الكافرين وأنقذ الأرض من طاغوت الشرك (٣)

ثانياً : الشرك في قوم إبراهيم :-

بعد الطوفان بأزمان فشا الشرك في البلاد ، وكان الكلدانيون في بابل والكنعانيون في الشام يعرفون الله ، ويشركون في عبادتهم لله الكواكب ، ونحتوا بأسمائهم أصناماً ، ولذلك عندما جادلهم إبراهيم عليه السلام في شركهم ، حاجهم بالأجرام السماوية ، واستخلص من تلك المجادلة إخلاص العبادة لله وحده - وهو طبعاً لم يشك ولو للحظة في الله رب العالمين - قال جل جلاله "" فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَباً قَالَ هَذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ الآفِلِينَ. فَلَمَّا رَأَى القَمَرَ بَازِغاً قَالَ هَذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ القَوْمِ الضَّالِّينَ ، فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّى هَذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَاقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِى فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفاً وَمَآ أَنَا مِنَ المُشْرِكِينَ "(٤)، ثم دعاهم إلى عبادة الله وحده وعاب عليهم ما هم فيه من الضلال والبغي ، قال تعالى "" وَلَقَدْ آتَيْنَآ إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ . إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِىٓ أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ. قَالُوا وَجَدْنَآ آبَآءَنَا لَهَا عَابِدِينَ . قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِى ضَلَالٍ مُّبِينٍ . قَالُوٓا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ.

(١) سورة نوح (٢٦)
(٢) سورة القمر (١٠-١١-١٢-١٣-١٤)
(٣) أخذ بتصرف شديد من كتاب النبوة والأنبياء (محمد على الصابونى) ص(١٣٣/١٣٧) ط الثانية (١٤٠٠-١٩٨٠) وكتاب دعوة الرسل إلى الله تعالى (محمد احمد العدوى ص(١٧) ط (١٣٩٩-١٩٧٩) بيروت . رسالة الشرك ومظاهره (مبارك بن محمد الميلى ص (٦٣)
(٤) سورة الانعام (٧٦-٧٩)

قَالَ بَل رَّبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الَّذِى فَطَرَهُنَّ وَأَنَا عَلَى ذَلِكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ "(١) وقال تعالى "قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنفَعُكُمْ شَيْئاً وَلاَ يَضُرُّكُمْ. أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ " (٢)

ثالثاً : الشرك في اليهود والنصارى :-

قال تعالى "" وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً " (٣) وما أن ينقضي زمن على بعثة النبي المرسل حتى تبحث أمته عن أشياء محسوسة تتوجه إليها بالعبادة . وقد رأينا كيف أنتشر الشرك في قوم نوح بسبب مظاهر الصلاح في الناس ، ثم في قوم إبراهيم بسبب حركات الأفلاك السماوية ومظاهر الطبيعة .

أما عند اليهود والنصارى فإنهم قد عبدوا شخصية إنسانية لا صنماً ولا شمساً فقال اليهود عزيز ابن الله ، وقالت النصارى المسيح ابن الله .

وأصبحت عقيدة النصارى هي التثليث ، إذ قالوا (الأب ، الابن ، روح القدس إله واحد بالذات ثلاثة بالأقنوم) ، والأقانيم تارة يفسرونها بالخواص ، وأخرى بالصفات ، وثالثة بالأشخاص . وهم متفقون على أن صانع العالم واحد لا ثلاثة أرباب قال عز شأنه " قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ "(٤) وقال تعالى "" يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُوا ثَلاَثَةٌ انتَهُوا خَيْراً لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً " (٥) وقال جل ذكره "لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ " (٦) وقال عز اسمه " لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ

---

(١) سورة الأنبياء (٥١ : ٥٦)
(٢) سورة الأنبياء (٦٦ - ٦٧)
(٣) سورة الاسراء (١٥)
(٤) سورة آل عمران (٦٤)
(٥) سورة النساء (١٧١)
(٦) سورة المائدة (١٧)

وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ "(١) وقال تعالى "وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ "(٢) وسمى بعضهم شرك النصارى بشرك التبعيض لأن الاله عندهم كما يزعمون مركب من آلهة عدة .

علاقة العرب بنوح وابراهيم :-

شرك العرب متحد النوع بشرك قوم نوح عليه السلام ، حتى إن الأوثان أخذت مسمى واحداً عند الفريقين ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال " صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد ، أما وَدّ فكانت لكلب بدومة الجندل (٣) وأما سواع فكانت لهذيل (٤) وأما يغوث فكانت لمراد ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ ، وأما يعوق فكانت لهمدان (٥) وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموّها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسخ (٦) العلم عبدت "(٧)

وللعرب اتصال بالكلدانيين فإن الجميع أبناء سام بن نوح ، ثم إن إبراهيم ترك زوجه وولده في مكة ، ونبع ماء زمزم تحت قدمي إسماعيل ، فأقبلت الأمم وسكنت مكة المكرمة ، وتزوج إسماعيل من قبيلة جرهم أول قبيلة قدمت إليها ، وتعلم العربية منهم . ثم أمرهما الله ببناء الكعبة فأصبحت مهوى الأفئدة .

---

(١) سورة المائدة (٧٣)
(٢) سورة التوبة (٣٠)
(٣) مدينة من الشام مما يلى العراق .
(٤) هذيل من مضر بقرب مكه وقيل من أرض الحجاز من جهة الساحل .
(٥) همدان باليمن
(٦) أى علم تلك الصور بخصوص احداثها وتصويرها .
(٧) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٨ / ٦٦٧ . كتاب تفسير القرآن باب (٧١) سورة نوح باب (ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق) . المطبعة السلفية

طبيعة الفترة التي نزلت فيها الآيات :-

عودة إلى الوراء لمعرفة ديانة العرب حين بعثة النبي صلى الله عليه وسلم ودراسة أوضاع المجتمع الجاهلي :-

إن الله تعالى خلق الإنسان ، وجعل في قلبه نزعة تدفعه إلى الخضوع والذلة لمن خلقه ورزقه ووهبه كل شيء في هذه الدنيا فيتوجه إليه بالعبادة .

ولكن هذه الفطرة قد تنطفيء شعلة الإيمان فيها إذا قدم عليها العهد واندثرت معالم حب الله والتعلق به من قلوب الناس جيلاً بعد جيل .

ولنتتبع الآن كيف دخل الشرك إلى جزيرة العرب ؟ وما هي الديانات التي ظهرت فيها وقد كانت تدين بالحنيفية السمحاء منذ عهد إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ؟. أمر الله تعالى إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ببناء البيت العتيق ورفع قواعده كما قال تعالى "" وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ " (١)

وقد أودع الله تعالى محبة هذا البيت وإجلاله وإحترام اللاجئين إليه في قلوب جميع الطوائف ، فعند الكعبة الشريفة يأمن الخائف ويطمئن المذعور، وعهد الله إليهما بتطهير البيت من الأرجاس حسيها ومعنويها كالشرك وأصنامه ، واللغو والرفث . قال تعالى "وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ " (٢)

وأدى إبراهيم وإسماعيل الأمانة التي حمّلها الله تعالى إياها فأصبحت جزيرة العرب تدين بالحنيفة السمحاء ؛ ولكنّ رجلاً من خزاعة كان حاجباً للكعبة يدعى (عمرو بن لحي الخزاعي) (٣) مرض ، وذهب إلى الشام للإستشفاء ، وهناك وجد القوم يعبدون الأصنام ، فطلب منهم صنماً فأعطوه (هبل) فقدم به إلى مكة وأمر الناس بعبادته لا اعتقاداً في أنه إله ، ولكن

---

(١) سورة البقرة (١٢٧)

(٢) سورة الحج (٢٦)

(٣) عمرو بن لحي بن حارثة بن عمرو بن عامر الأزدي من قحطان يقال إن في نسبه خلاف شديد ، من العلماء من يجزم بأنه مضرى من عدنان ، وهو جد خزاعة ، الأعلام (خير الدين الزركلي) ٥/٢٥٧

يعبدونه كواسطة بينهم وبين الله تعالى . جاء في الصحيحين عن أبي هريرة (١) أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال "" رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قَصَبَه (٢) في النار وكان أول من سيّب السوائب ، زاد مسلم في روايته " وبحّر البحيرة وغيّر دين إسماعيل " (٣)

ومن المؤكد أنه كان في القوم استعداد لعبادة الأحجار ، وإلا لما استطاع أن يسخر عقول الناس بالتذلل لحجر بهذه السهولة . ومما يشير إلى استعدادهم لعبادة الحجر ما روي أنه ما كان أحد يبتعد عن مكة إلا أخذ معه حجراً من حجارة الحرم تعظيماً له . فأينما نزل وضعه وطاف بالحجر كطوافه بالكعبة حتى إذا ما قدم العهد أدى بهم فعلهم هذا إلى عبادة ما استحبوا ونسوا ما كانوا عليه ، واستبدلوا بدين إبراهيم وإسماعيل غيره ، فصاروا إلى ما كانت عليه الأمم من قبلهم

وليس من شك في أن بعض الناس لم يخضعوا لترهات (عمرو بن لحى) وأمثاله من مؤيدي عبادة الأصنام . إذ ورد في الشعر الجاهلي قولهم . .

يا عمرو إنّك قد أحدثت آلهةً ... شتى بمكة حولَ البيتِ أنْصابا
وكان للبيت رب واحدٌ أبداً ... فقد جعلت له في الناس أربابا
لتعرفن بأن اللّه في مهل ... سيصطفي دونكم للبيت حجابا (٤)

ويبدو أن قائل هذا الشعر من عقلاء العرب في الجاهلية ، ومن الحنفاء الذين كانوا يعبدون اللّه تعالى على ملة إبراهيم عليه السلام مثل زيد بن عمرو بن نفيل) (٥)

---

(١) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، من كبار الصحابة وأكثرهم رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يلازمه ملازمة تامة حتى شهد له النبي بالحرص على الحديث ودعا له بثبات الحفظ . أسلم في السنة السابعة من الهجرة . وتوفي بالمدينة (٥٧) ودفن بالبقيع .

(٢) قصبه : أمعاءه

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦/٥٤٧ كتاب المناقب . باب قصة خزاعة صحيح مسلم ٤/٢١٩٢ كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها . باب النار يدخلها الجبارون .

(٤) القول المبين في سيرة سيد المرسلين د . محمد الطيب النجار ص ٤٣ ولم أعثر على قائله .

(٥) زيد بن عمرو بن نفيل روى أنه خرج الى الشام فلقى اليهود والنصارى فسألهم عن دينهم فأشاروا عليه ألا تدخل فيه وعليك بالحنيفية دين ابراهيم عليه السلام فرفع يده وقال " اللهم إني اشهدك أني على دين ابراهيم عليه السلام وكان يحيي الموؤدة ويعيب على قريش ذبائحهم التي يذبحونها على الأنصاب ويرى فيها جحوداً لنعم الله على البشرية . بتصرف من فقه السيرة/ محمد الغزالي ص ٨٦ عالم المعرفة

و (ورقة بن نوفل) (١) وغيرهم .

بالإضافة إلى ذلك فقد كانت اليهودية منتشرة في يثرب وخيبر وفدك وتيماء وجزء من اليمن لهجرة اليهود إلى تلك المدن بعد تشريد الرومان لهم من الشام . وكانت المسيحية في الحيرة وغسان . وكانت المجوسية في بلاد البحرين

وهكذا كانت توجد في شبه الجزيرة أديان مختلفة ، إلا أن الوثنية كانت هي السائدة حتى ليمكننا أن نقول عن العرب إنهم كانوا قوماً وثنيين .

وباستعراض ما سبق يتبين أن المجتمع العربي مكث ردحاً من الزمن قبل بعثة النبى صلى الله عليه وسلم لا يعرف لله تعالى حقاً ولا للمجتمع الإنساني نصيباً من العدل . فأينما يتوجه المرء ببصره يرى مظاهر الوثنية تلاحقه ، فالأصنام انتشرت في كل مكان ، حتى حول الكعبة التي يعترفون بقدسيتها - لأنها بيت الله الحرام - اصطفت الأصنام من جميع جوانبها ، ويروى أنه كان في فناء الكعبة ثلاث مائة وستون صنماً ، يعبدونها ويقدسونها ، ويتقربون إليها ، ثم يزعمون أن هذه الأحجار التي نحتوها بأيديهم تشفع لهم عند الله قال تعالى "وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ" (٢) كما يزعمون أنها تقربهم إلى الله وفي هذا يحكى القرآن "مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ" (٣) فالجاهليون يعترفون بالله خالقا ، "وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ" (٤)

وبالرغم من إعترافهم بوجود مدبر حكيم كانوا لا يدينون له بالوحدانية ؛ بل كل قبيلة لها وثن خاص تعترف له بالألوهية . قال ابن اسحاق "واتخذ أهل كل دار في دارهم صنماً يعبدونه فإذا أراد الرجل منهم سفراً تمسح به حين يركب فكان ذلك آخر ما يصنع حين يتوجه إلى سفره وإذا قدم من سفره تمسح به فكان ذلك أول ما يبدأ قبل أن يدخل على أهله . فلما بعث الله رسوله بالتوحيد قالت قريش أجعل الآلهة إلهاً واحداً إنّ هذا لشيء عجاب" (٥)

---

(١) ورقة بن نوفل بن عم خديجة رضى الله عنها كره عبادة الأوثان وخرج الى الشام يسأل عن الدين الحق فأعجبه دين النصرانية فتنصر لانه لقى من الرهبان الذين لم يبدلوا دين عيسى عليه السلام . وكان يكتب العربية والعبرية وكان عند بعثة النبى قد هرم وفقد بصره ويقال أنه توفى قبل أن يؤمر النبى بالتبليغ والدعوة ، فتح البارى شرح صحيح البخارى ١/ ٢٥-٢٦ كتاب بدء الوحى باب ٣

(٢) سورة يونس (١٨)

(٣) سورة الزمر (٣)

(٤) سورة الزخرف (٩)

(٥) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٨٣

روى البخاري عن أبي رجاء العطاردي (١) قال " كنا نعبد الحجر فإذا وجدنا حجراً هو أخير منه ألقيناه وأخذنا الآخر فإذا لم نجد حجراً جمعنا حثوة من تراب ثم جئنا بالشاة فحلبنا عليه ثم طفنا به " (٢)

وروي أنه كان الرجل إذا سافر فنزل منزلاً أخذ أربعة أحجار ، فنظر إلى أحسنها فاتخذه رباً ، وجعل ثلاثاً أثافي لقدره وإذا ارتحل تركه » (٣)

وكان المشركون إذا أهلوا قالوا " لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك " (٤) فيوحدونه تعالى بالتلبية ، ثم يدخلون معه أصنامهم ، ويجعلون ملكها بيده ، يقول تعالى "" وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ "" (٥) أى ما يوحدونني لمعرفة حقي إلا وجعلوا مع شريكاً من خلقي ، إذ كانوا متوهمين أن الله تعالى عهد بوظائف الكون إلى عدد من الآلهة والأوثان ، ومن ثم كانوا يتوجهون إليها كلما باشروا عملاً من الأعمال .

ولما كانت العقيدة فاسدة في المجتمع ترتب على ذلك فساد كل شأن من شئون حياتهم ، فالعادات السيئة مستفحلة في قلوب القوم ، فنراهم قد ظلموا أنفسهم أولاً لتوجههم بالعبادة إلى غير خالقهم ، وظلموا الآخرين ثانياً حيث أكلوا أموال الناس بالباطل ، وسفكوا دماء الأبرياء ، واستباحوا الحرمات ، وهتكوا الاعراض ، ووأدوا البنات أحياء ، وشربوا الخمور ، ونقضوا العهود والمواثيق إلى غير ذلك مما كان سائداً في المجتمع الجاهلي .

ولعل أدق تصوير وأقصره لحالة العرب في الجاهلية ما قرره جعفر بن أبي طالب (٦) أمام النجاشي ملك الحبشة حينما سأله عن دين الإسلام

---

(١) أبو رجاء العطاردي من بني عطارد بن عوف بطن من بني تميم ، كان من جملة من بايع مسيلمة الذى أدعى النبوة ولكنه أسلم بعد ذلك يقول عن اسلامه بعث النبى ونحن على ماء لنا وكان لنا صنم مدور فحملناه على قتب وانتقلنا من ذلك الماء إلى غيره فمررنا برحله فانسل الحجر فوقع فى رمل فغاب فيه وكان ذلك أول اسلامى فرجعت الى المدينة وقد توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعتبر من كبار التابعين روى عن عمرو وابن عباس وعمران بن حصين . توفي وعمره اكثر من (١٣٥) عاما . انظر فتح البارى شرح صحيح البخارى ٩١/٨ ، حلية الاولياء وطبقات الأصفياء للحافظ (أبى نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانى) ط الثانية (١٣٨٧-١٩٦٧) دار الكتاب العربى . بيروت.

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٩٠/٨ كتاب المغازى باب وافد بنى حنيفة ، الدارمى المقدمة ٤/١

(٣) بمعنى قريب منه فى سنن الدارمى المقدمة ٤/١

(٤) صحيح مسلم ٨٤٣/٢ كتاب الحج باب التلبية وصفتها ووقتها .

(٥) سورة يوسف (١٠٦)

(٦) جعفر بن أبى طالب بن عبد المطلب بن هاشم ، صحابى يقال له (جعفر الطيار) وهو أخو أمير المؤمنين (على بن أبى طالب) هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية ولم يزل هناك إلى أن هاجر النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فقدم عليه جعفر سنة (٧) ، استشهد في وقعة مؤتة بالبلقاء من أرض الشام. الأعلام خير الدين الزركلى ١١٨/٢

وعن الرسول صلى الله عليه وسلم فقال "أيها الملك كنا قوماً أهل جاهلية نعبد الأصنام ، ونأكل الميتة ، ونأتي الفواحش ، ونقطع الأرحام ، ونسيء الجوار ، ويأكل القوي منا الضعيف ، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولاً منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان ، وأمرنا بصدق الحديث وأداء الأمانة وصلة الرحم وحسن الجوار والكف عن المحارم والدماء ونهانا عن الفواحش وقول الزور ، وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام .. " (١)

وعندما أراد الله عز وجل هداية البشر وإظهار النور وسط هذا الظلام بعث محمداً صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه القرآن دستوراً للحياة متضمناً كل خير للإنسانية كلها ، حاوياً للأسس العامة للتشريع الإسلامي ، شارحاً الفضائل الأخلاقية وحقوق المجتمع .

وقد علم الله من طبيعة البشر أن الأهم عندهم يسبق المهم ، فإذا آمنوا بالأهم سهل عليهم الإيمان بالمهم ، ومن ثم لفت أنظارهم إلى الأدلة المحسوسة المتمثلة في الآيات الكونية ، وبسط لهم البراهين العقلية لتهتدي قلوبهم إلى الله الواحد الخالق . قال تعالى "لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا" (٢)

ولما عاندوا واعتصموا بأصنامهم معبوداتهم ومعبودات آبائهم من قبل حمل حملة شعواء على الشرك والوثنية ، وعلى الشبهات التي يأتوا بها ، وجادلهم لإمتهانهم كرامة الإنسان في الذلة للأحجار والأصنام .

ثم تحدث عن جرائمهم في سفك الدماء ، ووأد البنات ، وأكل الأموال ظلماً واستباحة الأعراض ، وشرح لهم فضائل الأخلاق التي يقوم عليها كيان المجتمع .

وهكذا نجد أن المكي من السور يعالج غالباً موضوع العقيدة . من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وتوحيده في الألوهية والربوبيه ، والإيمان بالبعث والجزاء ، والعمل الصالح ، والدعوة إلى الأخلاق .

---

(١) مسند الإمام أحمد ١ / ٢٠٢ دار صادر بيروت
(٢) سورة الأنبياء (٢٢)

هذا . . وقد أفاض القرآن الكريم في الكلام على تلك الأمهات لأنها أصل الدين وعماده . وأساسه ولبه .

وبالنظر إلى ما سبق نرى أن طبيعة المجتمع الجاهلي اقتضت النهي عن الشرك لتثبيت دعائم التوحيد . (١)

ولنبدأ الآن في شرح الوصية الأولى :-

قال الله تعالى :

""" قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً """

أمر من الله تعالى لنبيه الكريم صلى الله عليه وسلم أن يقول لهؤلاء المشركين المتبعين للهوى فيما يحرمون ويحللون لأنفسهم أقبلوا إلي صاعدين من حضيض الجهل والتقليد وسوء المذهب ، لتسمعوا ما هو حرام وما هو حلال في منهجكم العملي في الحياة ، لأن ما يتلى عليكم هنا هو وحي من عند الله لا تبديل فيه ولا تغيير وبذلك ترتقون إلى أوج العلم ومحاسن الأعمال .

فكلمة (تَعَالَوْا) تدل على طلب المتكلم إقبال المخاطبين عليه وانضمامهم تحت لوائه فتتحد وجهتهم ، ولا تتفرق بهم الأهواء إلى مناحي الغي وسبل الفساد وبذلك يضمن رفعتهم مما هم فيه من إنحطاط ، ولا ريب أن هذا أسلوب مؤثر في النفس يقرب البعيد ويؤلف النافر ، ويشعره بمعاني العطف والرحمة والمحبة.

وسواء جاء هؤلاء المدعوون للإستماع إلى تلك الدعوة السماوية ، أم صموا آذانهم فإن الرسول صلى الله عليه وسلم مأمور بأن يؤذن في الناس بشهادته

---

(١) بتصرف من السيرة النبوية لابن هشام ٢١٣/١ ، الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام للفقيه أبي القاسم عبد الرحمن الخثعمي (١٠١/١ ، ١٠٦) دار الفكر ، طبعة جديدة ، القول المبين في سيرة سيد المرسلين د. محمد الطيب النجار ص(٤١-٤٢-٤٣) توزيع دار الاعتصام مطبعة الكيلاني ، حياة محمد ورسالته (مولانا محمد على) نقلها للعربية (منير البعلبكي) ص(١٨-٢٢) ط الثانية (١٩٦٧) دار العلم للملايين . بيروت ، دعوة الرسل إلى الله تعالى (محمد احمد العدوى) ص(٤١-٤٢- ٣٧) الرسول صلى الله عليه وسلم (سعيد حوى) ص٣٦٧ الناشر مكتبة وهبة / القاهرة ، مطلع النور/ عباس العقاد ص(٤٥ ، ٧٧) ط الأولى (١٩٦٩) دار الكتاب العربي . بيروت مناهل العرفان/ عبد العظيم الزرقاني (٢٠٢/١ ، ٢٠٣) دار الفكر ، مباحث في علوم القرآن (مناع القطان) ص٦٣ ط الرابعة مؤسسة الرسالة ، لمحات في علوم القرآن (محمد الصباغ) ص٩٩ ط (١٣٩٤)-١٩٧٤) المكتبة الإسلامية . بيروت

وأن يبلغ ما أوحاه إليه ربه .

وإنما خص المحرم بالذكر مع أن الوصايا فيها مأمورات أيضاً . لمناسبة ما سبق من إنكار أن يحرم غير الله ، ولأن بيان أصول المحرمات يستلزم حِل ما عداها لأنه الأصل ، وقد صرح بأصول الفضائل من هذا الحلال العام .

وفي قوله تعالى (رَبُّكُمْ) تعرض صريح لبيان حق الربوبيه وهى القوامه والتربية والتوجيه والحاكميه ، وفي إضافة (الرب) إلى ضمير المخاطبين فيه تذكير لهم بكونه تعالى رباً لهم ومالكاً لأمرهم ، فالأجدر بهم أن ينتهوا عما نهاهم عنه أشد انتهاء ولا يعتدوا على صاحب الحق في الولاء والخضوع . (١)

وفي قوله تعالى "" أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً "" يجدر بنا أن نبين أولاً معنى الشرك في اللغة .

الشرك في اللغة بمعنى النصيب ، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم "" من أعتق شقصاً له في عبد أو شِرْكاً" (٢) أى نصيباً .

وقد يكون بمعنى خلط المِلْكَيْن ، أو مخالطة الشريكين وهو أن يوجد شيء لإثنين فصاعداً بحيث لا يتميز الواحد عن الآخر كقوله صلى الله عليه وسلم " المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلأ والنار " (٣)

أما معناه أى الشرك في التفسير : جعل له شريكاً فى ملكه قال تعالى "وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً (٤) وقال عز شأنه "وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ

---

(١) أخذ بتصرف من تفسير فى ظلال القرآن (سيد قطب) ٤٢٠/٨، تفسير المنار (رشيد رضا) ١٨٣/٧ ، تفسير المراغى (أحمد مصطفى المراغى) ٦٦/٨ ، تفسير أبى السعود ٣٠١/٢ ، التفسير القرآنى للقرآن (عبد الكريم الخطيب) ٣٤٠/٨ التفسير المنير للشيخ (محمد نووى الجاوى) ٢٦٧/١ ، تفسير سورة الأنعام (محمد البهى) ص١٢١ ، تفسير القرآن العظيم (محمود شلتوت) ص(٣٩٦) نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور للبقاعى ص(٣٦٦)

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٣٢/٥ كتاب الشركة باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل ، صحيح مسلم ١١٣٩/٢ كتاب العتق حديث (١)

(٣) سنن ابن ماجه ٨٢٦/٢ كتاب الرهون باب المسلمون شركاء فى ثلاث ، فى الزوائد عبد الله بن خراش ضعفه أبو زرعه والبخارى وقال محمد بن عمار الموصلى كذاب .

(٤) سورة النساء (٣٦)

يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِى الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِىٌّ مِّنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا . (١) وقال جل جلاله "" الَّذِى لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِى الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً "" (٢)

ومن وصايا لقمان لابنه "يَابُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ " (٣)، ولقد أخذ الله العهد على بني إسرائيل محذراً إياهم من الشرك فقال "" وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِيٓ إِسْرَآئِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ "" (٤)

وقد يأتي الشرك بمعنى آخر في التفسير وهو أن يتخذ له سبحانه شريك فيما هو من خصائص الألوهية (٥) كالمحبة قال عز وجل "" وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ "" (٦) ، أو طلب الشفاعة قال تعالى "" أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئاً وَلَا يَعْقِلُونَ " (٧)

وقد يفسر الظلم بالشرك قال تعالى "" الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوٓا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ "" (٨). كما يكون الشرك ظلماً "" إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ " (٩) وتارة يذكر الله الإلحاد (١٠) ويفسر به الشرك كما في قوله تعالى "" وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِى أَسْمَآئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "" (١١) قال ابن عباس "" يلحدون في أسمائه يشركون وعنه سمّوا اللات من الإله والعزى من العزيز " (١٢)

ولفظ الشرك من الألفاظ المشتركة فقوله تعالى "" فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ " (١٣) أكثر الفقهاء يحملونه على الكفار جميعاً (١٤) قال الجوهري : (١٥) الشرك الكفر

---

(١) سورة الاسراء (١١١) (٢) سورة الفرقان (٢)
(٣) سورة لقمان (١٣) (٤) سورة البقرة (٨٣)
(٥) تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص(٤٠٠)
(٦) سورة البقرة (١٦٥ (٧) سورة الزمر (٤٣)
(٨) سورة الانعام (٨٢) (٩) سورة لقمان (١٣)
(١٠) الإلحاد في حقيقته شك في وجود الله ونسبة كل شيء في الدنيا إلى الدهر أو الطبيعة وهذا هو عين الشرك .
(١١) سورة الأعراف (١٨٠)
(١٢) تيسير العزيز الحميد (سليمان بن عبد الله) ص(٢٨)
(١٣) سورة التوبة (٥)
(١٤) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (٢٦٠) ط الاخيرة (١٣٨١-١٩٦١) شركة البابي الحلبي / مصر.
(١٥) لسان العرب ٤٥٠/١٠ للامام جمال الدين بن منظور الافريقي المصرى / بيروت

قال تعالى "" قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ "" (١)

وإنما دخلت التاء في قوله "" أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا "لأن معناه لا تعدلوا به غيره فتجعلوه شريكاً له في العبادة والموالاة والمحبة كما قال تعالى "" ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ "" (٢)

وبعد استعراض المعاني اللغوية للشرك تبين أنها لا تخرج عن تعريف علماء التفسير للشرك . (٣)

الشرك الذي أهتم القرآن بمحاربته :-

ذكرنا في تعريف الشرك لغة ، وفي اصطلاح المفسرين أن الإشراك بالله هو أن يتخذ الإنسان شريكاً لله فيما هو من خصائصه تعالى سواء في ألوهيته أو ربوبيته ، فالله تعالى واحد لا شريك له ، هو الخالق المدبر لهذا الكون كله ، ولذلك يجب أن نتوجه إليه بالعبادة ونخلص له فيها .

أما أن يعتقد المرء بأن هناك من يعاونه في أفعاله من الخلق والتصرف بهذا الملك ، وأنه لابد من واسطة محسوسة تقرب بين المعبود والعابدين كما قال المشركون عن أصنامهم "" مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى "(٤) أو أن تؤخذ أحكام الدين في العبادة عن غير وحي الله الذي أرسله إلى رسله إما جهلاً أو عمداً . فهذا هو الشرك الذي وقعت فيه الأمم قديماً وحديثاً ، وهو الشرك الذي كان سائداً في الجاهلية وبعث النبي صلى الله عليه وسلم لمحاربته .

---

(١) سورة التوبة (١٢٣)

(٢) سورة الأنعام (١)

(٣) أخذ بتصرف من المعجم الوسيط ٤١٣/١ ، لسان العرب لابن منظور ٤٤٨/١٠ ، ٤٥٠ بيروت ، معجم مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني المكتبة العلمية بطهران ص (٢٦٦-٢٦٧) دار الكتاب العربي ، المصباح المنير للفيومي ، مطبعة الحلبي مصر / ٣٣٣/١٠ ، منجد الطلاب نظر فيه (فؤاد البستاني) ص(٣٦٨)

(٤) سورة الزمر (٣)

قال الله تعالى في أولى الوصايا التي أوصى بها عباده في سورة الأنعام "" أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً "" أي من الأشياء أو شيئاً من الأوثان ، أو شيئاً من الإشراك . وبذلك نرى أن الله تعالى نهى الإنسان نهياً تحريمياً أن يشرك معه تعالى أحداً ؛ لأن "" شَيْئاً "" نكرة تعم جميع الأشياء ، فشمل ذلك كل مشرك به ، وكل مشرك فيه من أنواع العبادة ، سواء كان هذا الشريك إعتقاد مدبر ومصرف لأمور الكون مع الله تعالى ، أو كان هذا الشريك حجراً أو شمساً أو شيخاً أو نبياً ، وهذا هو الشرك الذي تضمن تسوية هذه الأنداد بالله تعالى، لهذا يقول تعالى حكاية عن المشركين وآلهتهم يوم القيامة "تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ. إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ "" (١)

ويجدر بنا في معرض حديثنا عن الشرك أن نتعرض لنوعي الشرك اللذين تضمنتهما الوصية الأولى ، وهما الشرك في الربوبية والألوهية ؛ لأن توحيد الربوبية (٢) مستلزم لتوحيد الألوهية (٣) ، قال تعالى "" يَاأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ. الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشاً وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَّكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَاداً وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ "" (٤)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم "" اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك وأبوء لك بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت " (٥)

---

(١) سورة الشعراء (٩٧-٩٨)

(٢) توحيد الربوبية هو الاعتقاد الحازم بأن الله هو الرب المتفرد بالخلق والرزق والتدبير والاحياء والاماتة رب جميع الخلائق وخالق جميع الأشياء.

(٣) توحيد الالوهية هو العلم والاقرار والاعتراف بأن الله ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين وافراده وحده بالعبادة والإخلاص له دون سواه .

(٤) سورة البقرة (٢١-٢٢)

(٥) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١١/ ١٣٠ كتاب الدعوات باب ما يقول إذا أصبح ، سنن الترمذى ٥/ ٤٦٨ كتاب الدعوات باب رقم (١٥) ، سنن النسائى ٨/ ٢٧٩ كتاب الإستعاذه باب الإستعاذه من شر ما صنع .

أقسـام الشـرك :-

القسم الأول :- الشرك في الربوبية :- وهو نوعان :-

أحدهما :- شرك التعطيل :-

وهو ما يعرف في عصرنا الحاضر بالإلحاد ، وإنما سمي تعطيلاً لأنهم لم يعترفوا بوجود إله في الوجود ، وبالتالي عطلوا جميع أفعاله وصفاته ، أو بعبارة أخرى أنكروا الربوبية والألوهية مطلقاً ، ونسبوا كل ما يحدث في هذه الحياة إلى الطبيعة أو الدهر ، ويقولون إن الإنسان خلق عبثاً فلا أوامر ولا نواه تلاحقه في حياته .

ومن هذا النوع شرك فرعون إذ قال "" وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ "" (١) وإنما أطلقنا عليه شركاً لا كفراً أو إلحاداً ، لأن الإنسان غالباً ما يرجع إلى الله إذا ما أصابته مصيبة أو أدركه الهلاك فيرجع إلى الله من غير قصد ، قال عز وجل عن فرعون "" حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ آمَنتُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ "" (٢) ، وهو الذي ادعى الربوبية والألوهية لنفسه وأمر شعبه بعبادته ، قال تعالى عن فرعون "" فَحَشَرَ فَنَادَىٰ. فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ. فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَىٰ "" (٣) وقال تعالى عنه أيضاً "" قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ "" (٤)

وهذا النوع من الشرك لم يكن سائداً في العرب عند بعثة النبي صلى الله عليه وسلم لأن الله يقول عن المشركين "" وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ "" (٥) "" وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ "" (٦) "" وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ "" (٧)

---

(١) سورة الشعراء (٢٣)
(٢) سورة يونس (٩٠)
(٣) سورة النازعات (٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ،)
(٤) سورة الشعراء (٢٩)
(٥) سورة العنكبوت (٦٣)
(٦) سوزة الزمر (٣٨)
(٧) سورة الزخرف (٩)

اللهم إلا قليل منهم كانوا يسمون الدهريين ، وقد حكى عنهم القرآن ذلك قال تعالى "" وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ "" (١)

ومن هذا النوع أيضاً ما نلاحظه ونسمعه عن شرك الملاحدة والفلاسفة القائلين بقدم العالم وأبديته .

وهذا الجحود المطلق للألوهية والربوبية - في اعتقادي - أنه انتشر في العصر الحديث لانطماس فطرة الإنسان من كثرة تعوده على رؤية الأشياء ، وانشغاله بالماديات الملهية عن التفكر في ملكوت السماوات والأرض ، وانتشار الفواحش في أرجاء المعمورة بسبب كيد اليهود ودسائسهم .

ثانيهما :- إعتقاد شريك لله في الفعل ، وأنّ لغيره معه تدبيراً في هذا الكون .

وهم القائلون بأنّ موجوداً ما غير اللّه تعالى يستقل بإحداث فعل وإيجاده (٢) فكأن اللّه تعالى هو الخالق ، وموجوداً آخر هو المدبر والمصرف لهذا الكون - تعالى الله عما يقول الجاهلون علواً كبيراً - فكثير من مشركي العرب كانوا يظنون في آلهتهم شيئاً من النفع والضر دون أن يخلق الله ذلك .

ومن هؤلاء المجوس الذين يسندون حوادث الخير إلى النور ، وحوادث الشر إلى الظلمة ، وهو مذهب مشركي الصابئة (٣) ومذهب بعض الباطنية (٤) ،

---

(١) سورة الجاثية (٢٤)

(٢) بتصرف من تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد (سليمان بن عبد الله) ٢٧ : ٢٨

(٣) الصابئة : قوم يعبدون النجوم ويجعلونها مدبرة لأمر هذا العالم وإنما سموا صابئة لخروجهم على دين قومهم ومحاولتهم أخذ ما يروقهم من كل دين ، وقوم ابراهيم عليه السلام كانوا صابئة يعبدون النجوم والكواكب ، من كتاب الكبائر للامام (شمس الدين الذهبي) ص ١٦٦ ، ١٦٧)

(٤) . الباطنية : قوم رفضوا الأخذ بظاهر القرآن ، وقالوا للقرآن ظاهر وباطن والمراد منه باطنه دون ظاهره ، وقصدهم بذلك نفي الشريعة بالكلية فهم يريدون اللّه خالقاً ويريدون حاكماً لأمور الحياة موجوداً آخر قد يكون أهواؤهم وقد يكون غير ذلك . مناهل العرفان للزرقاني ٢ / ٧٤

وهو أيضاً مذهب القدرية (١) مجوس هذه الأمة ، والمتصوفة إذ يرون أن الأولياء يشاركون الله في التدبير .

وهذا من أقبح الشرك في الربوبية قال تعالى "" قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ " (٢) فبيّن تعالى أن هؤلاء الشركاء لا يمتلكون أدنى شيء فكيف تتخذ ونهم شركاء لله؟!

وهذا النوع من الشرك شر من شرك جاهلية العرب ؛ لأن كفار العرب أشركوا في العبادة وصرفها لغير الله اعتقاداً وعملاً وفطرة ، ولم يشرك في الربوبية إلا بعضهم إذ كانوا يظنون في آلهتهم شيئاً من نفع أو ضر دون أن يخلق الله ذلك .

القسم الثاني :-

الشرك في توحيد الألوهية والعبادة :-

وهو أن يدعو غير الله تعالى دعاء عبادة أو دعاء مسألة يقول الإمام القرطبي عن هذا الشرك (٣) "وأصله إعتقاد شريك لله في ألوهيته وهو الشرك الأعظم وهو شرك الجاهلية ، وهو المراد بقوله "" إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ " (٤)

---

(١) القدرية قوم ينكرون علم الله المتقدم ويزعمون أنه لا يعلم من يطيعه ممن يعصيه ، وأول من قال بذلك (معبد الجهني) بالبصرة ، ولما أنكر الصحابة مقالتهم صاروا يقرون بالعلم المتقدم ولكن ينكرون أن يكون الله خالقا لأفعال العباد إذ يقولون كيف يقدر الله المعصية على عباده ثم يحاسبهم عليها . قال ابن عباس(إنا كل شيء خلقناه بقدر مكتوب في اللوح المحفوظ قبل وقوعه قال تعالى" والله خلقكم وما تعملون)الصافات ٩٦ . وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لكل أمة مجوس ومجوس هذة الأمة الذين يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف ، قال فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني برىء منهم وأنهم براء مني لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر. أخرج عجز الحديث مسلم في صحيحه ٣٧/١ . كتاب الايمان باب وجوب الايمان باثبات قدر الله تعالى وبيان الدليل على التبرى ممن لا يؤمن بالقدر . سنن الترمذى ٦/٥ كتاب الايمان وعن حذيفة قال : قال رسول الله " لكل أمة مجوس ومجوس هذة الأمة الذين يقولون لا قدر من مات منهم فلا تشهدوا جنازته ومن مرض منهم فلا تعودهم وهم شيعة الدجال وحق على الله أن يلحقهم بالدجال"سنن أبى داود ٢٢٢/٤ كتاب السنة باب فى القدر

(٢) سورة سبأ (٢٢) (٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١٨٠/٥

(٤) سورة النساء (٤٨)

وينقسم هذا النوع من الشرك إلى أربعة أنواع :-

١) شرك المحبة قال تعالى "" وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُم كَحُبِّ اللَّهِ " (١) أي يعظمونهم ويخضعون لهم كحب المؤمنين للـه " (٢)

٢) شرك الطاعة . قال تعالى " " اتَّخَذُوآ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوآ إِلَّا لِيَعْبُدُوآ إِلَٰهاً وَاحِداً لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ "" (٣) ، وتفسير هذه الآية أن اليهود والنصارى أطاعوا علماءهم في المعصية ، إذ روي عن عدي بن حاتم (٤) أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذة الآية "" اتَّخَذُوآ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ " فقال له أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه " (٥) ، وفي حديث آخر قال صلى الله عليه وسلم " إنّ أخوف ما أتخوف على أمتي الإشراك بالله أما إني لست أقول يعبدون شمساً ولا قمراً ولا وثناً ولكن أعمالاً لغير اللّه وشهوة خفية "" (٦)

وقال الإمام أحمد بن حنبل (٧) " عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان واللّه تعالى يقول "" فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ " (٨) أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك (٩)

---

(١) سورة البقرة (١٦٥)

(٢) صفوة التفاسير (محمد الصابونى) ١ / ٩٧

(٣) سورة التوبـة (٣١)

(٤) عدى بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي ، صحابى من الأجواد العقلاء كان رئيس طيء في الجاهلية والإسلام وقام في حرب الردة بأعمال كبيرة حتى قال ابن الأثير عنه إنه خير مولود في أرض طيء وأعظمه بركة عليهم ومات بالكوفة روى عنه المحدثون (٦٦) حديثا الأعلام / خير الدين الزركلى ٥ / ٨

(٥) الترمذي ٥ / ٢٧٨ قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرف وغطيف ليس بمعروف فى الحديث .

(٦) سنن ابن ماجة ٢ / ٤٠٦ كتاب الزهد باب الرياء والسمعة ، فى الزوائد فى اسناده عامر بن عبد الله لم أر من تكلم فيه وباقى رجال الاسناد ثقات .

(٧) أحمد بن حنبل ابو عبد الله الشيبانى ولد ببغداد سنة (١٦٤) نشأ مكباً على طلب العلم سافر فى سبيل ذلك كثيراً . له كتب فى التاريخ والناسخ والمنسوخ وفضائل الصحابة . أشهر كتبه المسند ، أحد الأئمة الأربعة إمام المذهب الحنبلى توفى سنة (٢٢٠) الأعلام ١ / ١٩٢

(٨) سورة النور (٦٣) (٩) تيسير العزيز الحميد (سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب) ص(٤٨٣)

٣) شرك النية والإرادة والقصد .

قال عز وجل " مَن كَانَ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ.أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى الآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ " (١)

٤) شرك الدعـــوة .

قال تعالى "" فَإِذَا رَكِبُوا فِى الفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى البَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ "" (٢)

وبعد أن بينّا أنواع الشرك في توحيد الألوهية والعبادة يحسن بنا أن نذكر بعض العبادات التي قد يقع المرء عن طريقها في الشرك ، وحث الله المؤمنين وأمرهم بضرورة الإخلاص في العبادة ؛ لأنّ الله تعالى ما خلق الخلق إلا لعبادته قال تعالى "" وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ " (٣)
ولأن العبادة : التي هي مضمون توحيد الألوهية - هي الواسطة التي تصل الواحد بالموحدين (٤)

ومن هذه العبادات :-

أ) عبادات من أعمال القلوب .

ب) عبادات من أعمال الجوارح .

أما العبادات القلبية فهي :-

١) الإيمان : قال تعالى "" آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالكِتَابِ الَّذِى نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالكِتَابِ الَّذِى أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً "" (٥)

---

(١) سورة هـــود (١٥ : ١٦)
(٢) سورة العنكبوت (٦٥)
(٣) سورة الذاريات (٥٦)
(٤) انظر مجموعة التوحيد لشيخ الإسلام ابن تيمية وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وغيرهما ص (٤) توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء المملكة العربية السعودية .
(٥) سورة النساء (١٣٦)

٣) شرك النية والإرادة والقصد .

قال عز وجل " مَن كَانَ يُرِيدُ الحَيَاةَ الدُّنيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ.أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ " (١)

٤) شرك الدعــوة .

قال تعالى "" فَإِذَا رَكِبُوا فِي الفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى البَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ "" (٢)

وبعد أن بينّا أنواع الشرك في توحيد الألوهية والعبادة يحسن بنا أن نذكر بعض العبادات التي قد يقع المرء عن طريقها في الشرك ، وحث الله المؤمنين وأمرهم بضرورة الإخلاص في العبادة ، لأنّ الله تعالى ما خلق الخلق إلا لعبادته قال تعالى "" وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ " (٣) ولأن العبادة : التي هي مضمون توحيد الألوهية - هي الواسطة التي تصل الواحد بالموحدين (٤)

ومن هذه العبادات :-

أ) عبادات من أعمال القلوب .

ب) عبادات من أعمال الجوارح .

أما العبادات القلبية فهي :-

١) الإيمان : قال تعالى "" آمِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً "" (٥)

---

(١) سورة هـــود (١٥ : ١٦)

(٢) سورة العنكبوت (٦٥)

(٣) سورة الذاريات (٥٦)

(٤) انظر مجموعة التوحيد لشيخ الإسلام ابن تيمية وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وغيرهما ص (٤) توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء المملكة العربية السعودية .

(٥) سورة النساء (١٣٦)

٢) المحبة : قال عز من قائل "" قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ "" (١)

٣) الخوف والخشية : (٢) قال جل جلاله "" فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ "" (٣) وقال تعالى "" فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ "" (٤)

٤) الرجاء (٥) قال تعالى "" فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا "" (٦)

٥) الإنابة (٧) والتوبة : قال عز وجل "" وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ "" (٨)

٦) التوكل : قال عز شأنه "" وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ "" (٩)

أما العبادات التي هي من أعمال الجوارح :-

١) الدعاء : قال تعالى "" فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ "" (١٠)

٢) النذر (١١) : قال تعالى في صفات المؤمنين "" يُوفُونَ بِالنَّذْرِ "" (١٢)

٣) الذبح : قال عز اسمه "" قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. لَا شَرِيكَ لَهُ "" (١٣)

٤) الركوع والسجود : قال جل جلاله "" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ "" (١٤)

---

(١) سورة آل عمران (٣١)

(٢) الفرق بين الخشية والخوف أن الخشية تكون مع تعظيم المخشى منه أما الخوف أحياناً يكون بدون تعظيم المخوف منه .

(٣) سورة آل عمران (١٧٥)

(٤) سورة المائدة (٤٤)

(٥) الرجاء هو الامل في الخير وترقب حصوله .

(٦) سورة الكهف (١١٠)

(٧) الإنابة : الإقبال على الله تعالى والتوبة إليه .

(٨) سورة النور (٣١)

(٩) سورة المائدة (٢٣)

(١٠) سورة غافر (١٤)

(١١) النذر هو التعهد بالقيام بشيء من العبادات تقرباً إلى الله أو بشرط أن يقضي الله له حاجة تعسرت عليه يريد قضاءها .

(١٢) سورة الانسان (٧)

(١٣) سورة الأنعام (١٦٢-١٦٣)

(١٤) سورة الحج (٧٧)

٥) الطواف : قال تعالى " وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ " (١)

وغير ذلك من أفعال الجوارح التي يقوم بها العبد تقرباً إلى الله تعالى.

مما سبق نلمس مدى ضرورة الإخلاص لله تعالى في كل عباداتنا وأحوالنا لأن صرف الإعتقاد في شيء من العبادات إلى غير الله تعالى يوجب الخلود في النار ، قال عز اسمه "" وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ " (٢)

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "" من مات يجعل لله نداً دخل النار ، ومن مات لا يجعل لله نداً دخل الجنة "" (٣)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم "" ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟(ثلاثاً) قالوا بلى يارسول الله.قال " الإشراك بالله " (٤)

وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار"(٥) وعن عمرو بن شرحبيل (٦) عن عبد الله قال:قال رجل:يارسول الله أي الذنب أكبر عند الله ؟ قال أن تدعو لله نداً وهو خلقك (٧) وقال صلى الله عليه

---

(١) سورة الحج (٢٩)

(٢) سورة الزمر (٦٥)

(٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١١ / ٥٦٧ كتاب الايمان والنذور باب اذا قال والله لا اتكلم اليوم .

(٤) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٥ / ٢٦١ كتاب الشهادات باب ما قيل فى شهادة الزور .

(٥) صحيح مسلم ١ / ٩٤ كتاب الايمان باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار .

(٦) عمرو بن شرحبيل اسمه مالك بن عامر ، قال أبو عمر له صحبة وأدرك النبى والأصح أنه تابعى روى له النسائى فى سننه.أسد الغابة لابن الاثير ٤ / ١١٤

(٧) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٢ / ١٨٧ كتاب الديات باب قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم .

وسلم "" اجتنبوا السبع الموبقات . قيل :- وما هنّ يارسول الله ؟ قال "" الإشراك بالله . . . "" (١) وعن أبي ذر (٢) رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "" أتاني جبريل فبشرني أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً من أمتك دخل الجنة . قلت . وإن زنى وإن سرق؟ قال . وإن زنى وإن سرق ثلاثاً ثلاثاً ثم قال في الرابعة "" على رغم أنف أبي ذر "" (٣) ويقول الله تعالى في حديث قدسي "" . . . يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة "" (٤)

وبعد أن استعرضنا بعض الآيات والأحاديث التي تثبت خلود المشرك في النار إذا لم يتب من الشرك قبل موته ، نبحث في عدم غفران الله عز وجل للشرك ، واستحالة ذلك إلا بالتوبة دون سائر الذنوب .

قال الله عز شأنه "" إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ "" (٥) وقال جل جلاله "" وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ "" (٦) وعن معاذ بن جبل (٧) رضي الله عنه قال "" كنت

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦ / ٦١٥ كتاب المناقب . باب علامات النبوة في الاسلام ، صحيح الامام مسلم ١ / ٩٢ كتاب الايمان ، باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده ، سنن أبي داود ٣ / ١١٥ كتاب الوصايا باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم .

(٢) أبو ذر جندب بن جنادة الغفاري ، كان يتعبد قبل مبعث النبي ، أسلم بمكة قديما ، وكان شجاعاً ينفرد وحده فيقطع الطريق ويغير على الجماعة كأنه السبع ، توفي بالربذة سنة (٣٢) وصلى عليه ابن مسعود . الاعلام ١ / ٥٨ .

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦ / ٣٠٥ كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ، صحيح مسلم ١ / ٩٥ كتاب الايمان باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركا دخل النار .

(٤) سنن الترمذي ٥ / ٥٤٨ كتاب الدعوات باب من فضل التوبة والاستغفار قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(٥) سورة النساء (٤٨)

(٦) سورة النحل (٣٦)

(٧) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس أنصاري خزرجي ، يكنى أبا عبد الرحمن شهد العقبة وبدراً واحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ، آخى النبي بينه وبين عبد الله بن مسعود وقال النبي أعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل توفي في طاعون عمواس سنة (١٨) وعمره ثمانية وثلاثين . أسد الغابة لابن الأثير الجزري ٤ / ٣٧٧ ، ٣٧٨

رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار فقال لي :" يامعاذ أتدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله ؟ فقلت : الله ورسوله أعلم. قال : حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، وحق العباد على الله عز وجل أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً فقلت : يارسول الله أفلا أبشر الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا "(١)

فحصر الله تعالى وظيفة خلقه في عبادته وحده والإخلاص له فيها . وهذا يوجب شدة الخوف من الشرك لأنه أقبح الظلم ، ولذلك روي عن عبد الله رضى الله عنه قال : لما نزلت هذة الآية "" الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوٓا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ "" (٢) شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا "" أينا لم يلبس إيمانه بظلم " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه ليس بذلك ألا تسمعون إلى قول لقمان "" إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ " (٣) ، (٤)

فينبغى للمسلم أن يعرف أنواع العبادات ، ومبادىء الشرك في كل منها وأسباب كل ذلك لأن الذي لا يعرف ذلك قد لا ينكر ما يقع الناس فيه من الشرك كما قال عمر رضي الله عنه (٥) :إنما تنقض عُرَى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٨ ٥ كتاب الايمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، سنن الترمذى / ٢٦ كتاب الايمان باب ما جاء في افتراق هذة الأمة .

(٢) سورة الأنعام (٨٢)

(٣) سورة لقمان (١٣)

(٤) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٢ / ٢٦٤ كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، باب اثم من أشرك بالله وعقوبته فى الدنيا والآخرة .

(٥) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوى ولد بعد الفيل بثلاثة عشرة سنة أسلم بعد دخول النبي دار الأرقم وبإسلامه ظهر الإسلام بمكة ، كان من أشد الناس على الكفار ، شهد المشاهد مع النبى ، فتح الفتوح ومصر الأمصار في خلافته ، طعنه أبو لؤلؤة وهو يصلي بالناس لأربع ليالى بقين من ذى الحجة ودفن يوم الاحد هلال المحرم سنة (٢٤) الاعلام ٤ / ٥٢

الإسلام من لم يعرف الجاهلية " (١) وكان حذيفة (٢) رضي الله عنه يقول " كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه " (٣)

فالعبد يظلم نفسه عندما يشّبه العاجز الفقير الذليل بالقادر الغني القوي القاهر، لأنه ينتقص من حق رب العالمين ، ويصرف خالص حقه لغيره

ولنضرب لذلك مثلاً قريباً من حياتنا - ولله المثل الأعلى - وهو تعالى "" لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ " (٤) فالحاكم على الدولة الواحدة أو الامارة يجعل قراراته نافذة إلى مواطنيه بلا أدنى مناقشة ، وهو فوق ذلك لا يقبل أن يخرج مواطنوه عن طاعته ، أو يوالوا غيره من الحكام بالهرب إليهم ونحو ذلك . فإن فعلوا فلابد أن العذاب الشديد سيقع عليهم ، وحينئذ لا تقبل منهم شفاعة أو عذر،

ومع ذلك فهو يظلم الناس وينتقص حقوقهم ويأكل أموالهم ، وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً . ولا يستطيع الهرب من قدر الله عليه .

فهذا العاجز يريد أن يستعبد الناس تحت سلطانه ، وهو لم يبلغ إلى ما بلغ إليه إلا بقدرة عزيز قادر سيحاسبه عن رعيته يوم القيامة .

فهل يعقل بعد ذلك أن يُعصى خالق الكون ، ومالك السموات والارض ؟ وهل يرضى عاقل أن يصرف شيء من أوامره إلى سواه ؟ وهل يجوز في الأفهام الواعية أن يُساوى العاصون بالمطيعين يوم يجمع الله الخلائق للحساب؟ وهل يغفر الله لمن وجه عقله وقلبه إلى سواه في الحب والطاعة ؟ وهو الذي وهب الحياة للناس ، وأنعم عليهم بالعقل المميز للخير والشر ، وأكثر من ذلك أرسل إليهم الرسل لتعريفهم بخالقهم ، وحفظ الكتاب الخالد ، الذي لا كتاب بعده ، ولا نبي بعد النبي الذي أُوحي به إليه ، ولذلك كله وجب عقلاً ، وشرعاً وفطرة إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له ؛ لأنه لم يتصف

---

(١) مسند الامام احمد ٥/ ٢٥١ ، الشق الاول قول النبي صلى الله عليه وسلم وما بعده الظاهر أنه قول عمر تفسيراً لقول النبي .

(٢) حذيفة بن اليمان بن حسل بن جابر العبسي أبو عبد الله صحابي من الولاة الشجعان الفاتحين ، كان صاحب سر النبي في المنافقين ، ولاه عمر على المدائن (بفارس) توفي بالمدائن.له في كتب الحديث (٢٢٥) حديثا. الاعلام ٢ / ١٨١

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦ / ٦١٥ كتاب المناقب ، باب علامة النبوة في الاسلام صحيح مسلم٣ / ١٤٧٥ كتاب الامارةباب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن)سنن أبي داود ٤ / ٩٥ كتاب الفتن باب ذكر الفتن ودلائلها

(٤) سورة الشورى (١١)

بصفات الكمال المطلق غيره سبحانه ، قال تعالى " أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ "(١) وعن عائشة (٢) رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الدواوين عند الله ثلاثة دیوان لا يعبأ الله به شيئاً وديوان لا يترك الله منه شيئاً ، وديوان لا يغفره الله ، فأما الديوان الذي لا يغفره الله فالشرك بالله قال تعالى "" إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ"(٣) "إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ "(٤) ، وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً فظلم العبد لنفسه فيما بينه وبين الله من صوم تركه أو صلاة ، فإن الله عز وجل يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء ، وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً فظلم العباد بعضهم بعضاً القصاص لا محالة "(٥)

أما وقد أنهينا الكلام عن الشرك الأكبر بأنواعه وأقسامه ، فلابد أن نتحدث عن الشرك الأصغر تحاشياً له وابتعاداً عنه .

الشرك الأصغر هو الرياء : وهو لغة : أن يري غيره خلاف ما هو عليه .

شرعاً : أن يفعل الطاعة ويترك المعصية مع ملاحظة غير الله لمقصد دنيوي "(٦)

قال تعالى "" فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً "(٧)

وفي الحديث القدسي " أنا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه "(٨) وقال النبي صلى الله عليه وسلم " إياكم والشرك

---

(١) سورة الجاثية (٢١)

(٢) عائشة بنت أبي بكر كنيتها أم عبد الله ، تزوجها رسول الله بمكة في شوال قبل الهجرة بسنتين وبنى بها بالمدينة وهي بنت تسع سنين ، كانت رضي الله عنها زاهدة كريمة غزيرة العلم. عن عروة عن أبيه قال : ما رأيت أحداً من الناس أعلم بالقرآن ولا بفريضة ولا بحلال ولا بحرام ولا بشعر ولا بحديث العرب ولا بنسب من عائشة . توفيت سنة (٥٨) ، صفة الصفوة (جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي) حققه وعلق عليه (محمود فاخوري) ٢ / ١٥ ، ٣٨ ط الثانية (١٣٩٩-١٩٧٩) دار المعرفة بيروت .

(٣) سورة النساء (٤٨) (٤) سورة المائدة (٧٢)

(٥) مسند الامام أحمد ٦ / ٢٤٠

(٦) سبل السلام شرح بلوغ المرام شرح الامام (محمد بن اسماعيل الكحلاني) ٤ / ١٨٤ دار الفكر (٧) سورة الكهف (١١٠)

(٨) صحيح مسلم ٤ / ٢٢٨٩ كتاب الزهد باب من أشرك في عمله غير الله ، سنن ابن ماجة ٢ / ١٤٠٥ كتاب الزهد باب الرياء والسمعة .

الأصغر . قالوا يارسول الله : وما الشرك الأصغر ؟ قال : الرياء . يقول الله تعالى "" يوم يجازى العباد بأعمالهم ، إذهبوا إلى الذين كنتم تراءونهم بأعمالكم في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء „(١)

ومن العلماء من يقسم الرياء إلى نوعين :-

١) أن يكون العمل لله ويشاركه الرياء . فإن شاركه من أصله ويكون قصد الثواب من الله قصداً ضعيفاً ، فهذا لم يبعثه على العمل إلا مراءاة الناس ، فالنصوص الصحيحة على بطلانه . قال تعالى "" وإِذَا قَامُوآ إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَآءُونَ النَّاسَ "" (٢) وقال عز وجل " " وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَراً وَرِئَآءَ النَّاسِ "" (٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمته . فعرفها فقال : فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت.قال : كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال جرىء ، فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمته فعرفها قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن . قال : كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال قارىء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ، ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله فأتي به فعرفه نعمه فعرفها فقال : ما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك قال : كذبت ولكن ليقال إنه جواد فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه فألقي في النار»(٤) وقال صلى الله عليه وسلم " إذا جمع

---

(١) مسند الامام أحمد بن حنبل ٥/٤٢٨

(٢) سورة النساء (١٤٢)

(٣) سورة الأنفال (٤٧)

(٤) صحيح مسلم ٣/١٥١٣ كتاب الامارة . باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار ، وسنن النسائي كتاب الجهاد . باب من قاتل ليقال فلان جرىء ٦/٢٣

الله الأولين والآخرين ليوم لا ريب فيه نادى مناد "" من كان أشرك في عمل عمله لله عز وجل أحداً فليطلب ثوابه من عند غير الله فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك " (١)

وعن أبي موسى (٢) رضى الله عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرحل يقاتل بشجاعة ، ويقاتل حمية ، ويقاتل رياء أي ذلك في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "" من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله " (٣) ، وعن أبي أمامة الباهلي (٤) أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ما له ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا شيء له " فأعادها عليه ثلاث مرات يقول له رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا شيء له " ثم قال : إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً وأبتغى به وجهه " (٥)

وروي أن لقمان قال لابنه "" الرياء أن تطلب ثواب عملك في دار الدنيا وإنما عمل القوم للآخرة " (٦)

---

(١) سنن ابن ماجه ٢ / ١٤٠٦ كتاب الزهد باب الرياء والسمعة ، سنن الترمذي ٥ / ٣١٤ كتاب تفسير القرآن باب سورة الكهف .

(٢) أبو موسى الأشعرى عبد الله بن قيس بن سليم ، أسلم بمكة وهاجر الى الحبشة ثم قدم إلى المدينة ورسول الله بخيبر ، قال له النبى (لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود) توفى سنة (٥٢) ودفن بمكة وقيل دفن بالثويية على ميلين من الكوفة . صفة الصفوة ١ / ٥٥٦ .

(٣) صحيح مسلم ٣ / ١٥١٣ كتاب الامارة . باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، سنن ابن ماجه ٢ / ٩٢١ كتاب الجهاد باب النية فى القتال ، فتح البارى شرح صحيح البخارى ٦ / ٢٨ كتاب الجهاد . باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا .

(٤) اسمه صدي بن عجلان كان صواماً بالنهار قواماً بالليل كريماً يحب الصدقة ولا يرد سائلا . صفة الصفوة ١ / ٧٣٣

(٥) سنن النسائى ٦ / ٢٥ كتاب الجهاد باب من غزا يلتمس الاجر والذكر .

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥ / ١٨٢

٢) أن يكون العمل لله ثم اطلع عليه غير الله فنشط . وداخله نية الرياء ، فإن دفع هذا الخاطر فلا يضره ، وإن استرسل فيه رجح الامام (أحمد) أن عمله لا يبطل ، ويجازى بنيته الأولى .

عن أبى سعيد الخدرى (١) قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر المسيح الدجال فقال "ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال ؟ قال : قلنا بلى يارسول الله . فقال الشرك الخفي أن يقوم الرجل يصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل"(٢)

قال عمر رضي الله عنه لمن رآه يطأطيء رقبته " ياصاحب الرقبة إرفع رقبتك ليس الخشوع في الرقاب إنما الخشوع في القلب"(٣) ، وكان الإمام علي (٤) رضى الله عنه يقول : يُعطى العبد على نيته ما لا يُعطى على عمله لأن النية لا رياء فيها "(٥). وهناك أقوال وأفعال تعتبر من الشرك الأصغر ، كالحلف بغير الله ، قال صلى الله عليه وسلم (من حلف بشيء دون الله فقد أشرك)(٦) ومنها أيضاً قول الرحل للرحل ما شاء اللهوشئت . عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلاً قال للنبى صلى الله عليه وسلم"ماشاء الله وشئت". فقال "أجعلتني لله نداً قل ما شاء الله وحده"(٧)

---

(١) أبو سعيد الخدرى اسمه سعد بن مالك بن سنان . استصغر يوم أُحد فرده النبى . استشهد أبوه في غزوة احد . شهد الخندق وما بعدها صفة الصفوة ١ / ٧١٤

(٢) سنن ابن ماجه ٢ / ١٤٠٦ كتاب الزهد باب الرياء والسمعة . في الزوائد اسناده حسن . وكثيرين زيد وربيح بن عبد الرحمن مختلف فيهما .

(٣) (٥) كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر لأبى العباس (احمد بن محمد على بن حجر المكى الهيثمى) ١ / ٤٢ ، ط الثانية (١٣٩٠-١٩٧٠)

(٤) على بن أبى طالب ، ابن عم رسول الله . وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم ، أخو رسول الله وصهره على ابنته فاطمة أول الناس اسلاماً ، وأول خليفة من بني هاشم . شهد المشاهد كلها إلا تبوك . قتله عبد الرحمن بن ملجم ، توفي فى شهر رمضان سنة (٤٠) . أسد الغابة ٤ / ١٦ ، ٣٧

(٦) سنن الترمذى ٤ / ١١٠ كتاب النذور والأيمان . باب ما جاء فى كراهية الحلف بغير الله .

(٧) مسند الامام احمد ١ / ٢١٤

ومنه الطِيَرة (١) عن ابن مسعود مرفوعاً "" الطيرة شرك ، الطيرة شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل "" (٢) والتقدير وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك .

وانما حرمت الطيرة ؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب لهم نفعاً أو يدفع عنهم ضراً . وفي ذلك تعلق للقلب بغير الله تعالى ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا طيرة ولا هامة ولا صفر) (٣) أي في الاسلام .

ومن العلماء من يفرقون بين الشرك الأصغر والشرك الخفي فيقولون "" إن الشرك الاصغر هو أن يداخل الرياء العمل من أصله فهذا لا يقبله الله لأنه أشرك فيه . أما الشرك الخفي فهو أن يعمل العمل لله ثم يطلع عليه غيره أو يخطر له خاطر الرياء فيزينه فيه رغبة في ثناء الناس ومدحهم فهذا لا يبطل عمله بالكلية وقد ينقص .

والله أعلم بالصواب

---

(١) الطيرة من اطّيرت وتطّيرت من الشيء وبالشيء ، وهو ما يتشاءم به وكانوا يتطيرون بالسوانح والبوارح من الظباء والطير وغيرها . وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم . لسان العرب لابن منظور ٤ / ٥١٢

(٢) سنن الترمذى ٤ / ١٦١ كتاب السير ، باب ما جاء فى الطيرة ، سنن أبى داود ٤ / ١٧ كتاب الطب باب فى الطيرة ، سنن ابن ماجة ٢ / ١١٧٠ كتاب الطب باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة .

(٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٠ / ٢١٥ كتاب الطب باب لا هامة .

المبحث الثاني

بِرُّ الوالدين

وهب الله سر بقاء الحياة في رابطة سامية ، وعاطفة فطرية ، منحها الله تعالى للوالدين تجاه أولادهما ، إذ تميزت بالسمو والحنين بين كافة الروابط الأنسانية .

ووصايا القرآن بالإحسان تكاد تكون موجهة إلى الأولاد وحدهم ، ولم توجه إلى الآباء اعتماداً على الدافع القلبي ، والحنان الجبلي الذي أودعه الله في الوالدين ، إتماماً لحكمته في بقاء النوع الإنساني ، فهما يضحيان بكل إخلاص ، ويبذلان كل مرتخص وغالٍ دون تردد أو إنتظار عوض ، ولا رغبة حتى في الشكران ؛ وذلك لأن الأولاد زينة ومتعة وبهجة في حياة آبائهم . قال تعالى "" ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَاةِ ٱلدُّنْيَا "" (١) ، وقال عز وجل "" إِنَّمَآ أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ "" (٢) . وهذا الحب الطبيعي من قبل الوالدين تجاه أولادهما لا يحتاج إلى ما يقويه ، ويوثّق صلته ، ومن ثم ترك القرآن النص عليه .

أما الأولاد فسرعان ما ينسون تضحيات آبائهم ويندفعون إلى الأمام حيث ينشؤون جيلاً آخر يضحون من أجله وهكذا تمضي الحياة .

وإذا عرف الأولاد مدى الحب والحنان والأمل الذى يحمله الآباء تجاههم ، وجب أن يعرفوا لهذه العاطفة حقها من الشكر والإحسان ، والبر ، والعطف والطاعة ؛ إذ عرف عنهم التهاون في بعض الحقوق والواجبات تجاه الوالدين .

فلا حق لإنسان على إنسان أعظم من حق الآباء والأمهات في الإسلام على الذرية والأبناء .

وحسبك أن البر بهم جاء مقروناً بالإيمان بوحدانية الله تعالى ، وكادت الطاعة لهم لا يسبقها غير واجب الطاعة للإله المعبود .

فبعد أن نهى الله تعالى عباده عن الإشراك به في العبادة أمرهم ببر الوالدين ، والإحسان إليهما ، فلم يتقدم على حق الوالدين إلا حق الله تعالى.

---

(١) سورة الكهف (٤٦)

(٢) سورة التغابن (١٥)

فالصلة التي تربط بين الإنتقال مباشرة من حق الله تعالى إلى حقوق الوالدين هو أنه تعالى لما كان الموجد الحقيقي للإنسان من العدم ، فإن الوالدين ظاهراً هما سبب وجوده في هذه الحياة الدنيا ، فهما حريصان على مصلحته ، ونعمهما على الإنسان عظيمة ، فقد بذلا من التضحيات والجهود من أجل التربية والشفقة ، والحفظ من الضياع والهلاك بالمراقبة الدؤوبة وقت الصغر ، وبالتضحية والكلمة الطيبة في الكبر ما يستحقان عليه المكافأة والأجر الحسن .

من أجل ذلك بلغ الوالدان المنزلة الرفيعة العالية في الإسلام ، وأية منزلة أسمى وأعظم من أن يكرر الله تعالى في القرآن الكريم القرن بين توحيده وعدم الإشراك به ، وبين الإحسان إلى الوالدين ، مما يجعل الإحسان من الأمور التي لا يغتفر التخلف فيها بحال من الأحوال .

ولم يكتف القرآن بأمر الإحسان إلى الوالدين ، بل حدد كيفية معاملتهما ، زد على ذلك أنه بيّن الأسباب والدوافع التي تحتم على الأولاد بر آبائهم.

قال الله تعالى "" وإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِيَ إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً "" (١) ، وقال عز وجل "" وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً "" (٢) ، وقال جل شأنه "" قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً "" (٣) ، وقال عز اسمه "" وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً "" (٤)

بهذه العبارات الندية ، والكلمات العذبة يستجيش القرآن وجدان البر والرحمة في قلوب الأبناء نحو آبائهم الذين أضاءوا الشموع لأنارة طريق أبنائهم ، فقد أخذ الأولاد كل رحيق ، وكل عافية واهتمام من الوالدين ، فإذا هما في خضم الحياة شيخوخة فانية ، وشموع مذابة ، لا تشعر بمرور الأعوام مع سعادة الأبناء وتفتحهم للحياة .

---

(١) سورة البقرة (٨٣)
(٢) سورة النساء (٣٦)
(٣) سورة الأنعام (١٥١)
(٤) سورة الاسراء (٢٣-٢٤)

وقد جاءت الوصية الثانية بأسلوب الأمر بالواجب المطلوب ، وهو الإحسان ولم تذكر بأسلوب النهي عن المحرم وهو الإساءة كما في الوصية الأولى سمواً بالإنسان عن أن تظن به الإساءة إلى والديه ، وكأن الولد ليس من شأنه أن يقع منه ما يسيء إليهما ، ولأن مجرد ترك الإساءة غير كاف في قضاء حقوقهما ؛ بل لابد من اللطف معهما ولين الجانب لهما ، فلا يغلظ لهما في القول ، ولا يحدّ النظر إليهما ، ولا يرفع صوته عليهما ، ويكون بين يديهما مثل العبد بين يدي سيده متذللاً لهما تذلل المحبة والكرامة لا تذلل الخوف والرهبة ؛ لأن الخوف والرهبة مرجعه إلى العقوق ، وإلى ظلم الأولاد لهم كما ظلمهم آباؤهم ،

وإنما قدّم تعالى ذكرهما " وبالوالدين " لشدة الإهتمام بهما ، وجاءت " إحسانا " بلفظ التنكير الدال على التعظيم .

وفي جميع الآيات التي تضمنت الإحسان إلى الوالدين عُدّي الإحسان بحرف " الباء " الدال على الإلصاق ، وإتصال الفعل بمدخول " الباء " دون انفصال ، وهذا أبلغ في إلصاق الإحسان بالوالدين دون واسطة ،

ولم يكتف الامر بالإحسان إليهما على هذا الأسلوب بل جاء بأسلوب الإيصاء ، وهو أن يعهد إلى الغير بعمل ذي بال ، وهو يدل على العناية التامة ، والإهتمام البالغ من المُوصِي بهذا العمل ، كما يدل على سمو مكانة المُوصَى به في الإسلام ، وعلى أن للموصَى له حسن الثواب يعود عليه من ذلك العمل ، ومن هنا كان أسلوب الإيصاء أقوى في البعث على الإمتثال ، فما بالك إذا جاء الإحسان بأسلوب الوصية والتعدية بالباء في آية واحدة ؛ ألا يدل ذلك على عظم الإهتمام بالموصَى به ووجوب بره والإحسان إليه(١)

---

(١) بتصرف من تفسير الطبري المجلد الثامن ١٥/٤٨ ، ٥٠ ، التفسير الكبير للفخر الرازى ٥/٣٨٨ ، تفسير الألوسي ٨/٥٤ ، في ظلال القرآن (سيد قطب) ٥/٣١٨ ، ٦/٤٨٤ ، تفسير القرآن العظيم (محمود شلتوت) ص(٤٠٤ ، ٤٠٦) ، الإسلام في حياة المسلم د . محمد البهى ص (٦٩) دار الفكر ، حقائق الإسلام وأباطيل خصومه (عباس محمود العقاد) ص (٢٢٧) ط الثالثة (١٣٨٦-١٩٦٦) دار الكتاب العربى . بيروت .

قال تعالى " ووَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيهِ حُسْناً " (١) ، وقال عز وجل " وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ. وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلاَ تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً " (٢)

منزلة الإحسان في الإسلام وأولى الناس بالإحسان :-

بيّن القرآن الكريم أن الإحسان يجب أن يكون الواجب الطبيعي للإنسان وأن الله كما أحسن إليه بنعمه ، عليه أن يحسن بهذه النعم إلى الخلق . قال الله تعالى " وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ " (٣)

ومن الآيات التي ذكرناها سابقاً تبين لنا أن أولى الناس بالإحسان هما الوالدان ولو كانا مشركين ؛ لعظم فضلهما على الولد وتربيتهما له أثناء الضعف والعجز والصغر ، ويرى بعضهم أن الإحسان إلى الوالد يكون بالإنفاق ، وإلى الوالدة بالإشفاق ؛ ولكن الإحسان إلى الوالدين أعم وأشمل من ذلك ، فيجب على الولد برهما ، وامتثال أمرهما وإزالة الرق عنهما ، وترك السلطنة عليهما .

وقد تضمنت الآيات الأمور الآتية :-

١) تكرار الأمر والوصية من الله تعالى للأولاد بالإحسان إلى الوالدين ، ولو كانا على غير ملة الإسلام جزاء إحسانهما إلى الولد ، وعطفهما عليه ، وعنايتهما به ، ورعايتهما له في أيام طفولته .

ومجيء الأمر المؤكد بالإحسان عقب الأمر المؤكد بتوحيد الله تعالى والنهي عن إتخاذ الأنداد والشركاء في العبادة معه تعالى ، يدل دلالة واضحة على عناية الشارع الحكيم بحض الأبناء على بر والديهم وطاعتهم . عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل ؟ قال : " الصلاة على وقتها . قلت : ثم أي ؟. قال : بر الوالدين. قلت : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله " (٤)

---

(١) سورة العنكبوت (٨)

(٢) سورة لقمان (١٤ ، ١٥)

(٣) سورة القصص (٧٧)

(٤) .فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٠ / ٤٠٠ كتاب الأدب . باب البر والصلة ، سنن الترمذى ٤ / ٣١٠ كتاب البر والصلة . باب ما جاء فى بر الوالدين ، سنن النسائى ١ / ٢٩٢ كتاب المواقيت . باب فضل الصلاة لمواقيتها .

فلم يتقدم على بر الوالدين إلا الصلاة المفروضة فرضاً عينياً ، وبر الوالدين مفروض فرضاً عينياً أيضاً ، أما الجهاد فهو فرض كفاية في بعض أحواله ، ولذلك تقدم عليه الإحسان إلى الوالدين .

والإحسان إلى الوالدين يورِّث في النفس سماحة في الخلق ، وسعة في الرزق ، وفرجاً عند الضيق ، ويسراً مع العسر ، وأجراً حسناً يراه المرء في دنياه قبل آخرته ؛ إذ يرزقه الله أولاداً بررة يسعون إلى كسب رضاه .

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر ، فمالوا إلى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فأطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض أنظروا أعمالاً عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها فقال أحدهم : اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت أرعى عليهم فإذا رحت عليهم فحلبت بدأت بوالدي أسقيهما قبل ولدي وأنه نأء بي الشجر فما أتيت حتى أمسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت أحلب فجئت بالحلاب فقمت عند رءوسهما أكره أن أوقظهما من نومهما ، وأكره أن أبدأ بالصبية قبلهما ،والصبية يتضاغون(١) عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر . فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك إبتغاء وجهك فأفرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء . ثم ذكر الثاني والثالث ما عملا من أعمال صالحة ابتغاء وجه الله تعالى . ففرج الله عليهم " (٢)

وقال صلى الله عليه وسلم " من سره أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه " (٣) وقال صلى الله عليه وسلم "" بروا أباءكم تبركم أبناؤكم . . . "" (٤)

---

(١) يتضاغون أى يبكون ويصيحون

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٠ / ٤٠٤ كتاب الأدب - باب إجابة دعاء من بر والديه .

(٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٠ / ٤١٥ كتاب الأدب . باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ، صحيح الإمام مسلم ٤ / ١٩٨٢ كتاب البر باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها .

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم ٤ / ١٥٤ كتاب البر والصلة ، قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . قال الذهبى في الهامش : سويد ضعيف وفى مجمع الزوائد للهيثمى رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني (أحمد) غير منسوب .

ومن تمام بر الوالدين ألا ينقطع حبل المودة بينه وبين أهل والديه بعد وفاتهما ؛ بل يحاول أن يسعى إلى صلة رحمه ، إذ الأجداد والأعمام والعمات والأخوال والخالات وأصدقاء والديه ، كل هؤلاء يحاول إحترامهم ومحبتهم وصلتهم إكراماً لوالديه ، واسترجاعاً لذكراهما ، عن عبد الله بن عمر (١) رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "" إن أبر البر صلة الرجل أهل ودّ أبيه بعد أن يولي "" (٢)

٢) (فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا) وهي أول مرتبة من مراتب الإحسان والأدب وهو النهي عن التأفف أو إصدار أي كلمة أو فعل يحمل معنى الإستثقال لهما ، أو التضجر منهما مما يتأذى به الناس ، ومع أحوال لا يكاد يصبر عليها الإنسان ؛ ولكن على الولد الصبر على كل ما يصدر منهما ، واحتساب الأجر عند الله ، كما صبرا عليه في الصغر ، وإذا كانت كلمة أف منهياً عنها فما بالك بغيرها ؟! كما نهى عن زجرهما ونهرهما عما يفعلانه ، وفي هذا منع من إظهار المخالفة لهما بالقول على سبيل الرد عليهما والتكذيب لهما .

٣) (وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا) وهي مرتبة أعلى إيجابية ، فعلى الأولاد أن يحسنوا الحديث مع آبائهم ، ويلينوا لهم في الكلام ، باختيار ألطف العبارات مقرونة بالإكرام والإحترام ، وموافقة مرادهما ومطلوبهما ما أمكن سيما عند الكبر ؛ لأن المرء إذا كبر خرف وفسد تصوره ، فيصار حاله أرذل من حال الطفل ، فينبغي للولد أن يتقرب إلى والديه خاصة عند تقدمهما في العمر بما يناسب حالهما إلى أن يرضيا عنه .

---

(١) عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، أسلم مع أبيه وهو صغير شهد الخندق ومؤته واليرموك وفتح مصر وأفريقية ، أقام بعد النبي ستين سنة يفتي الناس في الموسم ، ولم يقاتل في شيء من الفتن ، كان كثير الصدقة توفي سنة (٧٤) وعمره ست وثمانين ، أسد الغابة ٣ / ٢٢٧ ، ٢٣٠

(٢) صحيح مسلم ٤ / ١٩٧٩ كتاب البر ، باب صلة أصدقاء الأب والأم ، سنن الترمذي ٤ / ٣١٣ كتاب البر والصلة . باب ما جاء في اكرام صديق الوالد . سنن أبي داود ٤ / ٣٣٧ كتاب الأدب . باب في بر الوالدين .

٤) "" وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ "" وهي مرتبة تبلغ شغاف القلب لأن رحمة الولد بوالديه ، ولطفه معهما صعد إلى مرتبة الذل الذي لا يسمح لرفض أمر أو إظهار تحسف ، وهذا هو التواضع المطلوب مع الوالدين ؛ لأن حسن الأدب يقتضي رعايتهما أحسن الرعاية رأفة بهما ، وشفقة عليهما ، وبالإضافة إلى الرعاية المهذبة اللطيفة في الكلام ، فإن الرعاية الأخرى في المسكن والإنفاق عند عجزهما تكون أشد وأوجب .

فلا يجوز للولد حرمان والديه من شيء يطمعان فيه ، وهو قادر على تنفيذه ،

جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن أبي يريد أن يجتاح مالي . قال : " أنت ومالك لوالدك إنّ أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أموال أولادكم من كسبكم فكلوه هنيئاً " (١)

وقد مثّل كيفية التواضع بحال الطائر إذا أراد ضم فرخه إليه ، فإنه يخفض جناحه له بحنو ، وهكذا ينبغي أن يظهر الولد لوالديه أنه في غاية السلام والإستسلام لهما ، ويريهما أنه مقصر في حقهما وبرهما ، ولا يزال كذلك حتى تنشرح خواطرهما ، فيظهرا رضاهما عنه ، ويدعوا له بالأجر العظيم من الله تعالى .

٥) "" وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً "" وهنا يتذكر الإنسان تقصيره في حق والديه ، فهو لن يستطيع أن يجزيهما على تربيتهما له ، ولو فعل كل ما أمره الله به . عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "" لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه "" (٢) ورأى ابن عمر رضي الله عنهما رجلاً يطوف بالكعبة حاملاً أمه على رقبته ، فقال : يا ابن عمر أترى أني جزيتها ؟ قال : لا ، ولا بطلقة واحدة ولكنك أحسنت والله يثيبك على القليل كثيراً " (٣)

---

(١) مسند الامام أحمد ٢ / ١٧٩ ، سنن الترمذى ٣ / ٦٣٩ كتاب الأحكام باب ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده ، سنن النسائى ٧ / ٢٤١ كتاب البيوع . باب الحث على الكسب .

(٢) صحيح مسلم ٢ / ١١٤٨ كتاب العتق باب فضل عتق الوالد ، سنن الترمذى ٤ / ٣١٥ كتاب البر والصلة . باب ما جاء فى حق الوالدين ، سنن ابن ماجه ١٢٠٧/٢ كتاب الأدب باب بر الوالدين، سنن أبي داود ٣٣٥/٤ كتاب الادب باب فى بر الوالدين

(٣) الزواجر عن اقتراف الكبائر (أبى العباس بن حجر الهيثمى) ٢ / ٦٦

فالولد عندما يشعر بعجزه وصغره أمام هذا الحشد الهائل من التضحيات ونكران الذات ، يتوجه إلى ربه الرحيم بعباده راجياً رحمته بوالديه ، طالباً العفو والغفران لهما ، فرحمة الله أوسع ، وجناب الله أرحب ، وهو أقدر على جزائهما بما بذلا مما لا يقدر على جزائه الأبناء ، ولذلك عندما جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما ؟ قال :ـ نعم ، الصلاة عليهما ، والإستغفار لهما وإنفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقهما "" (١)

وإنما خص الله تعالى التربية بالذكر ، ليتذكر الولد شفقة والديه وتعبهما عليه في التربية ، فبهما قد نال منهما الجهد والمشقة في تربيتهما وسعيا إلى الإحسان إليه راجين حياته ، مؤملين سعادته ، فيزيده ذلك إشفاقاً لهما وحناناً عليهما ، وقد قيل "" من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا لوالديه في أدبار الصلوات فقد شكرهما "" (٢)

والدعاء خاص بالأبوين المسلمين ، وقد نهى الله تعالى عن الإستغفار للمشركين ولو كانوا أولي قربى . قال تعالى "" مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ "" (٣) ، وعلى الولد أن يدعو والديه إلى الإسلام برفق ولطف ويدعو الله لهما بالهداية إلى الطريق المستقيم .

وكل ما سبق ذكره من أمور الإحسان إلى الوالدين ليست خاصة بحالة الكبر ، لأن قوله تعالى "" إما يبلغن عندك الكبر "" خرج مخرج الغالب ، إذ الغالب أن الأولاد يستثقلون آباءهم في الكبر ، ويتضجرون من تصرفاتهم ، وربما خجلوا من بعض ما يصدر منهم ، إذ الكبير في حاجة إلى البر والعطف

---

(١) سنن ابن ماجه ٢ / ١٢٠٨ كتاب الأدب باب صل من كان أبوك يصل ، سنن أبي داود ٤ / ٣٣٦ كتاب الادب باب في بر الوالدين .

(٢) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي المجلد السابع ١٤ / ٦٥

(٣) سورة التوبة (١١٣)

من فلذة كبده لتغيير حاله من القوة إلى الضعف ، ومن الفتوة إلى الكبر والهرم .

كما أن قوله تعالى (عِنْدَكَ) ليس ضرورياً أن يكون الوالدان عند الولد ؛ بل قد يكونا مستقلين عنه ببيت ، ويقضي هو حوائجهما ، ولكنهما إن كانا عنده ومعه في سكن واحد كان ذلك أثقل عليه وألزم له لحمل جميع التبعات عنهما ، ومجاهدة النفس من أجلهما .

روي أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد معه فقال :ـ أحي والداك؟ "" قال : نعم . قال : ففيهما فجاهد "" (١) أي أبذل جهدك في برهما ، والإحسان إليهما ، وحسن معاشرتهما ، فإنّ ذلك يقوم مقام قتال الأعداء وأكثر ؛ لأن جهاد النفس يكون كل لحظة ، أما قتال العدو في الميدان فلا يكون إلا أحياناً ، وجهاد النفس من أجل كسب رضا الوالدين وعدم إغضابهما في أي شيء ولو يسيراً ، فيه من بذل المشقة وتوطيد العزم ما ينافس جهاد الأعداء ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم "" طاعة اللّه في طاعة الوالد ومعصية اللّه في معصية الوالد "" (٢)

ولا يقتصر بر الوالدين بأن يكونا مسلمين ؛ بل يجب برهما ولو كانا كافرين ولهما عهد ، وليسا حربيين ، لهما على أولادهما حق البر والإحسان والطاعة في المعروف ، قال اللّه عز وجل "" وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً "" (٣) وقال عز من قائل "" لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ "" (٤)

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦/ ١٤٠ كتاب الجهاد . باب الجهاد بإذن الأبوين ، صحيح الامام مسلم ٤/ ١٩٧٥ كتاب البر . باب بر الوالدين وأنهما أحق به ، سنن النسائي ٦/ ١٠ كتاب الجهاد . باب الرخصة في التخلف لمن له والدان ،. سنن أبي داود ٣/ ١٧ كتاب الجهاد باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان .

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ (نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي) ٨/ ١٣٦ ط الثانية (١٩٦٧) دار الكتاب العربي . بيروت

(٣) سورة لقمان (١٥)

(٤) سورة الممتحنة (٨)

إن الرابطة في الله هي العروة الوثقى ، وحق الله وتوحيده وطاعته هو طريق الخلاص وسبيل النجاة ، ولا يجوز معصية الله تعالى في سبيل رضا الوالدين ، ولا ينبغي طاعة الوالدين مقابل إسقاط حق من حقوق الله تعالى، وفي الحديث "" لا طاعة لمخلوق في معصية الله تبارك وتعالى " (١) ، فللوالدين ولو كانا مشركين واجب الحب والإحترام والإحسان والرعاية والطاعة فيما عدا الكفر والمعاصي ، قالت أسماء (٢) بنت أبي بكر رضي الله عنهما :ـ قدمت أمي وهي مشركة ، فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت :ـ إن أمي قدمت وهي راغبة (٣) أفأصلها ؟ قال : نعم . صلي أمك " (٤) .

وإذا ماتا ـ أي الوالدين المشركين ـ يغسلهما ويتبعهما ويدفنهما ، لأن ذلك من الصحبة بالمعروف التي أمر الله بها ، ولا يترحم عليهما بعد وفاتهما . (٥)

---

(١) مسند الامام أحمد ٥ / ٦٦

(٢) أسماء بنت أبي بكر وأمها قتيلة بنت عبد العزى قرشية . أسلمت أسماء قديماً بمكة وتزوجها الزبير بن العوام ، كان لها دور كبير في الهجرة حيث كانت تعد الطعام والشراب للنبي صلى الله عليه وسلم ولأبيها وسميت بذات النطاقين . ولدت قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة . كانت صالحة كريمة . روت عن النبي عدة أحاديث . عاشت إلى أن ولى ابنها (عبد الله) الخلافة . يقال إنها توفيت بعد مقتله بعشرين يوما . وقيل بليال . وقد بلغت مائة سنة . بتصرف من الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ٤ / ٢٢٩ ، ٢٣٠ . دار صادر . بيروت . صفوة الصفوة ٢ / ٥٨ .

(٣) أي ترغب فيما عندى وتسألني شيئاً مما هى فى حاجة اليه . أو راغبة عن الاسلام .

(٤) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٥ / ٢٣٣ كتاب الهبة . باب الهدية للمشركين ، صحيح مسلم ٢ / ٦٩٦ كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين ، سنن أبى داود ٢ / ٨٢٧ كتاب الزكاة باب الصدقة على أهل الذمة .

(٥) انظر التفسير الكبير للفخر الرازي ١٣/٢٣٢ ، تفسير القرطبي المجلد السابع ١٤/٦٥ والمجلد الخامس ١٠/٢٤٠و٢٤٥ ، فى ظلال القرآن (سيد قطب) ٥/٣٦٨و٦/٣٩١ ، تفسير المراغى المجلد السابع ١/٣٥ و ٣٦و ٢٠/٦٧ و ١١٦ ، أحكام القرآن لابن العربى . تحقيق (على البجاوى) ٤/١٤٨٥ ، أحكام القرآن للجصاص ٢/١٩٤ طبعة مصورة من الطبعة الاولى . دار الكتاب العربى بيروت . الزواجر للهيثمى ٢/٦٦ روح الدين الاسلامى (عفيف طبارة) ص٢٠٩ ، إسلامنا (السيد سابق) ص٢٤٣و٢٤٥ . الأسرة المثلى في ضوء القرآن والسنة د . عمارة نجيب ص ١٦٢ ط الاولى (١٤٠٠ - ١٩٨٠) مكتبة المعارف . الرياض

وعلى هذا فطاعة الوالدين لا تلزم إلا في المباحات . وحق الله قبل كل شيء ، وفي تفسير القرطبي «إن منعته أمه من شهود العشاء شفقة فلا يطعها »(١)

ويستحسن في ترك الطاعات الندب ، ومنه أمر الجهاد الكفاية ، عن عبد الله بن عمرو (٢) قال : أقبل رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله تعالى . قال : فهل من والديك أحد حي ؟ قال : نعم . بل كلاهما . قال :- فتبتغي الأجر من الله تعالى ؟ قال :- نعم . قال :- فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما» (٣)

حق الأم مقدم على حق الأب في البر :-

إن الله تعالى عندما أوصى الإنسان بوالديه جعل لمن يتحمل منهما المشقة العظمى ، والنصيب الأوفر من الألم والسهر والقلق، مزيداً من العناية والرعاية والوصية . قال تعالى "" وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ "" (٤) وقال عز اسمه "" وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَاناً حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً "" (٥)

فبعد أن ذكر الله تعالى وجوب الإحسان إلى الوالدين . ذكر ما تنفرد به الام تنبيهاً إلى عظم حقها ، وتقديم برها وإيثارها على الأب .

فقد صورت الآيات ما تجود به الأم من البذل النبيل ، والعطف الشديد ، والحنان العميق نظراً لما قاسته من حمل وخاصة في أواخر أيامه ، ومن آلام الطلق والوضع ، ثم من سهر وصبر في الرضاع والتربية .

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٧ / ٦٤

(٢) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمي . يكنى أبا عبد الرحمن أسلم قبل أبيه وكان عالماً فاضلاً قارئاً . نظر في الكتب المتقدمة . شهد مع أبيه فتح الشام واليرموك وصفين . وكان يكتب باللغتين العربية والسريانية . توفي سنة (٦٣) وعمره اثنتان وسبعين وقيل تسعين أسد الغابة ٣ / ٢٣٣ ، ٢٣٥ .

(٣) صحيح الامام مسلم ٤ / ١٩٧٥ كتاب البر . باب بر الوالدين وأنهما أحق به

(٤) سورة لقمان (١٤)

(٥) سورة الأحقاف (١٥)

يقول (سيد قطب) في تفسيره لآية الأحقاف ما نصه "" ويصور القرآن التضحية النبيلة الكريمة التي تتقدم بها الأمومة ، والتي لا يجزيها أبداً احسان من الأولاد مهما أحسنوا القيام بوصية الله في الوالدين . (حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْراً) وتركيب الألفاظ وجرسها يكاد يجسم العناء والجهد والضنى والكلال (حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً) لكأنها آهة مجهد مكروب ينوء بعبء ويتنفس بجهد ويلهث بالأنفاس) (١) . أهـ

روى مسلم قال :- "" جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : أمك . قال :- ثم من ؟ قال :- أمك قال :- ثم من ؟ قال :- أمك قال :- ثم من ؟ قال :- أبوك . "" (٢)

استدل العلماء بهذا الحديث على أن الأم لها من البر ثلاثة أمثال ما للأب ، ويؤيده حديث المقدام بن معدي كرب (٣) "" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :- إن الله يوصيكم بأمهاتكم ثم يوصيكم بأمهاتكم ثم يوصيكم بأمهاتكم ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب "" (٤)

وقد يكون مجيء تكرار الوصية بالأم لما عرفت به من رقة القلب ، وشدة الرحمة والشفقة بأبنائها ، فقد تتهاون في بعض من حقوقها التي يجب عليهم أداؤها إذا شعرت بالضجر والقسوة ، والإستثقال من قبلهم ، ومن ثم عرف عنهم عدم الإلتفات إلى أوامرها ، ومحاولة التطاول عليها برفع الصوت ، والإنشغال عنها بأعمال الغير .

أما الأب فهو معروف بوقاره ، وقلة مكوثه في البيت ، وعدم حاجته كثيراً للأبناء ولذلك يهابه الأبناء ويخشونه . ولذلك كررت الوصية بوجوب بر الأم ، وتقديم حقها على غيرها أياً كان .

---

(١) في ظلال القرآن (سيد قطب) ٧ / ٤١٥

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٠ / ٤٠١ كتاب الأدب . باب من أحق بحسن الصحبة ، صحيح الإمام مسلم ٤ / ١٩٧٤ كتاب البر . باب بر الوالدين وأنهما أحق به .

(٣) المقدام بن معدي كرب بن عمرو بن يزيد الكندي ، وهو أحد الوفد الذين وفدوا على رسول الله من كنده . يعد من أهل الشام . وبالشام مات سنة (٨٧) . وهو ابن احدى وتسعين . الأعلام ٤ / ٢١١ .

(٤) سنن ابن ماجة ٢ / ١٢٠٧ كتاب الادب . باب بر الوالدين . قال في الزوائد في اسناده (اسماعيل) وروايته عن الحجازيين ضعيفة .

كما أن الأم أحق بالطفل عند حدوث طلاق بينها وبين والده . عن عمرو بن شعيب (١) عن أبيه عن جده أن أمرأة قالت :- يارسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء وثدي له سقاء وحجري له حواء وإن أباه طلقني وأراد أن ينزعه مني . فقال :- أنت أحق به ما لم تنكحي " (٢)

ومن عظم شأن الام جعلها المشرع الحكيم من أعظم الناس حقاً على الرجل ، كما جاء في قول عائشة رضي الله عنها أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الناس أعظم حقاً على المرأة ؟ قال :- زوجها . . قالت : قلت فأي الناس أعظم حقاً على الرجل ؟ قال :- أمه " (٣)

تحريم عقوق الوالدين :-

ذكرنا أن الوصية الثانية وهي (الإحسان إلى الوالدين) جاءت بصيغة الأمر المؤكد (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) . وعلى هذا فإن الله تعالى حرم عقوق الوالدين ، بل اعتبر ذلك من أكبر الكبائر ، وسبباً من أسباب الحرمان من دخول الجنة . قال النبي صلى الله عليه وسلم "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ قالوا . . بلى يارسول الله . قال : "" الإشراك بالله وعقوق الوالدين(٤)"

---

(١) عمرو بن شعيب بن محمد السهمي القرشي ، أبو إبراهيم . من بني عمرو بن العاص . من رجال الحديث كان يسكن مكة وتوفي بالطائف . الاعلام ٥ / ٧٩ ، تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ٨ / ٤٨ بيروت

(٢) سنن أبي داود ٢ / ٢٨٣ كتاب الطلاق . باب من أحق بالولد مسند الامام احمد ٢ / ١٨٢

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم ٤ / ١٥٠ كتاب البر والصلة . أخذ بتصرف من الجامع لاحكام القرآن للقرطبي المجلد الخامس ١٠ / ٢٣٩ في ظلال القرآن (سيد قطب) ٧ / ٤١٥ ، الزواجر للهيثمي ٢ / ٦٦ ، اسلامنا (سيد سابق) ص (٢٤٤)

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٠ / ٤٠٥ كتاب الأدب . باب عقوق الوالدين من الكبائر ، سنن الترمذي ٤ / ٣١٢ كتاب البر والصلة باب ما جاء في عقوق الوالدين ، مسند الامام احمد ٢ / ٢٣٠

وقال صلى الله عليه وسلم "" إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات . . . (١)
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "" رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف . قيل :- من يارسول الله ؟ قال :- من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة "" (٢) وقال صلى الله عليه وسلم "" ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن على الخمر والمنّان بما أعطى "" (٣) .

والعقوق المراد به مخالفة الوالدين في الأمور الجائزة . أو إيذاؤهما بالقول أو الفعل .

فمن العقوق أن يشتم الإنسان والديه . أو يتسبب في شتمهما ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال :- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "" من الكبائر شتم الرجل والديه . قالوا :- يارسول الله وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال :- نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه "" (٤)

وعقوق الوالدين بالإضافة إلى أن عقابه في الآخرة الحرمان من دخول الجنة ، فإن العاق لوالديه يعاقب في الدنيا ؛ إما بأن يرزقه الله أولاداً لا يرغبون في بر والدة ، ولا يلتفتون إلى كلام والد ، وإما بأن يجعله الله شقياً نتيجة إستجابة دعاء أب أو أم أحزن ولد عاق قلبيهما ، وجعل في نفسيهما حسرة للكسب الذي لم يسر صاحبه عند حصاده "" (٥)

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخارى ١٠ / ٤٠٥ كتاب الأدب باب عقوق الوالدين من الكبائر ، صحيح الامام مسلم ٣ / ١٣٤١ كتاب الأقضية باب النهى عن كثرة المسائل من غيرحاجة .

(٢) صحيح الامام مسلم ٤/ ١٩٧٨ كتاب البر . باب رغم أنف ، سنن الترمذى ٥ / ٥٥٠ كتاب الدعوات . باب قول رسول الله رغم أنف رجل .

(٣) سنن النسائى ٥ / ٨١ كتاب المنان بما أعطى .

(٤) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٠ / ٤٠٣ كتاب الأدب . باب لا يسب الرجل والديه ، سنن الترمذى ٤ / ٣١٢ كتاب البر والصلة باب ما جاء فى عقوق الوالدين ، سنن أبى داود ٤ / ٣٣٦ كتاب الأدب . باب فى بر الوالدين .

(٥) المقصود به الولد الذي لا ينفع والديه عندما يصير شابا .

قال صلى الله عليه وسلم "" كل الذنوب يؤخر الله ما شاء منها إلى يوم القيامة إلا عقوق الوالدين فإنه يعجل لصاحبه في الحياة قبل الممات "" (١)

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالد على ولده "" (٢) وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "" كان جريج يتعبد في صومعة . فجاءت أمه فقالت :- ياجريج أنا أمك كلمني . فصادفته يصلي . فقال : اللهم أمي وصلاتي . فاختار صلاته . فرجعت ثم عادت في الثانية فقالت : ياجريج إنا أمك فكلمني . قال : اللهم أمي وصلاتي . فاختار صلاته . فقالت : اللهم إن هذا جريج وهو ابني . وإني كلمته فأبى أن يكلمني اللهم فلا تمته حتى تريه الموسات . (٣) قال : ولو دعت عليه أن يفتن لفتن .

قال :- وكان راعي ضأن يأوى إلى ديرة (٤) . قال : فخرجت امرأة من القرية فوقع عليها الراعي . فحملت فولدت غلاماً . فقيل لها : ما هذا ؟ قالت : من صاحب هذا الدير . قال : فجاؤا بفؤسهم ومساحيهم (٥) فنادوه فصادفوه يصلي . فلم يكلمهم . قال : فأخذوا يهدمون ديره . فلما رأى ذلك نزل إليهم . فقالوا له : سل هذه . قال فتبسم ثم مسح رأس الصبي فقال : من أبوك ؟ قال : أبي راعى الضأن . فلما سمعوا ذلك منه قالوا :- نبني ما هدمنا من ديرك بالذهب والفضة قال : لا ولكن أعيدوه ترابا كما كان ثم علاه (٦)

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم ٤ / ٦ ٥ كتاب البر والصلة . قال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه . قال الذهبي في الهامش : بكار ضعيف

(٢) سنن ابن ماجة ٢ / ١٢٧٠ كتاب الدعاء . باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم

(٣) الموسات : أي الزواني البغايا المتجاهرات بذلك . والواحدة موسة .

(٤) الدير : كنيسة منقطعة عن العمارة ، ينقطع فيها رهبان النصارى لتعبدهم وهو بمعنى الصومعة وهي نحو المغارة ينقطعون فيها عن الوصول إليهم والدخول عليهم .

(٥) المساحي : جمع مسحاة ، وهى المجرفة من الحديد ، والميم زائدة لانه من السحو أى الكشف والإزالة .

(٦) صحيح الامام مسلم ٤ / ١٩٧٦ كتاب البر . باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة .

فإذا كان مجرد عدم الإلتفات إلى الأم بسبب الصلاة النافلة يوجب سخط الله ، فكيف يفعل الله تعالى بمن يتسبب في سخط والديه ليل نهار ؟ أو لا يلتفت إليهما مهما كانت الظروف . وفوق ذلك يعتبر نفسه المنعم المتفضل عليهما ، والواجب عليهما كسب رضاه والعمل على راحته .

كيف غاب عنه قوله صلى الله عليه وسلم "" رضا الرب في رضا الوالد ، وسخط الرب في سخط الوالد "" (١)

وقبل أن أختم هذا المبحث أحب أن أنقل أبياتاً من الشعر أعجبتني تصور ما يلاقيه الوالد في تربية ولده . ومحاولة ارضائه والسهر على راحته ، حتى إذا ما شب الولد وهرم الوالد جعل الولد جزاء الحب والحنان والتربية نكران الجميل وجحود النعم .

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال :- جاء رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال :- يارسول الله إن أبي أخذ مالي . فقال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل فأتني بأبيك . فنزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن الله عز وجل يقرئك السلام ويقول لك إذا جاءك الشيخ فاسأله عن شيء قاله في نفسه ما سمعته أذناه . فلما جاء الشيخ قال له النبي صلى الله عليه وسلم ما بال ابنك يشكوك أتريد أن تأخذ ماله ؟ فقال : سله يارسول الله هل أنفقه إلا على إحدى عماته أو خالاته أو على نفسي . فقال له رسول الله إيه دعنا من هذا أخبرني عن شيء قلته في نفسك ما سمعته أذناك . فقال الشيخ :. والله يارسول الله مازال الله عز وجل يزيدنا بك يقيناً . لقد قلت في نفسي شيئاً ما سمعته أذناي . قال : قل وأنا أسمع . قال قلت :

---

(١) سنن الترمذي ٤ / ٣١١ كتاب البر والصلة . باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين ، أخذ بتصرف من الحامع لاحكام القرآن للقرطبي المجلد الخامس ١٠ / ٢٣٨ ، حقائق الاسلام وأباطيل خصومه (عباس محمود العقاد) ص (٢٤٧ ، ٢٤٨) ، الاسرة المثلى في ضوء القرآن والسنة د . (عمارة نحيب) ص (١٦٣)

غذوتك مولوداً ومنتك (١) يافعاً ... تعل بما أجني (٢) عليك وتنهل
إذا ليلة ضافتك (٣) بالسقم لم أبت ... لسقمك إلا ساهراً أتململ
كأني أنا المطروق دونك بالذي ... طرقت به دوني فعيني تهمل
تخاف الردى نفسي عليك وإنها ... لتعلم أنّ الموت وقت مؤجل
فلما بلغت السن والغاية التي ... إليها مدى ما كنت فيك أؤمّل
جعلت جزائي غلظة وفظاظة ... كأنك أنت المنعم المتفضّل
فليتك إذ لم ترعَ حق أبوتي ... فعلت كما الجار المجاور يفعل
فأوليتني حق الجوار ولم تكن ... عليّ بمال دون مالك تبخل

قال :- فحينئذ أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بتلابيب ابنه وقال : أنت ومالك لأبيك "" (٤)

اللهم لا تجعل قلوبنا قاسية بحيث لا تلتفت إلى وعيد ، ولا تخاف من عقاب شديد .. اللهم آمين .

---

(١) منتك : أي قمت بمؤونتك
(٢) أجني : أكسب
(٣) ضافتك : نابتك
(٤) سبق تخريج هذا الحديث عند (واخفض لهما جناح الذل من الرحمة) قال الطبراني : اللخمي لا يروى هذا الحديث عن ابن المنكدر بهذا التمام والشعر إلا بهذا الإسناد وتفرد به عبد الله بن خلصة والله اعلم . أخذ من الجامع لاحكام القرآن للقرطبي المجلد الخامس ١٠/٢٤٥و٢٤٦ ، أحكام القرآن لابن بكر بن العربي ٣/١١٨٦ ، الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيثمي ٢/٦٩ .

المبحث الثالث

حُسن رعاية الآباء للأبناء

إن الله تعالى تكفل بالرزق لجميع الخلائق ، قال الله تعالى "" وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ "" (١) ، وقال عز من قائل "" وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ "" (٢)

فما خلق الله تعالى شيئاً في هذا الكون إلا ورزقه ، وكل ما هو كائن له إلى أن يستوفي أجله ، مقدر في علم الله ، فالولد لا يأكل رزق والديه إنما هو يأكل رزقه الذي كتب له قبل ولادته .

وحيث إنَّ الله تعالى قد طمأن الإنسان من هذا الجانب ، فما عليه إلا أن يسعى في الأرض ليحصل على رزقه ، لا أن يتكاسل عن العمل ثم يندب حظه في قلة المال وضيق الحال ، فالسماء لا تمطر ذهباً ولا فضة .

وقد بيّن الله تعالى وسيلة البحث عن الرزق بقوله عز وجل "" فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ "" (٣) ، وقال جل اسمه "" هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ "" (٤) .

فالمرء يبذل قصارى جهده في العمل والكسب ، ثم لا يحمل هماً للرزق ولا يضيق تبرماً بولد ، وما عليه إلا أن يتوكل على الله ، فهو تعالى لا يضيع أجر من أحسن عملاً . روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "" لو أنكم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً "" (٥)

هذه هي العقيدة الصحيحة التي يجب أن يؤمن بها كل إنسان ، وهي التي تعصمه من الوقوع فيما يغضب الله تعالى ، وأي انحراف في العقيدة لابد وأن تتجلى آثاره في الحياة الإجتماعية .

ونظراً لأن عرب الجاهلية تعلقوا بعقيدة فاسدة باطلة ، كان لابد أن تظهر بصماتها على حياتهم اليومية ، فسوّل لهم الشيطان وأد البنات

---

(١) سورة هود (٦)

(٢) سورة العنكبوت (٦٠)

(٣) سورة الجمعة (١٠)

(٤) سورة الملك (١٥)

(٥) سنن الترمذى ٤ / ٥٧٣ كتاب الزهد . باب فى التوكل على الله . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح .

بتصويره لهم بأنه عمل صالح يتقي به المرء غائلة الفقر ؛ إذ البنات لا يعملن ولا يكسبن ، فيجلبن الفقر بالإنفاق عليهن ، أو يتقي به المرء عار الدهر ؛ فحياه الجاهلية تقوم على الغارات والسلب والنهب ، والبنات لا يقاتلن ، وقد يؤخذن سبايا وبذلك يجلبن العار ، أو يزوجن لغير كفء لشدة الحاجة وذلك عار شديد عندهم .

هكذا زين الشيطان للقاسية قلوبهم عظم مسئولية البنات ، وكثرة المساوىء التي تجلب من قبلهن فلابد من الخلاص منهن إما بالدفن أحياءً ، أو ابقائهن في الذل والهوان ، كما حكى الله تعالى عن هذه العادة الشنيعة التي جاء الإسلام ليخلص البشرية كلها من أعراف جاهلية ، ويرفع العرب من حضيض الجهل إلى رفعه الإسلام . قال الله عز وجل "" وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِى التُّرَابِ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ "" (١) .

ومنهم من كان يقتل الولد خشية الفقر أيضاً ، أو يقدمه في صورة نذر للأصنام والأوثان . كما روي عن (عبد المطلب) أنه نذر أن يذبح أحد ولده إن رزقه الله عشرة منهم . قال عز اسمه "" وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَآءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ "" (٢) ، وقال جل جلاله "" قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوٓا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَآءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ "" (٣)

يبين الله تعالى فداحة الخسارة التي يخسرها قاتل أولاده ؛ خسر الرحمة والشفقة التي تفيض بها عاطفة الأبوة . خسر النعم التي يحصل عليها الإنسان من جهة الولد في حياته حيث النصرة والعزة ، وبعد مماته حيث يترك الذكر الطيب ، والأثر الحسن يملآن عليه قبره نوراً وسروراً بصالح عمل ولده .

---

(١) سورة النحل (٥٨ ، ٥٩)
(٢) سورة الأنعام (١٣٧)
(٣) سورة الأنعام (١٤٠)

إن العقيدة الفاسدة التي اعتنقها الجاهليون جعلت قلوبهم قاسية قسوة الحجارة أو أشد ، فكيف يتحول الحنان الذي أودعه الله تعالى قلوب الوالدين تجاه الولد إلى قسوة وغيظ وغضب ؟ للدرجة التي يحاول فيها الوالدان التخلص من الولد ذكراً كان أو أنثى . ولأي سبب ذلك ؟ إنه لأوهام وخيالات لا تمت للحقيقة بصلة إذ أنه بحجة الفقر والعار والسبي . (١)

ولذلك نعى الله على المشركين عطهم هذا فقال :-

"" وَلَا تَقْتُلُوٓا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ""

فبعد أن أوصى سبحانه وتعالى الولد برعاية حقوق والديه ؛ لأنهما سبب ظاهرى لوجوده ، أوصى الوالدين برعاية حقوق الولد فلا يكونان سبباً في إعدامه (٢) .

قال تعالى "" وَلَا تَقْتُلُوٓا أَوْلَادَكُم "" قال ابن عباس بناتكم (٣) أي بالوأد أحياء (مِّنْ إِمْلَاقٍ) أي من فقر ، والإملاق نفاذ الزاد والنفقة ، يقال :- أملق الرجل إذا نفد زاده ونفقته . من الملق وهو بذل المجهود في طلب المراد (٤)
وقيل الإملاق : الجوع بلغة لخم (٥)

والقولان متقاربان إذ أن الجوع ناشيء عن الفقر .

"" نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ "" فالرزق بيد الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، فهو تعالى كما يفتح أبواب الرزق أمام الرجال يفتحها أمام النساء .

---

(١) أخذ بتصرف في ظلال القرآن (سيد قطب) ٣ / ٤٠٣ سورة الأنعام ٥ / ٢٥٤ ، ٣٢٠ . سورة النحل وسورة الاسراء ، تفسير سورة الأنعام (محمد البهي) ص (١٢١ ، ١٢٢) تأملات في سورة الإسراء (حسن باحودة) ص (١٣١ ، ١٣٢) دار الاعتصام ، الوصايا العشر في القرآن الكريم (عبد الحميد كشك) ص (٤٦ و ٤٧) تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص (٤١١) .

(٢) انظر نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي ٧ / ٣١٧ ، تفسير أبي السعود ٢ / ٣٠٢

(٣) كتاب تنوير المقباس تفسير حبر الأمة (عبد الله بن عباس) ٤ / ٥٤ بهامش تفسير الدر المنثور في التفسير بالمأثور جلال الدين السيوطي ج (٢) ط (١٩٧٤)

(٤) روح البيان للبروسوى ٣ / ١١٧

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي المجلد الرابع ٧ / ١٣٢

وفي الكرخي ما حاصله ""إنّ قتل الأولاد إن كان لخوف الفقر فهو من سوء الظن بالله ، وإن كان لأجل الغيرة على البنات فهو سعي لتخريب العالم بانقطاع النسل ، فالأول ضد التعظيم لأمر اللّه ، والثاني ضد الشفقة على خلق اللّه ، وكلاهما مذموم "" (١)

عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه سأل رسول اللّه صلى الله عليه وسلم "" أي الذنب أعظم ؟ قال :- أن تجعل لله نداً وهو خلقك . قال :- ثم أي ؟ قال :- أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك . قال :- ثم أي ؟ قال :- أن تزاني حليلة جارك "" (٢) .

قيل كان الرجل منهم إذا ولدت له بنت ألبسها جبة من صوف أو شعر حتى إذا بلغت ست سنين ذهب بها إلى الصحراء وقد حفر لها حفرة فيلقيها فيها ويهيل عليها التراب .

وقيل كانت الحامل إذا أقربت حفرت حفرة فتمخضت على رأس الحفرة فإن ولدت بنتاً رمت بها ، وإن ولدت إبناً حبسته "" (٣)

قال تعالى في سورة التكوير "" وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ "" (٤) وإنما تسأل هي يوم القيامة لا وائدها - مع أنه لا علم لها ولا ذنب ارتكبته في حق والديها إذ ما زالت صغيرة لا تعقل - لتسليتها ، وإسقاط وائدها عن درجة الخطاب غيظاً منه وحنقاً عليه ، إذ لا إنسان بلا قلب ، ولا قلب بلا رحمة وشفقة على الصغار .

وقد جعل الله تعالى العهد على عدم قتل الولد من الأسس الكبرى للعقيدة التي تعتمد عليها مقومات الحياة الإجتماعية ، فأمر اللّه تعالى نبيه

---

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٠ / ٤٣٣ كتاب الأدب . باب قتل الولد خشية أن يأكل معه ، صحيح الامام مسلم ١ / ٩٠ كتاب الإيمان باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده ، سنن النسائي ٧ / ٨٩ كتاب تحريم الدم . باب ذكر أعظم الذنب .

(١) الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية .(سليمان بن عمر الشافعي الشهير بالجمل) ٢ / ٦٢٤ دار الفكر . بيروت .

(٣) تفسير أبي السعود ٥/ ٨٣٨

(٤) سورة التكوير (٨-٩)

صلوات الله وسلامه عليه عند مبايعة المهاجرات المؤمنات بأن يقول "" يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ "" (١)

مقارنة بين سورة الأنعام وسورة الإسراء في آية تحريم قتل الأولاد :-

قال الله تعالى "" وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ "" سورة الأنعام

وقال الله تعالى "" وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ "" (٢) سورة الاسراء

إن الآيتين في السورتين احتلتا المرتبة السابقة في الوصايا ، وفي هذا إشارة إلى عظم ما يرتكبه الجاهليون في حق أبنائهم متعللين بعلل واهية سخيفة .

ففي سورة الأنعام يخاطب الله تعالى المعسرين الذين يعيشون في الفقر فعلاً ، ويقاسون من لظاه مما جعلهم يقتلون بناتهم ، تقليلاً للعبء الملقى على عاتقهم في إعالة من لا يكسبون ، ولذلك قال تعالى "" مِّنْ إِمْلَاقٍ "" أي من فقر حاصل بكم أنتم أيها الآباء ، حيث يكون الأولاد صغاراً يعجزون عن العمل والكسب ، ويكون الآباء هم المكلفين بالإنفاق والسعي لتحصيل الرزق .

والمعلوم في الواقع أن الآباء يضربون في الارض سعياً وراء الرزق بالجد والمثابرة في الكسب ، وزيادة موارد الرزق - إن أمكن - كلما كثر أولادهم ، فناسب تقديم رزق الوالدين لأنهما أصحاب الشأن ، وبجهدهما ورزقهما يرزق الأبناء ضمناً وتبعاً .

وعلى ذلك فقتل الأولاد لا حجة فيه ولا دليل عليه ؛ بل هو فعل في غاية الشناعة ، ومنتهى القسوة .

أما سورة الإسراء فتوجه النداء للموسرين الذين لا يشتكون فقراً ولا عجزاً ولكن لجهلهم وسوء ظنهم بالله تعالى يقتلون أولادهم خوفاً عليهم من الفقر آجلاً ، ولذلك قال تعالى "" خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ "" أي خوف وقوع الفقر في المستقبل أي عندما يعجز الآباء عن العمل .

---

(١) سورة الممتحنة (١٢)

(٢) آية (٣١)

وفي هذا ما يشير إلى سخافة عقولهم ، فإن الولد إذا كبر لابد وأن يحصل على عمل يتكسب منه ، والبنت إذا كبرت لابد من تزويجها بزوج ترضاه يتكفل هو بالإنفاق عليها ، فأين الفقر الحاصل مع السعي للرزق والتوكل على الله ؟ وعلى ذلك يكون الأولاد هم الكاسبين الكادحين . فناسب تقديم رزق الأولاد على رزق الوالدين ، إذ قد كبر الآباء وعجزوا عن العمل ، وأصبحت المسئولية ملقاة على عاتق الأبناء العاملين الكاسبين . والله أعلم بالصواب .

وفي تغيير الضمير في الحالتين بما يوافق مضمون الآية إيحاء بأن رزق الله للإنسان يكون مكفولاً إذا سعى في تحصيل الرزق ، وليست الكفالة مرتبطة بالرزق ولو من غير عمل فإن ذلك ليس من سنن الله في كونه . (١)

إكرام الإسلام للمرأة :-

وبعد أن طمأن الله تعالى الإنسان على الرزق ، كان لابد أن نذكر كيف سوّى الإسلام بين الذكر والأنثى ، لكي ينتشلها من الحضيض الذي فرضه قساة القلوب عليها ، فقد كرّم الإسلام إنسانية المرأة ، واحترمها ، وقدّر شعورها ، وسوّى بينها وبين الرجل في العبادة والمعاملة ، وفي الحقوق والواجبات وفي طلب العلوم النافعة لها . قال تبارك وتعالى "" فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ "" (٢) وقال جل ذكره "" إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً "" (٣)

---

(١) بتصرف من روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للعلامة الألوسي البغدادي ٨ / ٥٤ ، تفسير المراغي المجلد الثالث ٨ / ٦٧ ، تفسير المنار ٨ / ١٨٦ ، في ظلال القرآن ٥ / ٣٢٠ ، تفسير أبي السعود ٣ / ٣٢٤ ، تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص (٤١٢) تفسير الضياء في سورة الإسراء للحديدي (١٣٠) ، تأملات في سورة الإسراء (حسن باحودة) (١٣٢و١٣٣) .

(٢) سورة آل عمران (١٩٥)

(٣) سورة الأحزاب (٣٥)

بذلك يقرر الإسلام المساواة المطلقة ، والعدل الشامل في الثواب والعقاب بين الذكور والإناث ، وهو بدعوته تلك يدعو الناس إلى تجسيد هذه المساواة ، وذلك العدل في العطف الأبوى والمعاملة الرحيمة ، فيجب إكرام البنت كما يكرم أخوها الذكر . ولا يجوز أن تهان لمجرد أنها أنثى سواء كانت بنتاً أو زوجةً فما أكرم النساء إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم .

إن أرادة اللّه وقدرته وحكمته فوق كل شيء ، فلا يستطيع أحد مهما بلغ من قوة أن يتحكم في خلق اللّه بشأن الذكور والإناث . قال اللّه تعالى "" لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَاثاً وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيماً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ "" (١)

فيجب أن يستبشر بولادة الأنثى كما يستبشر بولادة الذكر ، فلا يعلم أحد ما كتبه اللّه لكل منهما فقد يفسد الفتى وتفوز الفتاة بالصلاح والرضى .

وقد رغّب النبي صلى الله عليه وسلم في القيام بشئون البنات على أكمل وجه وأحسن حال ، ووعد من يقوم بذلك بصحبته عليه الصلاة والسلام في الجنة .

عن أنس بن مالك (٢) رضي الله عنه قال :ـ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "" مَن عَالَ جَارِيتَين حتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يومَ القِيَامةِ أنَا وَهُو كهَاتَين وَضَمَّ أَصَابِعَه "" (٣)

وعن عقبة بن عامر الجهني (٤) قال :ـ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "" مَنْ كَانَتْ لَهُ ثَلاثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَيهِنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ

---

(١) سورة الشورى (٤٩-٥٠)

(٢) أنس بن مالك الانصارى الخزرجى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد المكثرين من الرواية عنه ، دعا له النبى صلى الله عليه وسلم بالبركة في نفسه وماله وولده . توفى سنة(٩٣)وعمره (١٠٣) ودفن بالبصرة . الأعلام ٢/ ٢٥

(٣) صحيح الإمام مسلم ٤/ ٢٠٢٨ كتاب البر . باب فضل الاحسان إلى البنات،سنن الترمذى ٤/ ٣١٩ كتاب البر والصلة . باب ما جاء في النفقة على البنات والأخوات .

(٤) عقبة بن عامر بن عيسى بن مالك الجهنى كان رديف النبى . ولى مصر سنة(٤٤)وعزل عنها سنة(٤٧). ومات بمصر . كان شجاعا فقيها شاعرا قارئا،من الرماة . وهو أحد من جمع القرآن . له (٥٥) حديثاً . وفي القاهرة (مسجد عقبة بن عامر) بجوار قبره . الاعلام ٥/ ٣٧

مِنْ جِدَّتِهِ (أَيْ مالِهِ) كُنَّ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ » (١)

وهو بهذه البشارة يقتلع من نفوس المسلمين أعراف الجاهلية ، والعادات البغيضة التي اعتنقوها ردحاً من الزمن في شأن الإغتمام عند ولادة الأنثى ، ومحاولة وأدها أو إبقائها في الذل والهوان .

ولا يزال حتى الآن في بعض البلدان الإسلامية من يكرهون البنات ويحرمونهن من أبسط حقوقهن كالميراث . وهذا ولا شك ظلم لهن وجناية عليهن ، ومجافاة للعدل الذي شرعه الله تعالى .

وأمثال هؤلاء الناس لم يرسخ الإيمان في قلوبهم ، ولم تتملك أفئدتهم اليقين التام بأن كل ما يدور في الكون بإرادة الله تعالى ، فهم لا يشكرون الله على ما أنعم عليهم (٢) ، قال تعالى "" وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ "" (٣)

موقف الاسلام من تحديد النسل أو تنظيمه :-

تحديد النسل الجماعي :- تعريفه :- هو منع أفراد الأمة من المجيء بمواليد غير مرغوب فيهم عن طريق الإلزام أو التأثير الإعلامي . (٤)

تنظيم النسل :- تعريفه هو إختصار إنجاب الذرية بحيث لا يأتي النسل إلا وفق نظام مرتب ومنسق بين كل مولود وآخر وفق مقتضيات النظام المحدد لذلك (٥)

يقول المودودي ما ملخصه (إن الغاية المقصودة من حركة تحديد النسل أو تنظيمه هي وقف النسل الإنساني عن النمو والزيادة . وفي الماضى كانت تستخدم لتحقيق هذه الغاية عدة وسائل كالعزل ، والإجهاض ، وقتل الأولاد ، وكبت النفس بالعزوبة ، أو الإبتعاد عن الإتصال الجنسى .

---

(١) سنن ابن ماجة ٢ / ١٢١٠ كتاب الأدب . باب بر الوالد والاحسان الى البنات . مسند الامام احمد ٤ / ١٥٤

(٢) بتصرف من فى ظلال القرآن (سيد قطب) ٥ / ٢٥٤ ، تربية الأولاد فى الاسلام (عبد الله علوان) ١ / ٥١ ، ٥٢ ، ٥٣ ط الثالثة (١٤٠١ = ١٩٨١) دار السلام للطباعة والنشر . بيروت . حلب .

(٣) سورة سبأ (١٣)

(٤) تنظيم النسل وموقف الشريعة الاسلامية د . (عبد الله الطريقى) ص (٢٨٨) ط الاولى (١٤٠٣ = ١٩٨١) الرياض .

(٥) المرجع السابق ص (١٨)

أما في الزمن الحاضر فقد أصبح الناس لا يزاولون الوسيلتين الأخيرتين ، وإنما الوسيلة التي اخترعوها مكانها هي أن يقدموا على الإتصال الجنسي ، ولكن مع الحيلولة دون وقوع الحمل ، وذلك بالآلات والعقاقير المانعة للحمل "(١)

وأول من دعا إلى تحديد النسل بصورة إعلامية نظامية الإقتصادى الشهير (مالتوس) في (إنجلترا) في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي . وتبعه عدة علماء من فرنسا وأمريكا وغيرها إذ نادوا بضرورة الحد من النسل تخوفاً من وقوع انفجار سكاني ، في مقابله لا يجد الناس ما يسدون به لهيب الجوع في بطونهم .

ولاقت هذه الحركة رواجاً كبيراً وبلغت قمتها في عام (١٨٨١) أي في الربع الأخير من القرن التاسع عشر الميلادي . (٢)

وسائل تنظيم النسل :-

١) وسائل طبيعية لمنع الحمل مثل تأخير الزواج ، أو العزل ، أو الإبتعاد عن الإتصال الجنسي بين الزوجين لفترات محدودة .

٢) وسائل صناعية لمنع الحمل كالأقراص والحقن واللوالب والتعقيم وغير ذلك .

٣) الإجهاض وبه يتم إسقاط الجنين أثناء فترة الحمل .

موقف الشريعة الإسلامية من هذه الحركة :-

حث الإسلام على الزواج عصمة للنفس ، وطلباً للولد ، ورغبة في نمو المجتمع الإسلامي وازدياده . قال صلى الله عليه وسلم "" تزوجوا الودود(٣)

---

(١) حركة تحديد النسل (أبو أعلى المودودي) ص (٣) ط (١٣٩٥-١٩٧٥) مؤسسة الرسالة .

(٢) بتصرف من تنظيم النسل وموقف الشريعة منه د .عبد الله الطريقي) ص (٢٩) و (٦٩) "أهداف الأسرة في الاسلام والتيارات المضادة (حسين محمد يوسف) ص (٧٩) ط الثانية (١٣٩٨=١٩٧٨) دار الاعتصام

(٣) الودود :- كثيرة المحبة لزوجها .

الولود (١) فإني مكاثر بكم الأمم . (٢)

مادام النسل هدفاً من أهداف الحياة الزوجية ، ينبغي أن يترك له المجال ولا يعمل الزوجان على تقليله أو استئصاله .

فالأمة الأسلامية بحاجة إلى سواعد أبنائها ،للعمل في إزدهار الأمة، ومحاولة تنمية الصناعة والزراعة والتجارة ، باستثمار الموارد ، وإستخراج الثروات الطبيعية براً وبحراً .

وفي كل ذلك قوة للأمة وعزة لوجودها ، وتحقيق للإكتفاء الذاتي لاحتياجاتها وحماية لها من سيطرة الأعداء عليها . يقول الشيخ (حسنين مخلوف)(٣) "دعا الإسلام إلى العلم والنور وأوجب على أهله الكسب والعمل والجد في الحياة واستنباط وسائل العيش الرغيد بطريق الصناعة والزراعة والتجارة حتى تستغني الأمة بها وتعز بوجودها ولا تعيش على فتات موائد الأعداء وتحت رحمتهم" ثم يقول "" ولما كان كل ذلك لا يتم إلا بالأيدى العاملة والعقول المفكرة والجماعات المتعاضدة رغّب الشارع في كثرة النسل وحث علّيه بقوله عليه الصلاة والسلام "" تزوجوا الودود الولود "".

هذه هي نظرية الإسلام في الدعوة إلى كثرة النسل ويؤيدها ما عرف بداهة في الشريعة من حرصها على إقامة دولة،وبناء أمة تبقيان أبد الدهر إلى يوم القيامة،ولا يتم ذلك إلا إذا اضطرد نموها،وازداد عديدها على مر الدهور،وفي ذلك بقاؤها وعزتها وقدرتها على مغالبة الدهر،ومكافحة الأحداث "(٤)

يتضح لنا من كلام الشيخ أن كثرة الأيدى العاملة ينتج عنه ازدهار الحياة ، وقلتها أو عدمها يؤدي إلى جمود الحياة وموتها ، لأنه حينئذ

---

(١) كثيرة الولادة أى يظن بها ذلك ويعرف ذلك بأمها وأخواتها وأقاربها

(٢) سنن النسائى ٦ / ٦٦ كتاب النكاح . باب كراهية تزويج العقيم ، سنن أبى داود ٢ / ٢٢٠ كتاب النكاح . باب النهى عن تزويج من لم يلد من النساء .

(٣) حسنين محمد مخلوف من قرية من قرى محافظة أسيوط تسمى بني عدي بصعيد مصر ، عمل مدرساً بالأزهر الشريف واستاذاً بجامعة الأزهر القديمة وشغل منصب مفتي الديار المصرية واعتزل بعد ذلك وهو عضو جماعة كبار العلماء .

(٤) أهداف الأسرة في الإسلام والتيارات المضادة ص (٩٨)

لا يوجد من يفكر في النماء ، ولا من يعمل على استخراج الطاقات المخزونة؛ بل يتكالب الأعداء على ثروات الأمة الإسلامية .

أما من زعم بأن كثرة السكان تؤدي إلى انتشار الفقر والمجاعات والأوبئة ، لقلة الخارج من الأرض نظراً لاستهلاك التربة منذ آلاف السنين فمردود وباطل .

فالمرء من الوجهة الاسلامية ـ يطلبه رزقه كما يطلبه أجله ، بشرط أن يعمل الإنسان ويجتهد في عمله ويتوكل على الله الرازق ذي القوة المتين .

ثم إن هذه الفكرة التي نشرها المستعمرون في بلاد المسلمين ، تسعى لخدمة أغراضهم الدنيئة ، فهم لا يريدون أن تتكون قوة في بلاد الإسلام تصدهم عن غيهم ، وترد عدوانهم عن بلاد ما زالت أكثر أراضيها بكراً ، لم تستخرج أكثر ثرواتها المخزونة زراعة وصناعة وتعديناً ، فيخرجونها هم ـ أي المستعمرون ـ ويأخذونها بأبخس الأثمان ، ثم يردونها عليهم مصنعة بأغلى الأسعار .

ومن جهل المسلمين راحوا ينادون ويؤيدون هذه الحركة ، ويفرضونها قانوناً على شعوبهم زعماً أن ناقوس الخطر بدأ يدق ، والفقر بدأ ينتشر ، والأفواه الآتية في حاجة إلى الطعام ، والأرض أنهكت قواها فلم تعد تخرج ما يكفي الأنام .

ونسوا أن فقر الشعوب ليس لقلة في المال أو الرزق ، وإنما هو لسوء تخطيط في التنظيم ، فهناك طبقة مترفة تكدس الأموال، وتنام على الحرير وطبقة كادحة لا تجد طعاماً أياماً وليال متتابعات .

ولو انتهجوا بمنهج الإسلام في تصريف الأموال بدءاً بتحريم الربا والقمار ، ومروراً بوجوب الزكاة المفروضة ، واستحباب صدقة التطوع ، وانتهاءً بمواساة الأغنياء للفقراء في مأكلهم وملبسهم ومسكنهم ، لاختفى من المجتمع الإسلامي صور الجوعى والظمأى والمرضى التي انتشرت في بلاد الإسلام ، وعمل المستعمرون على إشاعتها وترويجها لتشويه سمعة الإسلام التي شوهها أهلها لسوء فهمهم لتعاليم دينهم ، ولأنانيتهم ببعدهم عن أوامر ربهم .

ثم إن انتشار الذنوب وكثرة الفواحش سبيل إلى منع القطر وضيق الرزق . قال تعالى "" وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ "" (١)

هذا وإن الطاعات والإلتزام بأوامر الله سبيل لفتح الرزق ورغد العيش قال تبارك وتعالى على لسان نبيه نوح عليه السلام "" فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَاراً وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَاراً "" (٢)

أما العلماء الذين يخشون وقوع إنفجار سكاني إذا لم تحدد الحكومات نسل شعوبها فإنا نقول لهم :-

إن سكان الأرض لم يأكلوا خيرات الأرض ، وسكان العالم الإسلامي مازال أمامهم خيرات وفيرة ، وثروات طائلة ومذخورة ، فهم إن حرثوا أرضهم ، وحسنوا الري والصرف ، واستصلحوا الأراضي البور والصحاري ، واستغلوا مناجمهم وموارد هم كانوا من أغنى الناس .

وإلا لماذا تتكالب القوى الكبرى على بلاد المسلمين ؟! هل رغبة في حب الخير لأهلها ؟ أم حرصاً على سرقة أموالهم وخيرات أراضيهم ؟

وهل يتحرر المسلمون من نظريات الغرب في مخافة الفقر والعيلة على أولادهم،فيحددوا نسلهم بعد أن يعلموا علم اليقين بأن حكومات الغرب لا تتخذ التحديد - أي تحديد النسل - قانوناً مفروضاً على شعوبهم .

ومما ينسب إلى البابا (بيوس الثاني عشر) قوله "" إن خصب الزواج شرط لسلامة الشعوب المسيحية ، ودليل على الإيمان بالله والثقة بعنايته الإلهية ومجلبة للأفراح العائلية "" .

مما سبق يتبين أن تحديد النسل حرام . أما تنظيمه فيجوز في الإسلام لضرورة صحية بشرطين :-

١) عدم إلحاق الضرر بالجماعة المسلمة بهذا التنظيم،كأن يكونوا أقلية مسلمة

---

(١) سورة النحل (١١٢)
(٢) سورة نوح (١٠-١١-١٢)

في غير بلاد المسلمين ، أو تكون بلاد المسلمين في حالة حرب وفي حاجة ماسة إلى الجنود المقاتلين .

٢) عدم تدخل الدولة بفرض قانون للتحديد ، بل يكفي أن يترك الناس لهممهم واستعداداتهم بعد أن يبث فيهم وعي الدين ومبادئ التربية وأسس النشأة الصالحة .

فإذا انتفى هذان الشرطان كان لابد من رضا الزوجين (١) ، والله أعلم بالصواب .

تكلمنا فيما سبق أن من وسائل تنظيم النسل أو تحديده وسائل طبيعية وأخرى صناعية وثالثها الإجهاض . وسنتكلم فيما يأتى عن وسيلة من الوسائل الطبيعية وهي :-

العزل :-

معناه في اللغة :- الإنصراف عن الشيء (٢)

وفي الشرع :- النزع بعد الإيلاج أثناء مجامعة الرجل للمرأة (٣)

وذلك أنه إذا قرب الإنزال نزع فينزل خارجاً عن الفرج " (٤)

شرع الله تعالى الزواج سكناً للزوجين ، وطلباً للولد وكثرة النسل وقد تجد أمور في حياة الزوجين يتفقان فيها على عدم الإنجاب ، باستخدام طرق ووسائل لمنع الحمل .

ومن أقدم هذه الوسائل ما استخدمه المسلمون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهو العزل ، وقد وردت أحاديث كثيرة تقف موقف المحايد من العزل ، فلم يرغّب النبي صلى الله عليه وسلم في العزل ، ولم ينه عنه .

---

(١) بتصرف من تنظيم النسل وموقف الشريعة منه . د (عبد الله الطريقى) ص(٣٠٤ و ٣٢٥)، أهداف الأسرة فى الاسلام والتيارات المضادة (حسين محمد يوسف) ص(٩٨)، الأسرة في الاسلام د (مصطفى عبد الواحد) ص(٨٠) ط الثانية (١٣٩٢=١٩٧٢) القاهرة .

(٢) منجد الطلاب . علق عليه (فؤاد البستانى) ص(٤٧٣)

(٣) تنظيم النسل وموقف الشريعة منه ص(٩٠)

(٤) المغنى لابن قدامة ٨ / ١٣٢ ط (١٣٩٢=١٩٧٢) دار الكتاب العربى . بيروت

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنه "" كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل ولو كان شيئاً ينهى عنه لنهانا عنه القرآن "" (١)

وعنه أيضاً قال "" كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا "" (٢) . وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال "" أصبنا سبياً فكنا نعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :- "" وإنكم لتفعلون ؟ قالها ثلاثاً . ما من نَسَمَة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة "" (٣) وعنه أن رجلاً قال " يارسول الله إن لي جارية وأنا أعزل عنها وأنا أكره أن تحمل ، وأنا أريد ما يريد الرجال وإن اليهود تحدث أن العزل الموؤدة الصغرى . قال :- كذبت اليهود لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه "" (٤)

وعن أسامة (٥) بن زيد رضي الله عنهما أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :- يارسول الله إني أعزل عن امرأتي . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "" لم تفعل ذلك ؟ فقال الرجل أشفق على ولدها . أو قال على أولادها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "" لو

---

(١) صحيح مسلم ٢ / ١٠٦٥ كتاب النكاح . باب حكم العزل ، سنن ابن ماجة ١ / ٦٢٠ كتاب النكاح . باب العزل ، فتح البارى شرح صحيح البخارى ٩ / ٣٠٥ كتاب النكاح باب العزل . سنن الترمذى ٣ / ٤٤٣ كتاب النكاح باب ما جاء فى العزل .

(٢) صحيح مسلم ٢ / ١٠٦٥ كتاب النكاح باب حكم العزل .

(٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٩ / ٣٠٥ كتاب النكاح باب العزل ، صحيح مسلم ٢ / ١٠٦٢ كتاب النكاح باب حكم العزل ، سنن أبى داود ٢ / ٢٥٢ كتاب النكاح باب ما جاء في العزل .

(٤) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٩ / ٣٠٥ كتاب النكاح باب العزل ، سنن الترمذى ٣ / ٤٤٣ كتاب النكاح باب ما جاء فى العزل ، سنن أبى داود كتاب النكاح باب ما جاء فى العزل ٢ / ٢٥٢ .

(٥) أسامة بن زيد بن حارثة مولى رسول الله وكان يدعي (الحب بن الحب) وكان منذ صغره ذا فطنة وذكاء شجاعاً لا يخاف الأخطار . أمّره النبي على جيش لحرب الروم . وأمره أن يسير إلى الشام وعمره (١٨) سنة . توفى بالجرف بعد مقتل عثمان سنة (٥٤) وحمل إلى المدينة رضى الله عنه وأرضاه الأعلام للزركلى ١ / ٢٩١

كان ضاراً لضر فارس والروم "" (١)

فهذه أحاديث صحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله الصحابة عن العزل فسألهم عن السبب ، فلما علمه زاد السبب توضيحاً ، وسكت عن العزل .

وبذلك يعلم أن الأمور التي سأل الصحابة فيها عن العزل انحصرت في :-

١) العزل عن الامة خشية أن تحمل فتستحق إقامة دائمة إذا صارت أم ولد .

٢) العزل عن الزوجة خشية أن يتعرض ولدها الرضيع لنوع من الضرر إذا حدث الحمل أيام الرضاعة .

وقد ذهب جمهور العلماء (٢) إلى أن حكم العزل الكراهة لا التحريم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرم العزل حين سوءل عنه . ومنهم (٣) من يحرمه مستدلاً بالآيات الناهية عن قتل الولد ، لأن الوأد يقتل الموجود والعزل يقتل أصل الموجود ، إذ هو قتل للبذرة لعدم وضعها في محل الحرث ، فتشابها إلا أن قتل النفس أعظم وزراً (٤)

وأرجح أن حكم العزل الكراهة ؛ لأن النبي صلوات الله وسلامه عليه قال "" لا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم فإنما هو القدر "" (٥)

---

(١) صحيح مسلم ٢ / ١٠٦٧ كتاب النكاح باب جواز الغيله ، سنن النسائي ٦ / ١٠٧ كتاب النكاح باب الغيله .

(٢) رويت كراهته عن عمروعلى وابن مسعودوأبي بكر لأن فيه تقليلاً للنسل ،وقطعاً للذة عن الموطوءة ، ورويت الرخصة عن علي وسعد بن أبى وقاص وأبي أيوب وزيد بن ثابت وجابر وابن عباس والحسن بن علي . المغنى ٨ / ١٣٣. وعن أبى يوسف من الحنفية ، واشترط أحمد بن حنبل الإذن ، أى رضا الزوجين . ويرى الامام الغزالي جواز العزل، وأما ما روى من كراهته فهو من باب ترك فضيلة أو خلاف الأولى . إحياء علوم الدين للغزالي ٢ / ٥٣ ط مصر (١٣٥٨=١٩٣٩) .

(٣) مثل ابن حزم الأندلسى . كان شافعى المذهب ثم صار ظاهرياً ، كان أجمع أهل الأندلس لعلوم الاسلام لولا ما وصف به من سوء الاعتقاد والوقوع فى السلف . كتاب معجم فقه ابن حزم . لجنة موسوعه الفقه الاسلامى ١ / ١٢ دار الفكر . نفح الطيب من عضن الأندلس الرطيب (أحمد بن محمد المقرى التلمسانى) ٢ / ٢٨٣ ، ٢٨٤ . حققه (محمد محى الدين عبد الحميد)،والحسن البصرى يحرم العزل كذلك . زاد المعاد فى هدى خير العباد للامام ابن قيم الجوزيه ٤ / ١٧ . بيروت .

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٧ / ١٣٢

(٥) صحيح مسلم ١٠٦٢/٢كتاب النكاح باب حكم العزل ، سنن النسائى ٦ / ١٠٨ كتاب النكاح . باب العزل

وروى القاضي أبو يعلى [١] وغيره بإسناده عن عبيد بن رفاعة [٢] عن أبيه قال :- جلس إلى عمر ، علي والزبير وسعد رضي الله عنهم في نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتذاكروا العزل فقالوا :- لا بأس به ، فقال رجل :- إنهم يزعمون إنها الموؤدة الصغرى . فقال علي :- لا تكون موؤودة حتى تمر عليها التارات السبع ، حتى تكون من سلالة من طين ، ثم تكون نطفة ثم تكون علقة ، ثم تكون مضغة ثم تكون عظاماً ثم تكون لحماً ثم تكون خلقاً آخر . فقال عمر :- صدقت أطال الله بقاءك "" [٣]

وعن زائدة بن عمير الطائي [٤] قال :- قلت لابن عباس كيف ترى في العزل ؟ فقال :- إن كان رسول الله قال فيه شيئاً فهو كما قال ، وإلا فإني أقول فيه "" نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ "" [٥] من شاء عزل ومن شاء ترك " [٦]

مما سبق يتضح أن العزل لأي شيء من المباحات لا بأس فيه ، وأما إن كان خوف الفقر فإنه حرام لأن الله تعالى هو الرازق لمن خلق .

حكم إجهاض الحامل :-

الإجهاض لغة :-

جهض أجهضت الناقة إجهاضا وهي مجهض :- ألقت ولدها لغير تمام [٧]

والتعبير الفقهي يستخدم كلمة إسقاط ، وإجهاض ، وإلقاء ، وطرح ،

---

(١) هو أحمد بن علي المثنى الموصلي حافظ من علماء الحديث ثقة مشهور عمّر طويلاً حتى ناهز المئة ، له كتب منها المعجم فى الحديث ومسندان كبير وصغير توفى بالموصل عام (٣٠٧) الأعلام للزركلى ١/١٧١

(٢) عبيد بن رفاعة بن رافع الزرقى . سكن المدينة . قيل إنه أدرك النبى . فى صحبته اختلاف . أسد الغابة فى معرفة الصحابة ٣/٣٤٩

(٣) زاد المعاد لابن قيم الجوزية ٤/١٨

(٤) زائدة بن عمير الطائى الكوفى روى عن ابن عباس . روى عنه أبو أسحاق السبيعى ويونس . روى عن يحى بن معين أنه قال : زائدة بن عمير الطائى ثقة وقيل زائدة محله الصدق . الجرح والتعديل للامام شيخ الاسلام الرازى ٣/٦١٢ الطبعة الأولى (١٣٧١=١٩٥٢) دار الامم ببيروت

(٥) سورة البقرة (٢٢٣)

(٦) وروى عن سعيد بن المسيب ذلك أيضاً فى سنن الدارمى ١/٢٥٨ كتاب الصلاة والطهارة .

(٧) لسان العرب لابن منظور ٧/١٣١

وإنزال . في الكلام عن الإجهاض ، إذ أن هذه الألفاظ متقاربة في المعنى ويستخدمون بعضها مكان بعض . (١)

وهناك حالتان يتسبب الإنسان فيهما للإسقاط :-

١) الإسقاط الإختياري .

٢) الإسقاط الضروري .

وسنشرح كلاً من الحالتين :-

أولاً : الإسقاط الإختياري :-

وهو إخراج الحمل من الرحم في غير موعده عمداً وبلا ضرورة ، بأي وسيلة من الوسائل . وقد يكون من دوافعه فقر الأُسرة ، أو عدم الرغبة في كثرة الأولاد ، أو حرص المرأة على حفظ جمالها .

وقد اتفق العلماء على تحريم الإسقاط الإختياري بعد نفخ الروح في الجنين ، أي بعد الشهر الرابع ، لأنه حينئذ يعتبر من ازهاق نفس خلقت وتميزت بالحياة .

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فطرحت جنينها ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغرة (٢) عبد أو أمة . (٣)

واختلف الفقهاء في الإسقاط الإختياري قبل نفخ الروح هل هو حرام أم مكروه إلى خمسة آراء :-

---

(١) تنظيم النسل وموقف الشريعة منه د . (عبد الله الطريقي) ص(١٦٥)

(٢) الغرة قيمتها نصف عشر الدية وهي خمس من الابل . روى ذلك عن عمر وزيد ، أو خمسون ديناراً أو ستمائة درهم ، وهي موروثة عن الجنين كأنه سقط حياً لأنها دية له وبدل عنه فيرثها ورثته . المغني لابن قدامة ٩ / ٥٤١ / ٥٤٢

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٠ / ٢١٦ كتاب الطب باب الكهانة - صحيح مسلم ٣ / ١٣٠٩ كتاب القسامة . باب دية الجنين ، سنن الترمذي ٤ / ٢٣ كتاب الديات باب ما جاء في دية الجنين ، سنن ابن ماجة ٢ / ٨٨٢ كتاب الديات باب دية الجنين .

١) تحريم الإسقاط في جميع المراحل التي تكون قبل نفخ الروح (١) . جاء في كتاب إحياء علوم الدين "وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم وتختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة وإفساد ذلك جناية فإن صارت مضغة وعلقة كانت الجناية أفحش . . ." (٢)

٢) كراهية الإسقاط في النطفة والتحريم فيما عداها .

في حاشية الدسوقي " . . وكذلك لا يجوز إخراج المني المتكون في الرحم وقيل يكره إخراجه قبل الأربعين " (٣)

٣) يجوز الإسقاط في النطفة والتحريم فيما عداها .

يقول القرطبي " النطفة ليست بشيء يقيناً ولا يتعلق بها حكم إذا ألقتها المرأة ، إذا لم تجتمع في الرحم فهي كما لو كانت في صلب الرجل . (٤)

٤) جواز الإسقاط في النطفة والعلقة ، والتحريم في المضغة . روي ذلك عن الشافعية .

٥) جواز الإسقاط في جميع أطوار هذه المرحلة . روي ذلك عن مفتي الحنفية بدمشق وهو الراجح من رأى الحنفية . (٥)

وبالرغم من إختلاف الفقهاء قبل النفخ بين الحرمة والكراهة والجواز ، فإني أرى - والله أعلم - حرمة الإسقاط لأن التلقيح دليل على الحياة ، إذ الحيوانات الأخرى ماتت ، ثم إنه بمجرد التلقيح تبث الحياة في البويضة ، وتأخذ في النمو والزيادة حتى يكتمل نمو الجنين .

---

(١) روى ذلك عن علي بن موسى امام الحنفية فى عصره . واللخمى فقيه مالكى وابن العربى كذلك ، وابن الجوزى من الحنابلة .

(٢) لابى حامد محمد بن محمد الغزالي ٢ / ٥٣

(٣) حاشية الدسوقى على الشرح الكبير لابى البركات سيدى أحمد الدردير ٢ / ٢٣٧ . بيروت .

(٤) الجامع لأحكام القرآن المجلد السادس ١٢ / ٨

(٥) بتصرف من النسل وموقف الشريعه منه ص (١٨٢ ، ١٨٥)

وقد أثبت الطب الحديث أن الجنين حي من بدء حمله ، وأن الدم يجري في شرايين القلب منذ أسبوعه الخامس ، وأن جنين الشهر الثالث إنسان تام الخلقة ، فالجنين يسبح بحريه في كيس غشائي ملئ بسائل الأمنيوسي ، فبعد أن كانت ركلاته وحركاته تتم في حيز هذا السائل ، فإنها من نهاية الشهر الرابع وما بعد تصطدم بجدار الرحم فتحس به الأم ، وكان يظن في الماضي أن إحساس المرأة بالحركة دليل على نفخ الروح فيه . ولكن علم الأجنة أثبت أن الجنين يتحرك من قبل ذلك بزمن طويل . (١)

عن حذيفة بن أسيد (٢) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "" إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها "" (٣)

وهذا ما ثبت في الواقع ، فإن المرأة إذا أسقطت في الشهر الثاني من حملها ، ينزل الجنين تام الخلقة ذكراً أو أنثى "" (٤)

وفي المجتمع الغربي انتشر الإجهاض علناً نتيجة للفوضى الجنسية التي انتشرت هناك ، فأعلن (البابا بولس السادس) أن الإجهاض جريمة قتل ولا يمكن تبريره بالفقر أو عدم الشرعية أو مشكلة الإنفجار السكاني في العالم .

وقال :- "" إن أياً من هذه الأسباب لا يمكن أن يبيح الحق في التخلص من حياة إنسان آخر ولو كانت تلك الحياة ما زالت في بدايتها "" (٥)

فإذا كان قسس النصارى يعتبرون الإجهاض جريمة قتل ، وهم يستندون إلى كتاب محرف حشي أكثره بآرائهم وقوانينهم ، فهل يحق للمسلمين إباحة

---

(١) بتصرف من تنظيم النسل وموقف الشريعه منه ص (١٩٥ ، ١٩٦)

(٢) حذيفة بن أمية بن أسيد الغفاري شهد الحديبية وبايع تحت الشجرة ثم نزل الكوفة وروى أحاديث كثيرة أخرج له مسلم وأصحاب السنن . توفي سنة (٤٢) . الإصابة ١/ ٣١٧

(٣) صحيح مسلم ٤/ ٢٠٣٧ كتاب القدر . باب كيفية خلق الآدمي .

(٤) وعلى ذلك فإن القول بأن الجنين قبل الشهر الرابع مجرد دم ولم يظهر من خلقته وهيئته شيئ قول ليس بشيئ . وهذا ما يؤيد حرمة الإسقاط .

(٥) من كتاب اهداف الاسرة فى الاسلام والتيارات المضادة (حسين محمد يوسف) ص (١٠٨)

الإجهاض ؟ وهم الذين وصفهم الله بأنهم خير أمة أخرجت للناس ، وهم يحتكمون في أمور حياتهم إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ؟!

ثانياً :- الإسقاط الضروري :-

هو إخراج الجنين من الرحم في غير موعده الطبيعي ؛ لأن الحامل مهددة بالخطر إذا استمر الحمل في نموه . (١)

ومن الأمراض التي تزيد حدتها في الحمل مرض القلب ، وعدم قدرة الرئة على التنفس الطبيعي ، وبعض الأسباب السرطانية .

وقد اتفق الفقهاء على أنه لو أثبت طبيب مسلم حاذق بأن الحامل يهددها خطر مؤكد إذا سار الحمل نحو إكتماله ، فيجب حينئذ إسقاط الحمل حفاظاً على حياة الحامل ، إذ حياتها يقينيه وحياة الجنين ظنية ، واليقين أقوى من الظن فيبقى .

والقاعدة الفقهية تقول "" إذا تعارض مفسدتان روعى أعظمها ضرراً بارتكاب أخفهما "" (٢) فهذه المرأة تكون في الغالب زوجة لرجل في حاجة إليها ، وأطفالها أطفال يضيعون إن فارقت الحياة بسبب هذا الحمل فأسرتها في حاجة إليها بخلاف الجنين فلا تعلق لأحد به .

---

(١) تنظيم النسل وموقف الشريعه منه ص (٢١٣)

(٢) الاشباه والنظائر للامام جلال الدين السيوطى ص (٨٧) الطبعة الاخيرة (١٣٧٨=١٩٥٩)

المبحث الرابع

حماية المجتمع من الفواحش ما ظهر منها وما بطن

يهدف الإسلام أول ما يهدف إلى إقامة مجتمع شامخ البنيان ، متين الأركان ، يتمتع أفراده بالإستقامة والنظافة والعفة والطهارة والفضيلة .

ولا يتم ذلك إلا بالتمسك بشريعة الإسلام عملاً واعتقاداً ، والإبتعاد عن طريق الشيطان ظاهراً وباطناً .

وذلك لأن العداء بين الحق والباطل ، أو بين جند الرحمن وجند الشيطان قديم قدم عهد آدم عليه السلام ، فما حرم الله تعالى شيئاً إلا ويعمل الشيطان على تزيينه في قلوب الناس لإتيانه ، فقد حفت النار بالشهوات . . وحفت الجنة بالمكاره .

ولذلك أكد الله تعالى على الإنسان الحذر من كيد إبليس ، ووجوب التجنب من أثر وسوسته وإغوائه ، فالشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم .

قال الله تعالى "" وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ، إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ "" (١) . وقال جل ذكره "" وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا "" (٢) وقال عز وجل "" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ "" (٣) . وقال عز اسمه "" إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ "" (٤)

وقد أخبر الله تعالى بني الإنسان بأنه ـ تعالى ـ حرم عليهم كل سوء وخبيث . قال تعالى "" وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ "" (٥) وقال عز من قائل "" قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ "" (٦)

---

(١) سورة البقرة (١٦٨-١٦٩)
(٢) سورة النساء (٦٠)
(٣) سورة النور (٢١)
(٤) سورة فاطر (٦)
(٥) سورة الأنعام (١٢٠)
(٦) سورة الأعراف (٣٣)

وقال تعالى في الوصية الرابعة التي نحن بصدد تفسيرها :-

"" وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ""

فبعد أن نهى الله تعالى عباده عن أفحش الفواحش وهو قتل الأولاد المؤدي إلى فناء النسل أتبعه تعالى بالنهي عن مطلق الفواحش المفضي إلى فساد الأسرة وضياع النسل . فكأنه تعالى بعد أن وصاهم بالأسرة أوصاهم بالقاعدة التي يقوم عليها بناؤها ، كما يشاد عليها المجتمع كله ، إنها قاعدة العفة والإخلاص ونقاء السريرة وطهارة الظاهر والباطن . (١)

هذا ، وقد جاءت كلمة الفاحشة في مواضع كثيرة من القرآن ، بعضها في سور مكية كسورة الأنعام والأعراف والإسراء وغيرها ، وبعضها في سور مدنية كسورة البقرة وآل عمران والنساء والطلاق وغيرها .

وهذا ما يؤكد لنا وجوب الإبتعاد عن الفواحش ظاهرها وباطنها ، صغيرها وكبيرها ،

وقد اختلف العلماء في المراد بكلمة الفاحشة في القرآن بعدد الآيات التي وردت فيها ، وإن اتفقت في اطلاقها على كل ما عظم قبحه من الأفعال ، وكل ما ينفر عنه الطبع السليم ويستنقصه العقل المستقيم (٢) كالزنا واللواط ونكاح أزواج الآباء ، ومنع الزكاة ، أو البخل الشديد ، وكل منها سمي في التنزيل فاحشة . (٣)

قال تعالى "" الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ "" (٤) أي يأمركم بمنع الزكاة لئلا تفتقروا .

وقال جل ذكره "" وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ "" (٥) والمراد بها الكبائر . قال ابن عباس رضي الله عنهما إنها الزنا .

---

(١) أخذ من نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي ٧ / ٣١٧ ، في ظلال القرآن (سيد قطب) ٣ / ٤٢٢ ، الضياء في تفسير سورة الاسراء للحديدى (١٣١)

(٢) كتاب التعريفات للفاضل العلامة (على بن محمد الشريف الجرجاني) ص (١٧١) ط (١٩٧٨) بيروت .

(٣) تفسير المنار ٨ / ١٨٧

(٤) سورة البقرة (٢٦٨)

(٥) سورة آل عمران (١٣٥)

وقال جل جلاله "" وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ "" (١) لا خلاف في أن المراد بها اقتراف فاحشة الزنا .

وقال عز اسمه "" وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَآءَ سَبِيلاً "" (٢) . أي نكاح زوجة الاب . وكانوا في الجاهلية يسمون هذا النكاح (زواج المقت)

وقال تعالى "" وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَآءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ "" (٣) المقصود بالفاحشة هنا عبادة الأصنام وكشف العورة في الطواف وغيرها . (٤)

وقال جل ذكره "" وَلُوطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ "" (٥) أي اللواط .

وقال جل شأنه "" كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَآءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ "" (٦) المراد بها الزنا الذي تناهى قبحه .

وقال تبارك وتعالى "" إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ "" (٧) .

والآيات في ذكر الفاحشة أكثر من أن تحصى نكتفي بذكر ما أوردناه .

والفاحشة في اللغة :- مشتقة من فحش الشيء اذا جاوز حده ، وتطلق ويراد بها قبح المنظر ، والفاحش القبيح والسيء الخلق ، والفاحشة تطلق ويراد بها الزنا ، وقد تستخدم لكل ما اشتد قبحه من المعاني . (٨)

---

(١) سورة النساء (١٥)
(٢) سورة النساء (٢٢)
(٣) سورة الاعراف (٢٨)
(٤) تفسير أبي السعود . ملخصاً ٢/٣٣٧ .
(٥) سورة الاعراف (٨٠)
(٦) سورة يوسف (٢٤)
(٧) سورة النور (١٩)
(٨) دائرة المعارف القرن العشرين (محمد فريد وجدي) ٧/١٣٧ ط الثالثة(١٩٧١) دار المعرفة . بيروت ، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي . المجلد الاول ٢/٢١٠

وبما أن الله تعالى هو الذي يأمر وينهى فكل ما نهت عنه الشريعة فهو من الفحشاء ، ولذلك فإن الشرائع الإلهية اتفقت على مقت الفواحش وإنكارها وتحريمها ليستقبحها الناس ، ذوو الفطر السليمة ، والعقول المنيرة ، حفظاً للمجتمعات من آثارها السيئة ، وصيانة للأفراد من التورط فيما يفسد على الإنسان حياته وخلقه وعقله . (١)

قال تعالى :-

""" وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ """

أي والرابع مما حرمته عليكم "" وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ . . . "" وهذه الآية لها وجهان في التفسير ، نظراً لاختلاف المفسرين في معنى كلمة الفواحش .

ففريق يرى أنها عامة في كل ما أفحش ، وهاك أقوالهم :-

١) إنها الشرك وعبادة الأصنام .

٢) إنها كل معصية لها حد في الدنيا ، حكي عن ابن عباس أنه قال "" السوء مالا حد فيه والفحشاء ما فيه حد ""

٣) إنها مالا يعرف في شريعة ولا سنة .

٤) إنها الزنا .

٥) إنها المعاصي .

٦) إنها البخل الشديد .

وهذه الأقوال منقولة عن ابن عباس والسدي (٢) ومقاتل (٣)

---

(١) بتصرف من تفسير المنار ٨/١٨٧ ، تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص (٤١٦)

(٢) هو اسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة الهاشمي السدي ، صاحب التفسير أصله حجازي ، مولى زينب بنت قيس من بني المطلب بن عبد مناف ، روى عن ابن عباس وأنس وطائفة ، رمي بالتشييع من الطبقة الرابعة . أخرج له الجماعة . إلا البخاري . توفي سنة (١٢٧) . طبقات المفسرين للحافظ شمس الدين محمد بن علي الداودي ١/١٠٩ ط الاولى (١٣٩٢=١٩٧٢)

(٣) مقاتل بن حيان النبطي ، كان يسكن ببلخ ، يروى عن مجاهد وعروة والضاحك وهو صدوق فاضل من الطبقة السادسة خرج له الجماعة إلا البخاري . وله تفسير مات قبيل الخمسين والمائة بأرض الهند . طبقات المفسرين ٢/٣٢٩

ويبدو لي أن هذه الأقوال متقاربة ما عدا الرأي الأول والأخير .

يقول الفخر الرازي في تفسيره الكبير "" والأولى أن لا يخصص هذا النهي بنوع معين ، بل يجرى على عمومه فى جميع الفواحش ظاهرها وباطنها لأن اللفظ عام والمعنى الموجب لهذا النهي وهو كونه فاحشة عام أيضاً ، ومع عموم اللفظ والمعنى يكون التخصيص على خلاف الدليل "" (١)

ويرى فريق آخر أن المراد بالفواحش في هذه الآية هي فاحشة الزنا خاصة .

وقوله تعالى "" مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ "" فيها أقوال :-

١) أن ما ظهر الخمر ونكاح المحرمات . وما بطن الزنا . قاله سعيد بن جبير (٢) ومجاهد (٣) والضحاك (٤)

٢) أن ما ظهر أفعال الجوارح . وما بطن اعتقاد القلوب كالكبر والحسد والتفكير في تدبير المكايد الضارة وأنواع الشرور والمآثم . ذكره الماوردى (٥)

---

(١) ٤/ ٢٣٣

(٢) سعيد بن جبير بن هشام الأسدى ، من سادات التابعين علماً وفضلاً وصدقاً وعبادة ، من الطبقة الثالثة قرأ القرآن على ابن عباس، حدّث عن ابن عباس وعدى بن حاتم وابن عمر ، وأبى هريرة ، قتله الحجاج سنة (٩٥)وعمره (٤٩) قيل مات سعيد بن جبير وما على الأرض أحد إلا وهو محتاج إلى علمه . طبقات المفسرين ١/ ١٨١ ، ١٨٢

(٣) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكى . المقرىء الامام المفسر ، ولد سنة (٢١) فى خلافة عمر بن الخطاب وروى عن عبد الله بن عباس وقرأ عليه القرآن ، وروى عن عائشة وام سلمة وأبى هريرة وجابر بن عبد الله وغيرهم . توفى بمكة سنة (١٠٤) وهو ساجد وله (٨٣) .طبقات المفسرين ٢/ ٣٠٥ ، ٣٠٨

(٤) الضحاك بن مزاحم الهلالي الخراسانى المفسر ، يروى تفسيره عنه عبيد بن سليمان . صدوق كثير الارسال . من الطبقة الخامسة . مات بعد المائة . طبقات المفسرين ١/ ٢١٦

(٥) على بن محمد بن حبيب القاضى أبو الحسن الماوردى البصرى ، كان ثقة من وجوه الفقهاء الشافعيين . سكن بغداد . مات سنة (٤٥٠) وله (٨٦) . طبقات المفسرين ١/ ٤٢٣ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥) .

٣) أن ما ظهر ظلم الناس . وما بطن الزنا والسرقة ، أي لأن الناس يأتونها في الخفاء [1] . قاله عكرمة . [2]

٤) أن ما ظهر ما بينك وبين الخلق . وما بطن ما بينك وبين الله . [3]

يقول الفخر الرازي في تفسيره لهذا الموضع "" وفي قوله "" ما ظهر منها وما بطن "" دقيقة وهي أن الإنسان إذا احترز عن المعصية في الظاهر ، ولم يحترز عنها في الباطن ، دل ذلك على أن احترازه عنها ليس لأجل عبودية الله وطاعته ، ولكن لأجل الخوف من مذمة الناس وذلك باطل ؛ لأن من كانت مذمة الناس عنده أعظم وقعاً من عقاب الله ، فإنه يخشى عليه من الكفر ، ومن ترك المعصية ظاهراً وباطناً ، دل ذلك على أنه إنما تركها تعظيماً لأمر الله تعالى ، وخوفاً من عذابه ورغبة في عبوديته . [4]

وعلى ذلك يكون تفسير الآية :-

اجتنبوا إرتكاب المحرمات التي يستنكرها العرف ، ويستقبحها العقل السليم ، وابتعدوا عن كل ما يؤذي الناس في أعراضهم أو أموالهم أو عقولهم ، وكل ما يضر مادياً ونفسياً ، سواء كان ضرره ظاهراً أم خفياً .

فلا تقربوا الأشياء المحرمة عليكم سواء في ذلك فعلها جهاراً - أي فيما بينكم علانية - أو فعلها سراً لا تجاهرون بها ، خوفاً من مذمة الناس ، وحرصاً على السمعة الشريفة والمنصب العالي . [5]

---

(١) زاد المسير في علم التفسير للامام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي القرشي البغدادي (٥٠٨-٥٩٦) ٣/١٤٨ ط الاولى المكتب الإسلامي . بيروت ، تفسير المراغي ٨/٦٨

(٢) عكرمة بن عبد الله البربري المدني الهاشمي . مولى ابن عباس روى عن مولاه وعن عائشة وأبي هريرة ، وعقبة بن عامر وأبي سعيد ، كان الحسن يمسك عن التفسير والفتيا اذا قدم عكرمة البصرة.لجلالة قدره ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه ولا ثبتت عنه بدعة روى له الجماعة . توفى سنة (١٠٤) . طبقات المفسرين ١/٣٨٠ ، ٣٨١

(٣) تفسير النسفي ٢/٤٠ دار الكتاب العربي . بيروت .

(٤) التفسير الكبير للفخر الرازى ٤/٢٣٣

(٥) تفسير الطبرى ٨/٦١

ولكن اعلموا أن الله مطلع عليكم . وبما أنه هو الذي حرم فيجب الخوف من غضبه وعذابه ، وأليم عقابه . ويجب الخوف من يوم تشهد فيه الجوارح على صاحبها فتقول فعلت كذا وكذا ، وتقول لم تخش الله فيّ فأخذتني إلى المهالك فذق اليوم ما ينتظرك من الهلاك والعقاب .

ويدخل في قوله " وَلاَ تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ " كل ما يبعده عن الجنة ، ويقربه من النار ، وهو ما ظهر من المحرمات . وكل ما يبعده عن المحرمات ويحجبه عنه ، وإن لم يحجبه عن الجنة ولم يبعده عنها ، وهو ما بطن أي الأشياء التي اشتبهت حرمتها (١) ، وفي الحديث "" فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه "" (٢) ، وعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً "" ما من أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش "" (٣) وفي الحديث أيضاً "" إنك لا تدع شيئاً اتقاء لله إلا إعطاك خيراً منه "" (٤) .

وأكثر المفسرين (٥) يحملون (الفواحش) في الآية على فاحشة الزنا ، وخاصة أن قوله تعالى "" وَلاَ تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ "" توسط بين النهي عن قتل الأولاد وبين القتل مطلقاً ، باعتبار أن قتل الأولاد جناية عظيمة لا يرتكبها إلا فاقد الرحمة والحنان ، فإن أولاد الزنا في حكم الأموات من حيث فقدانهم الحياة الكريمة في ظل أبوين يعملان على سعادة بيت الزوجية ، وتهيئة تربية سليمة للأولاد في ظلاله .

والزاني المحصن يحكم على نفسه بالقتل رجماً ، والزاني البكر يحكم على نفسه بالقتل المعنوي ، حيث فقد الحياة النظيفة الطاهرة إذا لم يتب .

---

(١) تفسير روح البيان للحقي البروسوى ٣ / ١١٨

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخارى ١ / ١٢٦ كتاب الايمان . باب فضل من استبرأ لدينه

(٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٩ / ٣١٩ كتاب النكاح باب الغيرة

(٤) كشف الخفاء ومزيل الالباس للعجلونى ٢ / ٢٣٨ وفيه رواه أحمد عن بعض أصحابه مرفوعاً . ط الثالثة (١٣٥١) منشورات دار احياء التراث العربى . بيروت .

(٥) كابن عباس وقول عن عكرمة والسدى ، وإنما ذكرت فيما سبق ما ذكروه فى معنى كلمة الفواحش إنما يكون اذا عم ولا دليل يدل على الخصوص والله أعلم - أما هنا فقد وجد الدليل بما ذكرت . ومن المحدثين الشيخ العلامة الألوسى البغدادى ، وأبو السعود . والمراغى .

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال :ـ"كانوا لا يرون بالزنا بأساً في السر ويستقبحونه في العلانية ، فحرم الله الزنا في السر والعلانية " (١) أي بهذه الآية وما في معناها .

وكان أهل الجاهلية يعدون الزنا من أكبر العار ، ولا سيما إذا وقع من الحرائر ، وإنما كان يجاهر به الإماء في حوانيت ومواخير تمتاز بأعلام يرتادها أراذلهم ، وأما أشرافهم فيزنون سراً باتخاذ الأخدان ، ولذلك قال تعالى "" وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ "" (٢)

وإنما قال تعالى "" وَلَا تَقْرَبُوا "" فتوجيه النهي بقربانها إما للزجر عنها لقوة الدواعي إليها ، وإما لأن قربانها داع إلى مباشرتها ، وهذا لون حكيم من ألوان الإصلاح ، لأنه إذا حصل النهي عن القرب من الشيء فلأن ينهى عن فعله من باب أولى ، فمن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، فنهى الله عن قربانها ، فيكون النهي عن غشيانها أولى (٣) . عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :ـ ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم "" إنّ الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تتمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه" (٤) وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :ـ كل عين زانية والمرأة إذا استعطرت فمرّت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني زانية "" (٥)

---

(١) تفسير الطبرى ٨ / ٦١

(٢) سورة النساء (٢٥)

(٣) بتصرف من نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعى ٧ / ٣١٧ ، ٣١٨ تفسير أبي السعود ٣ / ٢٢٠ ، فى ظلال القرآن (سيد قطب) ٣ / ٤٢٣ ، تفسير الالوسى ٨ / ٥٤

(٤) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١١ / ٢٦ كتاب الاستئذان . باب زنا الجوارح دون الفرج ، صحيح مسلم ٤ / ٢٠٤٦ كتاب القدر . باب قدّر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره ، سنن ابى داود ٢ / ٢٤٧ كتاب النكاح باب ما يؤمر به من غض البصر .

(٥) سنن الترمذى ٥ / ١٠٦ كتاب الادب باب ما جاء فى كراهة خروج المرأة متعطره . قال أبو عيسي هذا حديث حسن صحيح

والراجح عندي - والله أعلم - أن المراد بالفواحش هنا هو فاحشة الزنا ، وخاصة أن بعض الوصايا المذكورة في سورة الأنعام اتفقت مع الوصايا المذكورة في سورة الإسراء ، فبعد أن حرم الله تعالى قتل الأولاد في السورتين حرم الزنا ، فجاءت في سورة الاسراء بمنطوقها قال تعالى "" وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا "" (١) ، وجاءت في سورة الأنعام بالمفهوم "" وَلَا تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ "" . ولان الزنا كان فاشياً في المجتمع الجاهلي عند أشرافهم سراً ، وعند أراذلهم علنا ، فحرمها الله سراً وعلانية .

يقول الشهيد (سيد قطب) في تفسيره ما ملخصه "" والفواحش كل ما أفحش أي تجاوز الحد وإن كانت أحيانا تخص بنوع منها هو فاحشة الزنا ، ويغلب على الظن أن يكون هذا هو المعنى المراد في هذا الموضع ، لأن المجال مجال تعديد محرمات بذاتها فتكون هذة واحدة منها بعينها ، وإلا فقتل النفس فاحشة ، وأكل مال اليتيم فاحشة ، والشرك بالله فاحشة الفواحش .

فتخصيص (الفواحش) هنا بفواحش الزنا أولى بطبيعة السياق ، وصيغه الجمع لأن هذة الجريمة ذات مقدمات وملابسات كلها فاحشة مثلها ، فالتبرج والتهتك والاختلاط المثير . . . وكلها فواحش منها الظاهر ومنها الباطن ، منها المستتر في الضمير ومنها المخبوء في الجوارح ، إلى ان يقول "" ولأن هذه الفواحش ذات اغراء وجاذبية كان التعبير (وَلَا تَقْرَبُوا) للنهي عن مجرد الاقتراب سداً للذرائع واتقاء للجاذبية التي تضعف معها الارادة ، ثم يقول "" وكذلك نعلم ما الذي يريده بهذا الدين وبحياة المجتمع كله وبحياة الاسرة من يزينون للناس الشهوات ومن يطلقون الغرائز من عقالها بالكلمة والصورة والقصة والفيلم وبالمعسكر المختلط وبسائر أدوات التوجيه والاعلام . (٢)

<u>حماية المجتمع الإسلامي من الزنا ودواعيه :-</u>

شرع الاسلام وسائل وطرقاً لوقاية المجتمع الإسلامي من الوقوع في الجريمة قبل أن يشرع إقامة الحدود ، فمن هذة الوسائل :-

---

(١) سورة الاسراء (٣٢)

(٢) في ظلال القرآن ٣ / ٤٢٣

١) إصلاح نفس المؤمن وذلك بإشعاره بمسئوليته أمام ربه ، وبذر الميل إلى الله ورسوله في قلبه ، وبذلك تعمّر نفسه بخشية الله في الظاهر والباطن ، والتهويل في تصوير عقاب مرتكبي هذه الجريمة يوم القيامة لأن العاصي لا يستطيع الهرب من عقاب الله مهما كان .

روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه ذات غداة "" إنه أتاني الليلة آتيان وإنهما ابتعثاني وإنهما قالا لي انطلق . . . فذكر الحديث وفيه " فانطلقنا فأتينا على مثل التنور قال :- وأحسب أنه كان يقول فإذا فيه لغط وأصوات . قال :- فاطّلعنا فيه فإذا فيه رجال ونساء عراة وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا . قال :- قلت لهم ما هؤلاء ؟ ثم ذكر بقية الحديث وفيه "" وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فهم الزناة والزواني "" (١)

٢) الإستئذان عند دخول البيوت :-

إن أدب الإستئذان أدب رفيع يصون على الناس حياتهم ، ويحفظ عوراتهم من أن يطلع عليها كل داخل في البيت ، أو كل فضولي لا يرى للبيوت حرمة ، قال تعالى "" يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ "" (٢)

وعن سهل بن سعد (٣) رضي الله عنه قال :- اطّلع رجل من حُجْر في حَجَر النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم مِدْرَى (٤) يحك به رأسه فقال :- لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك . إنّما جعل الإستئذان من أجل البصر . (٥)

---

(١) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٢ / ٤٣٩ كتاب التعبير باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح .

(٢) سورة النور (٢٧)

(٣) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الأنصارى الساعدى الخزرجى يكنى أبا العباس كان اسمه حزنا فسماه النبى سهلا . كان له يوم توفى النبى خمس عشر سنة . أدرك الحجاج بن يوسف وامتحن معه . يروى أنه آخر من توفى من اصحاب النبى بالمدينة ، أسد الغابة ٢ / ٣٦٦ ، ٣٦٧

(٤) مِدْرَى : مشط

(٥) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١١ / ٢٤ كتاب الاستئذان باب الاستئذان من اجل البصر .

وفي البيت الواحد المتعدد الحجرات يستأذن الولد على أمه وعلى أخته ونحو ذلك ، لئلا يرى منهن شيئاً يجب أن يستر أمامه .

٣) غض البصر : قال الله تبارك وتعالى "" قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ . وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ "" (١) وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه "" ياعلي لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الآخرة ." (٢) .

وكأن الإسلام بذلك يقيم الحارس القوي على الأنظار كيلا يتدرج الأمر من التلذذ بالمنظر إلى الولوع بالجمال إلى الوقوع بالفرام .

٤) منع الإختلاط بين الرجال والنساء . عن أبي أسيد الأنصاري (٣) رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول للنساء عندما اختلط الرجال بالنساء في الطريق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "" استأخرنّ فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق - أي تركبن حقها وهو وسطها - عليكن بحافات الطريق فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به" (٤)

فإذا كان الإختلاط ممنوعاًوالنساء محتشمات ولا يظهر من زينتهن شيء فما بالك بالاختلاط والنساء بكامل زينتهن وإبداء مفاتنهن ""؟

٥) إلزام النساء بالإحتشام والستر عند الخروج من البيت :

قال جل ذكره "" وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ "" (٥) . وقال عز اسمه "" يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً . (٦)

---

(١) سورة النور (٣٠و٣١)
(٢) سنن أبي داود ٢ / ٢٤٦ كتاب النكاح باب ما يؤمر به من غض البصر
(٣) هو أبو أسيد مالك بن ربيعة بن ساعدة بن كعب الخزرجي الساعدي من الصحابة . أسد الغابة ١ / ٨٩
(٤) سنن أبي داود ٤ / ٣٦٩ كتاب الادب باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق .
(٥) سورة الأحزاب (٥٣)
(٦) سورة الأحزاب (٥٩)

كما أمرهن الله تعالى بالتمييز بين المحارم وغيرهم سواء في البيت أو في غيره . قال تعالى "" وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ "" (١)

٦) حث الشباب على الزواج . وترغيب أولياء الأمور بتيسير وسائله وتخفيف تكاليفه ، قال صلى الله عليه وسلم "" يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإن الصوم له وجاء "" (٢)

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه "" ألا لا تغالوا صدقة النساء . فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها نبي الله صلى الله عليه وسلم ، ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من ثنتي عشر أوقية "" (٣) وأباح للرجال التزوج بأكثر من واحدة إذا شعر في نفسه أن واحدة من النساء لا تشبع شهوته وإذا استطاع العدل بين الزوجات . قال تعالى "" فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ "" (٤)

---

(١) سورة النور (٣١)

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٤ / ١١٩ كتاب الصوم باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة ، صحيح مسلم ٢ / ١٠١٩ كتاب النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ، سنن الترمذى ٣ / ٣٩٢ كتاب النكاح باب ما جاء فى فضل التزويج والحث عليه .

(٣) سنن الترمذي ٣ / ٤٣٣ كتاب النكاح باب (٢٣) ، سنن أبى داود ٢ / ٢٣٥ كتاب النكاح . باب الصداق .

(٤) سورة النساء (٣)

٧) تربية المجتمع أخلاقياً وصحياً :-

بعد أن حاول الإسلام إصلاح المجتمع دينياً واجتماعياً حيث قد شعر المسلم بمسئووليته أمام ربه والتزم أوامره-تعالى - بالإستئذان على البيوت وغض الأبصار وغير ذلك . بعد ذلك ربى المجتمع أخلاقياً وذلك بالحجر على الأفلام والمجلات والصور الرخيصة التي تمتهن أنوثة المرأة ، ومعاقبة من يروج هذه المنكرات بالعقوبة التي يراها الحاكم رادعة له ولغيره من ذوي القلوب المريضة .

كما يربي المجتمع صحياً وذلك بنشر بيانات صحية توضح مخاطر الزنا ، والأمراض الخبيثة الخطرة التي تلاحق مرتكبيها ، والتي بدورها تثقل كاهل الدولة إذ تحاول جاهدة القضاء على هذة الأوبئة الخبيثة والأمراض المستعصية ، فيتدهور اقتصادها تدريجياً .

بعد أن أتخذ الإسلام التدابير الوقائية ، والخطة الإصلاحية للحفاظ على المجتمع الإسلامي نظيفاً طاهراً عفيفاً لم تدنس الرذيلة أثواب أفراده كان لابد أن يقيم عملية الجراحة النفسية لمن يأبى إلا أن يشبع شهوته بطريق ملتوية محرمة نجسة ، وذلك بقتله رجماً إن كان محصنا "(١) وبالجلد مائة والتغريب عاماً للبكر شاباً أو فتاة . قال تعالى "" الزَّانِيَةَ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ "" (٢) وقال صلى الله عليه وسلم "" خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم "" (٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال "" أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه . فقال يارسول الله إني زنيت فأعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه فقال له يارسول الله إني زنيت فأعرض عنه حتى ثنى عليه أربع مرات ، فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :- أبك جنون ؟ قال :- لا

(١) أي سبق له النكاح في عقد صحيح وهو عاقل بالغ حر .

(٢) سورة النور (٢)

(٣) . صحيح مسلم ٣ / ١٣١٦ كتاب الحدود باب حد الزنى

قال :- فهل أحصنت ؟ قال نعم فقال رسول الله اذهبوا به فارجموه " (١) ويروى أنه صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة من غامد من الأزد فقالت : يارسول الله طهرني . فقال :- ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه . فقالت أراك تريد أن تردني كما رددت ما عزبن مالك . قال :- وما ذاك ؟ قالت :- إنها حبلى من الزنى . فقال :- آنت ؟ قالت :- نعم . فقال لها حتى تضعي ما في بطنك . قال فكفلها[٢] رجل من الأنصار حتى وضعت . قال :- فأتى النبي صلى اله عليه وسلم فقال :- قد وضعت الغامدية . قال :- إذاً لا نرجمها وندع ولدها صغيراً ليس له من يرضعه فقام رجل من الأنصار فقال :- إلّي رضاعه يانبي الله . قال :- فرجمها " (٣) وأوجب الشارع الحكيم أن يقام الحد على العاصين أمام الملأ . قال تعالى "" وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ "(٤) ليبين أن ليس المجتمع الإسلامي بمتنزه يسرح فيه الذواقون والذواقات متمتعين بحريتهم بدون خوف ولا تقيد بقاعدة من قواعد الشرف والأخلاق . (٥)

كما أمر الله تعالى بمعاقبة كل من يتلذذ بالطعن في أعراض المؤمنات العفيفات ، ويحب حبك القصص والروايات لإشاعة الفاحشة ، والتمتع بسماع ذكراها على كل لسان . قال تعالى "" وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ "" (٦) وقال جل ذكره "" إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٢ / ١٢٠ كتاب الحدود باب لا يرجم المجنون والمجنونة ، صحيح مسلم ٣ / ١٣١٨ كتاب الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنى .

(٢) اى قام بموءنتها ومصالحها وليس هو من الكفالة بمعنى الضمان لأنها لا تصح في حدود الله .

(٣) صحيح مسلم ٣ / ١٣٢٢ كتاب الحدود باب من اعترف على نفسه بالزنى .

(٤) سورة النور (٢)

(٥) بتصرف شديد من : في ظلال القرآن (سيد قطب) ٦ / ٥٦ ، ٨٦ ، ٨٩ ؛ تفسير سورة النور أبو أعلى المودودى ص (٤١ ، ٤٣) موءسسة الرسالة ط (١٣٩٨ = ١٩٧٨) ، صور من سماحة الاسلام د . (عبد العزيز على الربيعة) ص (١٤٨ = ١٥٢) مطبعة المدني - القاهرة ، الأسرة المثلى في ضوء القرآن والسنة د . عمارة نجيب ص (٢٢١ و ٢٢٤) استاذ المرأة (محمد سالم البيجانى) ص (٣٧ و ٩٩) مكتبة الثقافة . المدينة المنورة . تفسير سورة الإسراء ص (٣٣) د. محمد البهي ط الأولى ١٣٩٦ - ١٩٧٦ مكتبة وهبة . القاهرة .

(٦) سورة النور (٤)

أَن تَشِيعَ الفَاحِشَةُ فِى الَّذِينَ آمَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى الدُّنيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ "" (١)

هذه هي الوسائل والطرق التي سلكها الإسلام لحماية المسلمين من الوقوع في الزنا ، ثم إذا وقعت الفاحشة وبلغت الحاكم وثبتت على الجاني فالحد يجب أن يقام ولا تقبل شفاعة ولا عذر .

ولكن المسلمين اليوم أصبحوا لا يرون في الزنا عيباً ولا ضرراً ، حيث سهلت طرقها ، ففي بعض البلاد العربية والإسلامية ترتكب في حوانيت ومواخير ، وفي البلاد الغربية انتشر فعل هذه الفاحشة في الشوارع والحدائق .

فقد انتزع الحياء من قلوب بعض المسلمين وأصبحوا يجاهرون بالمعاصي والفواحش أمام الناس ، وتجردت طبقة من الإناث من جميع الخصائص الأنثوية الشريفة ، وأصبحن موضع قضاء الوطر لكل خليع داعر ، وكل ذلك بسبب جهل المسلمين بدينهم ، وتمردهم على ربهم ، وتلهفهم على اتباع اليهود في قوانينهم باسم الحضارة والمدنية ، وغفلة حكام المسلمين عن تطبيق حدود الله في بلادهم (٢)

يقول الشيخ محمد أحمد العدوي بعد أن ذكر وجوب إقامة الحد على الزاني المحصن رجماً ، وعلى البكر الجلد والتغريب ، يقول ما ملخصه ، "" أما حكوماتنا اليوم فتعد للزناة دوراً يسرحون فيها ويمرحون ، وأماكن رسمية الدعارة على حسابها يفسقون ويتمتعون ، وتعطى صاحبات هذة الدور شهادة ممهورة بتوقيع الحكومة على حساب هذة الشهادة تعيش محاربة لله ولرسوله "" إلى أن يقول "" فانظر الفرق بين حكومة الإسلام والمسلمين وحكومات العهد الحاضر ، حكومة المسلمين تجلد الزناة وترجمهم حتى يموتوا لتطهر البلاد منهم ، وحكومات العهد الحاضر تعطيهم وثيقة بواسطتها يزنون علناً تحت حراسة الحكومة وإشرافها ، ثم يذكر أن العلة الأولى في ذلك البلاء الإمتيازات الأجنبية ، واحتلال البلاد فالمستعمرون يحاربوننا بجيوش من الرذائل والمنكرات قبل أن يحاربونا بجيوش الإحتلال حتى نبقى مشغولين .

---

(١) سورة النور (١٩)

(٢) الإسلام وبناء المجتمع د. أحمد محمد العسال . ص (١٦٣) ط الخامسة ١٤٠٢-١٩٨٢ دار القلم الكويت

عنهم بشهواتنا ، منغمسين في ملاذنا ، فاللهم أنقذ البلاد والعباد من ذلك الخزي وطهرها من العار الذي شوه سمعتها وقضى على كرامتها "" (١)

وأقول :-

بعد أن تخلى المسلمون عن دينهم ، ونهجوا نهج أعدائهم ، فهل نلوم الإسلام في انتشار الأمراض ، واستمرار الحروب ، وضيق الرزق ، وشظف العيش ، وقلة المطر ، وكثرة الزلازل والبراكين والفيضانات في المجتمع الإسلامي ، أم نأخذ على أيدي الفاسقين المستهترين الذين لا يرقبون في عهد الله إلاّ ولا ذمة ، ولا يرعون فيه أداء ولا وفاء ، ولا يأتمرون بأمر ، ولا يتناهون عن منكر ، قبل أن يأخذ الله المسلمين جميعهم بعذاب أليم ، قال تعالى "" وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً "" (٢)

---

(١) دعوة الرسل الى الله تعالى ص (٥٢٨)
(٢) سورة الانفال (٢٥)

المبحث الخامس

نظرة الإسلام للنفس الإنسانية

أخبر الله تعالى أنه خلق الإنسان بيده ، ونفخ فيه من روحه ، وأسجد له ملائكته ، وجعله خليفته في أرضه ، يحكم بأمر الله ، ويقيم حدود الله ، وفضّله على جميع خلقه ، ومنحه العقل لتمييز الحق من الباطل ، والخبيث من الطيب ، والغث من السمين ، وزوده بقدرات ومواهب تمكنه من تسخير قوى الأرض لخير الأمة وصلاح الكون ، فيسود العالم ويبلغ الكمال المادي والإرتقاء الروحي ، وبذلك تتحقق له الخلافة في الأرض ، قال تعالى "" وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ " (١) وقال جل شأنه "" وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً "" (٢) وقال عز اسمه "" لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ "" (٣)

وبعد كل هذه المميزات التي يتمتع بها بنو آدم حرم الله عليهم أن يسلب أحد هذه الروح التي أودعه الله إياها - غيره تعالى - أو أن يسفك دم خليفته في أرضه أياً كان هذا الإنسان بغض النظر عن لونه أو جنسه أو حسبه أو نسبه أو مركزه الإجتماعي .

فالإنسان لا يتمكن من أداء ما حُمِّل من أمانة إلا إذا توفرت له جميع عناصر النمو ، وتحققت له الضروريات التي ضمنها الإسلام له وهي :-

حفظ الدين ، حفظ النفس ، حفظ العقل ، حفظ العرض ، حفظ المال .

وأول هذه الحقوق حق الحياة ، فالإنسان تثبت له العصمة الطبيعية بمقتضى وجوده في الحياة مخلوقاً خليفة عن الله في عمارة الكون . (٤)

ونظراً لأن حرمة الدم ثابتة في العقول ومستقرة في الفطر ، فقد

---

(١) سورة الأنبياء (١٠٥)
(٢) سورة الاسراء (٧٠)
(٣) سورة التين (٤)
(٤) بتصرف من كتاب الاسلام عقيدة وشريعة (محمود شلتوت) ص (٣٠٤) ، فقه السنة (السيد سابق) ٢/ ٤٢٧ ، ٤٢٨

أدرك ابنا آدم أن القتل إثم وظلم موجب للنار ، قال عز وجل "" وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ. لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ . إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ . فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ "" (١) . وبذلك سفك أول دم إنساني على وجه الأرض ظلماً وحسداً .

ونتيجة لهذا الظلم القاتل فإن الله تعالى جعل عذاب أول من عصى الله بالقتل عمداً ، عذاباً لم يعذب به أحداً من خلقه . عن عبد الله رضي الله عنه قال . قال صلى الله عليه وسلم "" لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه كان أول من سن القتل "" (٢) .

<u>عقوبة القتل في الأمم القديمة :-</u>

أولاً : تعريف القتل :-

أصل القتل :- إزالة الروح عن الجسد كالموت ، لكن إذا اعتبر بفعل المتولي لذلك يقال قتل ، وإذا اعتبر بفوت الحياة يقال موت (٣) ، والمراد بفعل المتولي أن يتولى شخص ضرب آخر بشيء من عادته أن يقتل كحجر ونحوه ، أو أن يسقيه سماً ونحو ذلك . (٤)

---

(١) سورة المائدة (٢٧-٢٨-٢٩- ٣٠)
(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦ / ٣٦٤ كتاب أحاديث الأنبياء . باب خلق آدم وذريته ، صحيح مسلم ٣ / ١٣٠٤ كتاب القسامة باب بيان إثم من سن القتل ، سنن النسائي ٧ / ٨٢ كتاب تحريم الدم ، سنن الترمذي ٥ / ٤٢ كتاب العلم باب ما جاء الدال على الخير كفاعله ، سنن ابن ماجه ٢ / ٨٧٣ كتاب الديات باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً .
(٣) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني . ص (٣٩٣)
(٤) لسان العرب لابن منظور ١١ / ٥٤٧

ثانياً : العقوبة :

عرف القتل منذ القدم فكان لابد من تشريع قصاص يحفظ على الناس حياتهم ، ويؤمنهم على أرواحهم .

فعند اليهود شرع القصاص ، فمن قتل أحد بغياً يقتل به ، ولا تقبل دية أو عفو ، قال تعالى "" وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ "" (١) وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال :- ""كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية . . "" (٢)

أما القانون الروماني فبالرغم من تشريعه القتل لمن قتل عمداً ، إلا أن أشرافهم كانوا لا يُقتلون قصاصاً ، ويكتفى بتنفيذ هذا التشريع على الطبقات الدنيا ، وبالعكس عنهم العرب فإنهم كانوا يقتلون العدد بالواحد ، ولم يقنعوا بقتل القاتل فقط خاصة إذا كان القتيل شريفاً .

يروى أن حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل فكان بينهم قتل وجراحات حتى قتلوا العبيد والنساء فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا ، فكان أحد الحيين يتطاول على الآخر في العدة والأموال فحلفوا أن لا يرضوا حتى يقتل بالعبد منا الحرّ منهم ، والمرأة منا الرجل منهم (٣) ، فأنزل الله فيهم "" يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِى الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى "" (٤)

وهكذا اتفقت جميع الملل والنحل منذ بدء الخليقة على أن قتل النفس عمداً وبغير حق جريمة منكرة ، لا يقرها شرع ، ولا توافقها فطرة .

---

(١) سورة المائدة (٤٥)
(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٨ / ١٧٦ كتاب تفسير القرآن باب (يأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص) ، سنن النسائى ٨ / ٣٧ كتاب القسامة باب تأويل قول الله عز وجل (فمن عفى له من آخيه . . .)
(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١ / ٢٠٩ ، أسباب النزول للامام (أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري) ص (٣٣) بيروت
(٤) سورة البقرة (١٧٨)

وقد اهتمت شريعة الإسلام بهذه الجريمة ، وشرعت تحريم قتل النفس ، وأفاضت في بيان حكم من يرتكبها دنيوياً وأخروياً ، وغلّظت في عقوبتها ، صيانة للأرواح ، وتحذيراً للأشرار من اقترافها ، وحفظاً على استقرار الأمن في الحياة . (١)

قال تعالى :-

""" وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ """

وقال تعالى "" وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلَا يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُوراً "" (٢)

فبعد أن نهى الله تعالى عن قتل الولد ، ونهى عن الفواحش والمنكرات المؤدية إلى الزنا أتبعه بالنهي عن قتل النفس المستتبع فساد العالم وخرابه . (٣)

يقول سيد قطب ما ملخصه "" ويكثر في السياق القرآني مجيء النهي عن هذه المنكرات الثلاثة متتابعة . الشرك والزنا وقتل النفس . ذلك أنها كلها جرائم قتل في الحقيقة . الجريمة الأولى قتل للفطرة والثانية جريمة قتل للجماعة ، والثالثة جريمة قتل للنفس المفردة ، ثم يقول "" ومن ثم يجعل الإسلام عقوبة هذه الجرائم هي أقسى العقوبات لأنه يريد حماية مجتمعه من عوامل الدمار "" (٤)

هذا وقد قرن الله تعالى قتل النفس والزنا بالشرك بالله ، ورتب على ذلك الوعيد الشديد ، ومضاعفة العذاب والخلود في النار . بقوله تعالى في معرض الحديث عن صفات عباد الرحمن "" وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهاً آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ

---

(١) بتصرف ملخصا من كتاب الإسلام عقيدة وشريعة (محمود شلتوت) ص ٣٠٧ و ٣٠٨ و ٣٢١ ، فقة السنة (السيد سابق) ص(٤٣١) ، تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص (٤٢٢)

(٢) سورة الاسراء (٣٣)

(٣) تفسير الضياء للحديدى ص (١٣٧)

(٤) في ظلال القرآن ٨ / ٤٢٤

وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا. يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا "" (١)

قال الله تعالى :-

""" وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ """

أي والخامس مما أتلوه عليكم من الوصايا ألا تقتلوا النفس التي حرم الله قتلها بأن عصمها بالإسلام ، أو عقد الذمة ، أو بالعهد ، أو الإستئمان فيدخل في عمومها كل أحد إلا الحربي .

فحرمة النفس البشرية حرمة طبيعية نطق بها العقل والفطرة ، ووافقها التشريع الإلهي من أقدم العصور منذ عرفت الأرض وحي السماء ، لذلك ربط الله بين أول جريمة قتل وقعت على وجه الأرض وبين هذا التشريع باعتبار أن من قتل النفس المحرمة فكأنه قتل الناس جميعاً ، من حيث انتهاك حرمتها ، وعدم صونه حياتها ، وابتداعه للأسباب المهلكة المفسدة في العالم . (٢) قال تعالى بعد أن ذكر حادثة القتل بين ابني آدم "" مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا "" (٣)

أنواع القتل :-

ذكر الله تعالى قسمين من أقسام القتل في القرآن وهما عمد وخطأ ، وأضافت السنة لهما قسماً ثالثاً وهو شبه العمد أو خطأ العمد ، وسنتكلم عن كل قسم منه .

---

(١) سورة الفرقان (٦٨ - ٦٩)

(٢) بتصرف من الجامع لاحكام القرآن للقرطبي ١٣٣/٧ ، تفسير المنار ١٨٨/٨ تفسير روح البيان للحقي البروسوى ١١٨/٣ ، التفسير المنير (محمد الحاوى) ٢٦٧/١ ، تفسير الضياء ص (١٤٠)

(٣) سورة المائدة (٣٢)

القسم الأول :-

القتل العمد :-

هو أن يقصد المكلف قتل إنسان معصوم الدم بما يغلب على الظن أنه يقتل به (١) ، أو أن يقصد قتله بالسيارة دهساً ، وما أشبه ذلك من تعمد الإلقاء في البحر لمن لا يعرف السباحة ، أو تعمد الإلقاء من شاهق ، ونحو ذلك من صور القتل العمد .

وقد شدد الله تعالى في التحذير من القتل عمداً ، وبيّن أن جزاءه الأخروي الخلود في جهنم ، وغضب الله عليه ، وطرده من رحمته قال تعالى "" وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً "" (٢) وقال النبي صلى الله عليه وسلم "" لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم "" (٣)

ذلك أن القتل هدم لبناء بناه الله بيده ، وسلب لروح نفخها الله في هذا البناء ، ثم هو اعتداء على شخص كانت أسرته تنعم برؤيته ، وتعتز بوجوده . (٤)

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فقال "" أيها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا "" (٥) وقال النبي صلى الله عليه وسلم "" اجتنبوا السبع الموبقات

---

(١) كرصاص أو سكين أو سيف أو حجر كبير أو صخرة ونحو ذلك فقه السنة ٢ / ٢٣٥

(٢) سورة النساء (٩٣)

(٣) سنن الترمذى ٤ / ١٦ كتاب الديات باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن ، سنن ابن ماجه ٢ / ٨٧٤ كتاب الديات باب التغليظ فى قتل مسلم ظلما فى الزوائد اسناده صحيح ورجاله موثوقون ، سنن النسائى ٧ / ٨٢ كتاب تحريم الدم . باب تعظيم الدم .

(٤) تفسير الضياء للحديدى ص (١٤٠) ، تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص (٤٢٢)

(٥) صحيح مسلم ٣ / ١٣٠٥ كتاب القسامة باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والاموال ، سنن ابن ماجه ٢ / ١٢١٨ كتاب الفتن باب حرمة دم المؤمن .

قيل وما هن يارسول الله . قال :ـ الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق "" (١) وقال ابن عمر رضي الله عنهما "" من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله "" (٢) ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم "" لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً "" (٣) .

يستوي في هذا التحريم والوعيد من قتل أخاه المسلم عمداً ، أو قتل معاهداً أوقتل نفسه .

في قتل الذمي أو المعاهد (٤) جاءت الأحاديث مصرحة بوجوب الجحيم لمن قتله . عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :ـ "" من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً "" (٥) ، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "" من قتل معاهداً في غير كنهه حرم الله عليه الجنة "" (٦) ، وقال صلى الله عليه وسلم "" المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده . . . (٧) .

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٥ / ٣٩٣ كتاب الوصايا . باب قول الله تعالى (١٠ النساء) ، صحيح مسلم ١ / ٩٢ كتاب الايمان باب بيان الكبائر وأكبرها ، سنن ابي داود ٣ / ١١٥ كتاب الوصايا باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم .

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري المجلد الثاني عشر ٢٤ / ٣٢ كتاب الديات باب (ومن يقتل مؤمنا متعمدا ..) دار الفكر . بيروت .

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري المجلد الثاني عشر ٢٤ / ٣١ كتاب الديات باب (ومن يقتل مؤمنا متعمدا ..) سنن أبي داود ٤ / ١٠٤ كتاب الفتن والملاحم باب في تعظيم قتل المؤمن .

(٤) المعاهد هو من أقام العهد بينه وبين المسلمين سواء كان مع المسلمين في بلدهم ، أو كان في دولة أخرى أقامت العهد مع المسلمين وبذلك يأمن الطرفان الغدر .

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦ / ٢٦٩ كتاب الجزية والموادعة باب اثم من قتل معاهدا بغير جرم ، سنن النسائي ٨ / ٢٥ كتاب القسامة باب تعظيم قتل المعاهد .

(٦) سنن النسائي ٨ / ٢٤ كتاب القسامة باب تعظيم قتل المعاهد .

(٧) سنن النسائي ٨ / ٢٠ كتاب القسامة باب القود بين الاحرار والمماليك في النفس، سنن أبي داود ٤ / ١٨١ كتاب الديات باب أيقاد المسلم بالكافر ؟

أما ما جاء في عقاب من ارتكب (الإنتحار) وهو أن يقتل نفسه عمداً ، فإن عقابه أشد وطأة ، وأكثر ضراوة ، لأن حرص الإنسان على حياته أمر طبيعي .

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "" كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده فمارقأ الدم حتى مات . قال اللّه تعالى "" بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة "" (١) ، وعن جابر بن سمرة (٢) رضي الله عنه قال :- أُخبر النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه فقال :- "" لا أصلي عليه "" (٣) ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "" من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن تردّى من جبل فقتل نفسه فهو مترد في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً "" (٤) ، وعنه أيضاً "" الذي يخنق نفسه يخنقها في النار ، والذي يطعن نفسه يطعن نفسه في النار ، والذي يقتحم (٥) يقتحم في النار "" (٦)

من الأحاديث السابقة يتبين لنا أن الإنتحار داء وبيل ، وجريمة نكراء لا تغتفر ، لأن المقدم عليه غير راضٍ بالقضاء ، متسخط على القدر ، وفوق ذلك فهو غير مؤمن بأن كل ما يجري في هذا الكون هو في الحقيقة من تدبير

---

(١) فتح الباری شرح صحيح البخاری ٦/ ٤٩٦ كتاب أحاديث الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، صحيح مسلم ١/ ١٠٧ كتاب الايمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه .

(٢) جابر بن سمرة بن جنادة السواني صحابی له ولأبيه صحبة ، نزل الكوفة وابتنى بها داراً ، وتوفي في ولاية بشر على العراق . روى له البخاری ومسلم وغيرهما (١٤٦) حديثاً . الاعلام ٢/ ٩٢

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٦٧٢ كتاب الجنائز باب ترك الصلاة على القاتل نفسه، سنن النسائی ٤/ ٦٦ كتاب الجنائز باب ترك الصلاة على القاتل نفسه .

(٤) صحيح مسلم ١/ ١٠٣ كتاب الايمان باب غلظ تحريم قتل الانسان نفسه، سنن الترمذی ٤/ ٣٨٦ كتاب الطب باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره قال أبو عيسى هذا حديث صحيح ، سنن النسائي ٤/ ٦٧ كتاب الجنائز باب ترك الصلاة على من قتل نفسه .

(٥) أی يرمي نفسه .

(٦) فتح الباری شرح صحيح البخاری ٣/ ٢٢٦ كتاب الجنائز باب ما جاء في قاتل النفس ، مسند الامام احمد ٢/ ٤٣٥

الله تعالى الذي وسعت رحمته كل شيء ، فلم تضق عن مخلوق فضلاً عن مؤمن موحد ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول :- " عجبت من قضاء الله عز وجل للمؤمن إن أصابه خير حمد ربه وشكر وإن أصابته مصيبة حمد ربه وصبر " (١) .

فالمخلص نفسه من عذاب الدنيا ليرتاح - كما يزعم - هو في الحقيقة رضي لنفسه بالجحيم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ولم يرض بقضاء الله فاستحق عقابه .

هذا بعض ما جاء في عقاب القاتل عمداً سواء كان قتل المسلم لغيره من المسلمين أو المعاهدين والمستأمنين أو أهل الكتاب ، أو كان قتل الشخص لنفسه " أي الانتحار " .

أما ما يكون بين القاتل والمقتول يوم القيامة من القضاء بين رب العالمين ، فقد قال صلى الله عليه وسلم "" أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء " (٢) وذلك لأنها من أعظم المظالم فيما يرجع إلى العباد ، فوقع الإبتداء بالأهم (٣)

كما روي أن ابن عباس رضي الله عنهما سئل عمن قتل مؤمناً متعمداً ثم تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى . قال :- ويحه وأنى له الهدى سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول "" يجيء القاتل والمقتول يوم القيامة متعلق برأس صاحبه تشخب أوداجه دماً يقول :- ربِّ سل هذا لم قتلني ؟ والله لقد أنزلها الله عز وجل على نبيكم ثم ما نسخها بعد ما أنزلها "" (٤) . والمقصود بقوله "" لقد أنزلها الله عز وجل "" هو قوله تعالى "" وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً

---

(١) مسند الامام احمد ١٧٣/١

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٣٩٥/١١ كتاب الرقاق باب القصاص يوم القيامة ، صحيح مسلم ١٣٠٤/٣ كتاب القسامة باب المجازاة بالدماء فى الآخرة ، سنن النسائى ٨٣/٧ كتاب تحريم الدم باب تعظيم الدم ، سنن الترمذى ١٧/٤ كتاب الديات باب الحكم فى الدماء .

(٣) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف للحافظ أبى محمد زكى الدين عبد العظيم ٢٩٢/٣ ط الثالثة (١٣٨٨-١٩٦٨) دار احياء التراث العربى / بيروت

(٤) سنن النسائى ٦٣/٨ كتاب القسامة باب ما جاء فى كتاب القصاص ، سنن ابن ماجة ٨٧٤/٢ كتاب الديات باب التغليظ فى قتل مسلم ظلما .

فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً "(١)
وعن سعيد بن جبير رضي الله عنه قال "" اختلف أهل الكوفة في هذه الآية "" وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً . . "" فرحلت إلى ابن عباس فسألته فقال "" نزلت في آخر ما أنزلت وما نسخها شيء "" (٢) أي آخر ما أنزلت من آيات القتل والقصاص ، وقال في حديث آخر "" لا توبة لقاتل مؤمن عمداً "(٣). ونظراً لما أثبته القرآن من الوعيد الشديد للقاتل باحباط العمل واللعنة والغضب ، والخلود في النار ، وأيده قول ابن عباس رضي الله عنهما ، اختلف العلماء في توبة القاتل هل تقبل أم لا .

واحتج القائلون (٤) بعدم قبول توبة القاتل بما يلي :-

١) أن الآية أي قوله تعالى "" ومن يقتل مؤمنا متعمدا . . . "" جاءت بلفظ الخبر ، والأخبار لا يدخلها نسخ ولا تغيير .

٢) قول النبي صلى الله عليه وسلم "" كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يقتل مؤمناً متعمداً ، أو الرجل يموت كافراً "" (٥)

ويؤيد هذا الرأي الإمام (ابن قيم الجوزية) إذ يقول "" ولأن التوبة من قتل المؤمن عمداً متعذرة إذ لا سبيل لها إلا باستحلاله أو إعادة نفسه إلى جسده ، إذ التوبة من حق الآدمي لا تصح إلا بأحدهما ، وكلاهما متعذر على القاتل فكيف تصح توبته من حق آدمي لم يصل إليه ولم يستحله منه؟ "" (٦)

أما الجمهور فهم يرون قبول توبة القاتل ، وإني أميل إلى رأي الجمهور لتضافر الأدلة التي تؤيد رأيهم .

---

(١) سورة النساء (٩٣)
(٢) و (٣) سنن النسائى ٨ / ٦٢ كتاب القسامة باب ما جاء في كتاب القصاص
(٤) كابن عباس وابن عمرو رضى الله عنهم
(٥) سنن النسائى ٧ / ٨١ كتاب تحريم الدم ، سنن أبى داود ٤ / ١٠٣ كتاب الفتن والملاحم ، باب فى تعظيم قتل المؤمن .
(٦) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ١ / ٣٩٣ ط (١٣٩٢=١٩٧٢) دار الكتاب العربى . بيروت . تحقيق محمد حامد الفقى .

يقول تعالى "" إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ "" (١) ، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :- "" كان في بني إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين إنساناً ثم خرج يسأل فأتى راهباً فسأله فقال له :- هل من توبة ؟ قال :- لا . فقتله فجعل يسأل . فقال له رجل :- إئت قرية كذا وكذا فأدركه الموت فناء بصدره نحوها فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فأوحى الله إلى هذه أن تقربي وأوحى الله إلى هذه أن تباعدي وقال :- قيسوا ما بينهما . فوجداه إلى هذه أقرب بشبر فغفر له "" (٢) .

ولأن التوبة تصح من الكفر فمن القتل أولى ، فالإسلام يجُبّ ما قبله ، والتوبة الصادقة تجُبّ ما قبلها " (٣) . والله أعلم بالصواب .

القسم الثاني :-

القتل الخطأ :-

هو أن يفعل المكلف ما يباح له فعله ، كأن يرمي صيداً ، أو يقصد غرضاً فيصيب إنساناً معصوم الدم فيقتله ، وكأن يحفر بئراً فيتردى فيها إنسان ، وكأن يصدم إنساناً بسيارته خطئاً فيموت .

ويلحق بالخطأ القتل العمد الصادر من غير مكلف كالصبي والمجنون . (٤)

قال تعالى "" وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَئًا "" (٥)

---

(١) سورة النساء (٤٨)

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦ / ٥١٢ كتاب أحاديث الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، سنن ابن ماجة ٢ / ٨٧٥ كتاب الديات باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً .

(٣) بتصرف من كتاب المغني لابن قدامة ١ / ٣١٩-٣٢٠ ، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ٣ / ٢٩٢ ، تفسير ابن كثير ٢ / ١٨٩ ، فقه السنة ٢ / ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٣٥ ، تفسير سورة الأنعام د (محمد السيد طنطاوي) ص (٢٩٤) ط الثالثة (١٤٠٣=١٩٨٣) مطبعة السعادة ، الاسلام عقيدة وشريعة ص (٣٣٨) ، كتاب الكبائر (شمس الدين الذهبي ص (١١)

(٤) فقه السنة (السيد سابق) ٢ / ٤٣٨ ، رحمة الأمة في اختلاف الائمة لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الشافعي ص (١٩٣) ط (١٤٠١=١٩٨١) مطابع قطر - الدوحة .

(٥) سورة النساء (٩٢)

القسم الثالث :-

القتل شبه العمد أو خطأ العمد :-

هو أن يقصد المكلف قتل إنسان معصوم الدم بما لا يقتل غالباً ، كأن يضربه بعصا خفيفة ، أو حجر صغير ، أو لكزه بيد أو سوط أو نحو ذلك ، فإن الضرب بعصا خفيفة ، أو حجر صغير ضربة أو ضربتين لا يقتل غالباً - فمات من ذلك الضرب أو نحوه ، أو أن يقصد أن يصدمه بسيارته لحقد بينهما دون أن يقصد قتله فمات من ذلك التصادم فهو شبه العمد .(١)

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :- "" قتيل الخطأ شبه العمد بالسوط أو العصا أو الحجر . . . "" (٢)

الآثار المترتبة على القتل :-

أولاً :-

القتل العمد :-

لما حرم الله تعالى قتل النفس المعصومة ، أبان مايلحق من يقتلها عمداً من إثم وعقوبة ، وما عليه من قصاص أو دية .

قال تعالى :-

"" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ "" (٣)

فالقتل العمد يوجب :-

(١) القصاص   (٢) أو العفو على الدية

(٣) أو العفو بدون دية (٤)

---

(١) رحمة الأمة فى اختلاف الائمة ص (١٩٣) ، فقه السنة ٢ / ٤٣٧ .

(٢) سنن النسائى ٨ / ٤٠ كتاب القسامة باب كم دية شبه العمد ؟ ، سنن ابن ماجة ٢ / ٨٧٧ كتاب الديات باب دية شبه العمد مغلظة .

(٣) سورة البقرة (١٧٨)

(٤) دعوة الرسل إلى الله تعالى (محمد العدوى) (٥٢٤) ، فقه السنة ٢ / ٤٤١

روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :ـ "" من قتل مؤمناً متعمداً دفع إلى أولياء المقتول فإن شاءوا قتلوا وإن شاءوا أخذوا الدية ، وهي ثلاثون حِقّة (١) وثلاثون جَذَعة (٢) وأربعون خَلِفَة (٣) وما صالحوا عليه فهو لهم وذلك لتشديد العَقْل "" (٤) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :ـ "" من قُتِل له قتيل فهو بخير النظرين اما أن يفتدي وإما أن يقتل "" (٥) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :ـ "" خرجت جارية عليه أوضاح فأخذها يهودي فرضخ رأسها وأخذ ما عليها من الحلي فأُدركت وبها رمق ، فأُتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :ـ من قتلك فلان؟ قالت برأسها :ـ لا . قال :ـ فلان ؟ حتى سمى اليهودي . قالت برأسها :ـ نعم . فأُخِذ فاعترف فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين "" (٦)

فنحن نرى أن القرآن الكريم والسنة الشريفة قد بينّا أن الأصل في العقوبة المساواة والقتل قصاصاً ، الا إذا عفا أولياء الدم عن القاتل ، وهذا العفو يكون بقبول الدية بدلاً من قتل الجاني .

وقد بينت الآية السابقة أن ورثة المقتول إذا رضوا بقبول الدية ، فيجب عليهم أن يطلبوه بالمعروف والرضى والمودة ، لا يخالطه عنف أو غلظة .

---

(١) حِقّه : ما أوفت ثلاثة سنين ودخلت في الرابعة
(٢) جَذَعَه : ما أوفت أربع سنين ودخلت في الخامسة
(٣) خَلِفَة : أي حوامل في بطونها أولادها
(٤) سنن الترمذي ٤ / ١٢ كتاب الديات . باب ما جاء في الدية كم هي من الابل ؟، ، سنن ابن ماجة ٢ / ٨٧٧ كتاب الديات باب من قتل عمداً فرضوا بالدية .
(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٥ / ٨٧ كتاب اللقطة باب كيف تعرف لقطة أهل مكة ، سنن النسائي ٨ / ٣٨ كتاب القسامة باب هل يؤخذ من قاتل العمد الدية ؟ ، سنن الترمذي ٤ / ٢١ كتاب الديات باب ما جاء في حكم ولي القتيل في القصاص والعفو ، سنن ابن ماجة ٢ / ٨٧٦ كتاب الديات باب من قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث .
(٦) صحيح مسلم ٣ / ١٢٩٩ كتاب القسامة باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحددات والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة ، سنن الترمذي ٤ / ١٥ كتاب القسامة باب ما جاء فيمن رضخ رأسه بصخرة . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ، سنن أبي داود ٤ / ١٨٠ كتاب الديات باب يقاد من القاتل ، سنن النسائي ٨ / ٢٢ كتاب القسامة باب من الرجل للمرأة

ويجب على القاتل حينئذ أن يؤديه بإحسان وإجمال وإكمال ، لا مماطلة فيه ولا بخس ، تحقيقاً لصفاء القلوب ، وشفاءً لجراح النفوس ، وتقوية لأواصر الأخوة بين البقية الأحياء .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال "" كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية . فقال الله تعالى لهذه الأمة "" كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ) الآية (فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ) قال :- فالعفو أن يقبل في العمد الدية . والإتباع بالمعروف يتبع الطالب بمعروف ، ويؤدى إليه المطلوب بإحسان . (ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ) فيما كتب على من كان من قبلكم "" (١)

يقول الشهيد (سيد قطب) "" ومن ثم ندرك سعة آفاق الإسلام ، وبصره بحوافز النفس البشرية عند التشريع لها ، ومعرفته بما فطرت عليه من النوازع . إن الغضب للدم فطرة وطبيعة فالإسلام يلبيها بتقرير شريعة القصاص ، فالعدل الجازم هو الذي يكسر شره النفوس ويفثأ حنق الصدور . ويردع الجاني عن التمادي ولكن الإسلام في الوقت ذاته يحبب في العفو ، ويفتح له الطريق ، ويرسم له الحدود ، فتكون الدعوة إليه بعد تقرير القصاص دعوة إلى التسامي في حدود التطوع لا فرضاً يكبت فطرة الإنسان ويحملها ما لا تطيق "" (٢)

هذا وقد بينت السنة مقدار الدية بما ذكر في الاحاديث السابقة ، وقد اتفق العلماء على أن دية المسلم الحر الذكر مائة من الابل ، تدفع من مال القاتل عمداً . (٣)

وكما بيّن النبي صلى الله عليه وسلم مقدار الدية في الإبل ، بيّن مقدارها في الاموال الأخرى .

---

(١) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٨ / ٧٦ (كتاب تفسير القرآن . باب (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص) ، سنن النسائى ٨ / ٣٧ كتاب القسامة باب تأويل قول الله تعالى (فمن عفى له من أخيه . . .)

(٢) فى ظلال القرآن ١ / ٢٣٣

(٣) رحمة الامة فى اختلاف الائمة لأبى عبد الله الشافعى ص (٣٣٢)

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً من بني عدى قتل فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ديته اثني عشر ألفاً . أي من الدراهم "" (١) ، كما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الدية على أهل الإبل مائة من الإبل ، وعلى أهل البقر مائتي بقرة ، وعلى أهل الشاة ألفي شاة ، وعلى أهل الحلل مائتي حلة وعلى أهل القمح شيئاً لم يحفظه الراوي "" (٢)

وفرضها عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أهل الذهب ألف دينار " (٣)

وهكذا نجد أن الدية تقدر بما يملكه القاتل . فقد قدرت في عصرنا الحاضر في المملكة العربية السعودية بمائة ألف وعشرة آلاف ريال سعودى (١١٠) ألف ريال .

وهذا دليل على يسر الإسلام ، فالدية ليست محصورة في شيء بعينه وإنما تقدر حسب ما يملكه الشخص في زمانه ، بشرط أن تكون مغلظة ومعادلة للدية التي بينتها السنة ، فقد حدد النبي صلى الله عليه وسلم أنها مائة من الإبل ، ولكن ثمن الإبل يختلف من عصر إلى آخر ، وهذا ما يجعل الدية تختلف بين الإبل ، والبقر ، والشاة ، والذهب ، والفضة ، والريالات . فالأصل واحد ، وتقدر قيمته حسب الزمن . (٤)

هذا ولو اشترك عدة أشخاص في قتل شخص واحد قتلوا جميعاً ، أو وزعت الدية عليهم ، وهم في الوزر سواء . (٥)

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :- لو أن أهل السماء وأهل الأرض

---

(١) سنن النسائى ٨ / ٤٤ كتاب القسامة باب ذكر الدية من الورق ، سنن الترمذى ٤ / ٢ كتاب الديات باب ما جاء فى كم هى من الدراهم ؟

(٢) سنن أبى داود ٤ / ١٨٤ كتاب الديات باب الدية كم هى ؟

(٣) سنن أبى داود ٤ / ١٨٤ كتاب الديات باب الدية كم هى ؟

(٤) أخذ من كتاب الام للامام الشافعى المجلد الرابع ٨ / ٥٨ ط الثانية (١٣٩٣ = ١٩٧٣) دار المعرفة . بيروت ، أحكام القرآن لابى بكر على الرازى الجصاص ١ / ١٥٠ و ١٥١ دار الكتاب العربى . بيروت ، أحكام القرآن لابى بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربى . تحقيق على البيجاوى ١ / ٦٦ ، المغنى لابن قدامة ١ / ٣٢١ ، كتاب الكبائر ص (١١) ، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكانى ٧ / ١٠ الطبعة الاخيرة . مطبعة الحلبى . مصر ، دعوة الرسل إلى الله تعالى ص (٥٢٣)

(٥) القصاص فى النفس . د . عبد الله الركبان . ص (٦٨) ط الاولى (١٤٠٠ = ١٩٨٠) مؤسسة الرسالة . بيروت

اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار "" (١) ، وعنه عليه الصلاة والسلام "" من أعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة لقي الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله "" (٢)

وروي أن أربعة أشخاص اشتركوا في قتل غلام باليمن فقال عمر رضي الله عنه "" لو اشترك فيه أهل صنعاء لقتلتهم به "" (٣)

الحكمة من القصاص :-

قال الله تعالى :-

"" وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ "" (٤)

أخبر الله تعالى عباده أن في مشروعيته للقصاص ما يكفل للناس الحياة الهنيئة دينياً ودنيوياً ، مادياً وأدبياً .

فالجاني الذي يوقن أنه يدفع حياته ثمناً لمن يقتل ، حقيق به أن يفكر ويتردد كثيراً قبل أن يقدم على ارتكاب هذه الجريمة ، فيرتدع ويمتنع .

وإذا امتنع عن فعل هذه الجريمة فكأنما قد أبقى على حياة نفسه ، وحياة من كان سيغتاله ، قال تعالى "" وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ "" (٥) أي لا تقتلوا بعضكم بعضاً ، وسر ذلك المبالغة في الزجر ، وللإشعار بتعاون الأمة وترابطها ووحدتها ولأن قتل الإنسان لغيره يفضي إلى قتله قصاصاً أو ثأراً ، فكأنه قتل نفسه "" (٦)

كما ينبثق من قصاص أولياء الدم من قاتلهم شفاء صدورهم من الثأر الذي لم يكن ليقف عند حد القصاص من الجاني - في جاهليتهم - بل يتعداه إلى

---

(١) سنن الترمذى ٤ / ١٧ كتاب الديات باب الحكم فى الدماء . قال أبو عيسى هذا حديث غريب .

(٢) سنن ابن ماجة ٢ / ٨٧٤ كتاب الديات باب التغليظ فى قتل مسلم ظلماً قال فى الزوائد فى اسناده يزيد بن أبى زياد بالغوا في تضعيفه حتى قيل كأنه حديث موضوع .

(٣) عمدة القارى شرح صحيح البخارى ٢٤ / ٥٥ كتاب الديات باب إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم ؟

(٤) سورة البقرة (١٧٩)

(٥) سورة النساء (٢٩)

(٦) انتهى ملخصا بتصرف يسير من تفسير المراغى ٥ / ١٩

إقامة المعارك بين القبائل سنوات عديدة ، وفي هذا حياة للمجتمع وحمايته من الاضطراب والخوف والقلق . (١)

ومن العجيب أن بعض الذين يزعمون الإنتساب إلى الإسلام يرون في إقامة القصاص على القاتل همجية ووحشية ، ويرون أن القاتل لم يرتكب القتل إلا لمرض في عقله ، واضطراب في أعصابه ، فالأولى أن يودع المستشفى لتلقي العلاج طلباً للشفاء .

والحق يقال أن القول بهذا الإستدلال لا يكون إلا في المجتمعات التي يتمتع أفرادها بالأخلاق الفاضلة ، ويكونون قد قطعوا شوطاً بعيداً في الحضارة ، كمجتمعات صدر الإسلام ، حيث عهد الخلفاء الراشدين ، فعمر رضي الله عنه كان قاضياً في المدينة لأبي بكر رضي الله عنه ، مكث عامين ما اختصم إليه شخصان ، (٢) فوجد أن المدينة لا حاجة لها بقاض لأن المجتمع بات في نعيم لتمسكه بوحي ربه .

أما القصاص الذي شرعه الله تعالى لعباده ، فهو العدل والمساواة ، وبهذا القصاص تتربى الأمم والشعوب ، وينزجر القوم عن الجرائم ، ويتطهر المجتمع من الاضطرابات التي تخل بالنظام .

أما الرغبة عن تحكيم كتاب الله في الدولة بترك القصاص إلى السجن عقوبة على القتل ، ففيه إغراء للأشقياء بالجرأة على سفك الدماء ، فإن عقوبة السجن لا تزجر كثيراً من الناس ، بل يرون السجون خيراً من بيوتهم (٣)

يقول أحمد العدوي بعد أن ذكر الفرق بين حكومة المسلمين في الصدر الأول ، وحكومات العالم اليوم في إقامة الحدود ، واستتباب الأمن ، ما نصه " ولماذا نذهب بعيداً ونوازن بين الحكومات الحاضرة وحكومة المسلمين في الصدر الأول ، وهذه حكومة الحجاز في عهدها الحاضر ، وهي ليست شيئاً

---

(١) بتصرف يسير من تفسير في ظلال القرآن (سيد قطب) ١ / ٢٣٤
(٢) دراسة في عصر الخلفاء الراشدين د (فتحية عبد الفتاح النبراوي) ص (١١٥)
ط (١٣٩٧ = ١٩٧٧) الرياض .
(٣) بتصرف من تفسير المراغي المجلد الأول ٢ / ٦١ - ٦٣ ، فقة السنة ٢ / ٤٣٤

يذكر في جانب حكومات أوربا ، ومع ذلك الأمن فيه مستتب ، والهدوء شامل محيط ، على ما في طبيعة البلاد العربية من صعوبات ، وما في نفوس أصحابها من خشونة وغلظة ، وهي آية من آيات الله في أن الناس لا تصلح بلا دين ، وأن قوانينها الوضعية ، وعظمتها في حريتها وصناعتها وأساطيلها لا تغنيها شيئاً عن إقامة الحدود الشرعية "" (١)

ثانياً :-

موجب القتل الخطأ :-

لما كان من مزايا الإنسان أنه خليفة عن الله في أرضه ، لا يعفى قاتل غالباً من العقوبة والإثم ، وإن كان قتله خطأً . قال تعالى "" وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً "" (٢)

ذكرت الآية أن القتل الخطأ ثلاثة أقسام :-

القسم الأول :-

أن يكون المقتول مؤمناً ، وورثته مسلمون ، ففيه الدية المخففة على العاقلة مؤجلة في ثلاث سنين "(٣) إلا أن يصدق أولياء المقتول بإسقاط الدية فذلك حقهم .

وفيه أيضاً كفارة للذنب الذي وقع فيه ، وهي عتق رقبة مؤمنة سليمة من العيوب المخلة بالعمل والكسب ، فإن لم يجد الرقبة صام شهرين متتابعين .

---

(١) دعوة الرسل إلى الله تعالى . ص (٥٢٥)

(٢) سورة النساء (٩٢)

(٣) أجمع أهل العلم على أن الدية تؤخذ في ثلاث سنين في كل سنة ثلث الدية ، ورأوا أن دية الخطأ على العاقلة وهم قرابة الرجل ، وهي على الرجال - دون النساء والصبيان - من العصبة ، يحمل كل رجل منهم ربع دينار أو نصف دينار ، فإن تمت الدية ، وإلا نظر إلى أقرب القبائل فألزموا بذلك أو من بيت مال المسلمين .

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال :- "" قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطأ عشرين بنت مخاض (١) وعشرين بني مخاض ذكوراً وعشرين بنت لبون (٢) وعشرين جَذَعة (٣) وعشرين حِقّه (٤) "(٥)

وإذا رضي أولياء المقتول بإسقاط الدية فذلك حقهم ، ولهم أجر قال تعالى "" . . . إلا أن يَصَّدَّقوا ""

وفي المملكة العربية السعودية قدرت دية الخطأ بمائة ألف ريال (١٠٠) ألف ريال .

القسم الثاني :-

أن يكون المقتول مؤمناً وورثته حربيون ، ففيه كفارة فقط وهي عتق رقبة مؤمنة ، فإن لم يجد وجب عليه صيام شهرين متتابعين .

ولا تجب الدية على القاتل ، لأنه لا توارث بين ملتين ، ولا يرث الكافر المسلم ، ولا المسلم الكافر .

القسم الثالث :-

أن يكون المقتول من أهل العهد والميثاق ،ففيه دية وكفارة احتراماً للعهد . عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن عَقْلَ أهل الكتابين نصف عَقْلِ المسلمين وهم اليهود والنصارى " (٦)

وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال :- دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف درهم ،ودية المجوسي ثمانمائة درهم ، وبهذا يقول المالكية والشافعية " (٧)

---

(١) بنت مخاض :- هي التي لها سنة ودخلت في الثانية أي من الإبل

(٢) بنت لبون :- هي ما أكملت من الإبل سنتين ودخلت في الثالثة .

(٣) جَذَعة :- هي التي دخلت في السنة الخامسة من عمرها .

(٤) حِقّه :- هي التي لها ثلاث سنوات من الابل ودخلت في الرابعة .

(٥) سنن الترمذي ٤ / ١٠ كتاب الديات باب ما جاء في الدية كم هي من الابل ؟ قال أبو عيسى لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، سنن أبي داود ٤ / ١٨٥ كتاب الديات باب الدية كم هي ؟ سنن ابن ماجة ٢ / ٨٧٩ كتاب الديات باب دية الخطأ .

(٦) سنن ابن ماجة ٢ / ٨٨٣ كتاب الديات باب دية الكافر . في الزوائد اسناده حسن لقصوره عن درجة الصحيح لأن عبد الرحمن بن عياش لم أر من ضعفه ولا من وثقه ، وعمرو بن شعيب عن جده مختلف فيه .

(٧) سنن الترمذي ٤ / ٢٦ كتاب الديات باب ما جاء في دية الكفار .

ويلحق بالقتل الخطأ ، وعقل الخطأ من قُتل في أيام الاضطرابات والفتن ، -ضبعا- إذا لم يلحقه إصرار أو ترصد ، روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :- "" من قُتل في عِمِّيّاً في رَمي يكون بينهم بحجارة أو بالسياط أو ضرب بعصا فهو خطأ ، وعَقْلُه عَقْلُ الخطأ "" (١)

ونحن نلاحظ في هذه الأقسام الثلاثة وجوب الكفارة على القاتل ، حتى إن لم تلزم الدية ، وذلك :-

١) إحترام النفس البشرية ، حتى لا يفهم الناس هوانها ، فمن قتلها خطأ يعاقب على القتل بعقوبة مالية (عتق رقبة) فإن لم يجدها يعاقب بعقوبة بدنية (صيام شهرين متتابعين) وكل ذلك كفارة للذنب الذي وقع فيه من غير قصد ولا إرادة

٢) حمل الناس على الإحتياط في مسألة النفوس والدماء ، فلا يحفر في الأرض ، أو يعمل خندق في الشارع ويترك بلا حواجز أو إرشادات ، فيقع فيه أي شخص سهواً ونحو ذلك من الأمور التي تؤدي إلى القتل الخطأ وحينئذ وجبت على فاعله الدية والكفارة - كما بيّنّا - .

٣) سد الذرائع الفساد ، حتى لا يقتل أحد من الناس من يريد قتله ، ثم يدّعي أن قتله كان خطأ وبلا قصد . (٢)

ثالثا :-

موجب قتل شبه العمد :-

عن عبد اللّه بن عمرو رضي الله عنهما قال :- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "" قتيل الخطأ شبه العمد ، قتيل السوط والعصا مائة من الإبل أربعون منها خَلِفَة في بطونها أولادها "" (٣) وعن مجاهد قال "" قضى عمر

---

(١) سنن أبي داود ٤ / ١٨٣ كتاب الديات باب من قتل في عمياء بين قوم .

(٢) أخذ من حاشية أحمد بن محمد الصاوي المالكي الخلوتي على تفسير الجلالين (١ / ٢٢٣ . الطبعة الاخيرة (١٣٦٠ = ١٩٤١) مطبعة الحلبي مصر . رحمة الأمة في اختلاف الأئمة لابي عبد الله الدمشقي (٣٤٨) ، دعوة الرسل إلى الله تعالى ص (٥٢٤) ، فقه السنة ٢ / ٤٣٤ ، ٤٣٩ .

(٣) سنن ابن ماجة ٢ / ٨٧٧ كتاب الديات باب دية شبه العمد ، سنن أبي داود ٤ / ١٨٥ كتاب الديات باب في الخطأ شبه العمد .

في شبه العمد ثلاثين حِقّة وثلاثين جَذَعة وأربعين خَلِفَةً ما بين ثَنِيَّة (١) إلى بَازِل (٢) عامها "" (٣) زاد في النسائي (كلهنّ خَلِفَة) (٤) ، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- "" من حمل علينا السلاح فليس منا ولا رصد بطريق ومن قتل على غير ذلك فهو شبه العمد وعقله مغلظ ولا يقتل صاحبه وهو كالشهر الحرام ، للحرمة والجوار . (٥)

ومعنى عقل شبه العمد مغلظ كعقل العمد ، أي في الصفة ، لأن ديته مغلظة بكونها من ثلاثة أنواع (ثلاثون حِقّة ، وثلاثون جَذَعة ، وأربعون خَلِفَة)

وهذا القتل يشبه الخطأ في تأجيل الدية إلى ثلاث سنين ، والعاقلة تحملها ، ثم إنه لا قصاص فيها . (٦)

تفسير قوله تعالى "" إِلّا بِالحَقِّ ""

طمأن اللّه عباده في دار الإسلام . وأمّنهم على أرواحهم ، فانطلق كل فرد يعمل لينتج ، ويجدّ ويسعى ليحصد ، آمناً على حياته لا يؤذى فيها ما لم يرتكب كبيرة ، ولم يقترف معصية .

قال صلى الله عليه وسلم :- "" أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا اللّه ، فمن قال لا إله إلا اللّه فقد عصم ماله ونفسه إلا بحقه وحسابهم على اللّه "" (٧)

أما إذا انتهك حقاً من حقوق اللّه ، أو تعدى على حرمات اللّه ، فقضاء اللّه يلاحقه ، وخطيئته تؤنبه حتى يأخذ جزاءه المستحق له .

---

(١) ثَنِيَّة : ما دخل من الإبل في السنة السادسة وألقى ثنيته

(٢) بَازِل : من دخل في التاسعة وفطر نابه وطلع ، وبعد هذا العمر يقال له بازل عام .

(٣) سنن أبي داود ٤ / ١٨٦ كتاب الديات باب في الخطأ شبه العمد .

(٤) خَلِفَة :- هي الناقة الحامل إلى نصف اجلها . سنن النسائى ٨ / ٤١ كتاب الديات . باب ذكر الاختلاف على خالد الحذاء .

(٥) مسند الامام احمد ٢ / ١٨٥

(٦) أخذ من شرح الصاوى على تفسير الجلالين ١ / ٢٢٤ ، رحمة الأمة فى اختلاف الائمة ص (٣٣٢) ؛ فقه السنة ٢ / ٤٣٩ ، الارشاد الى معرفة الاحكام (عبد الرحمن بن ناصر السعدى) ص (١٩٣)

(٧) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١ / ٧٥ كتاب الايمان باب (فان تابوا واقاموا الصلاة .) ، صحيح مسلم ١ / ٥٢ كتاب الايمان باب الامر بقتال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله .) ، سنن ابن ماجة ٢ / ١٢٩٥ كتاب الفتن باب الكف عمن قال : لا اله الا اللّه .

وقد ذكر العلماء أن الأصل في النفوس الحرمة ، ولا تحل إلا بحق طارىء يقترفه الشخص بغياً وعدواناً ، بخلاف الأموال فإن الأصل فيها هو الإباحة .

والحق الذى تؤخذ به النفس بينه الله تعالى في شريعته على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، ومنها ما اتفق جمهور العلماء على قتل مرتكبها إن ثبتت عليه الجريمة ، ومنها ما اختلف العلماء على قتل فاعلها .

أما ما اتفق عليه جمهور العلماء فأمور :-

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال :- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "" لا يحل دم أمرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث ، الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة "" (١)

وسنبين هذه الأمور التى يشرع قتل فاعلها إن ثبتت عليه الجريمة :-

أما أولها :-

فالثيب الزاني :-

الثيب :- هو المحصن أي الذى سبق له النكاح بعقد صحيح ، وكان بالغاً عاقلاً حراً .

أما الزنى فهو عبارة عن وطء مكلف في فرج امرأة مشتهاة خال عن الملك وشبهته "" (٢)

فإذا اجتمع هذان الشرطان في شخص ، وأقر - هو - على نفسه بالزنا أمام الحاكم أو القاضي بكلمات صريحة مباشرة من غير إكراه ولا ضغط خارجي ، وكان قد ارتكب الفاحشة طائعاً مختاراً لا مكرهاً . فعلى الحاكم أن يقيم عليه الحد وهو الرجم حتى الموت .

أما إذا اطّلع بعض المسلمين على هذه الفاحشة وهي ترتكب ، فيندب لهم ألا يرفعوا أمرها إلى الحاكم ، أما إذا بلغت وثبتت عند الحاكم ، فليس له

---

(١) عمدة القارى شرح صحيح البخارى المجلد الثاني عشر ٢٤ / ٤٠ كتاب الديات باب قول الله تعالى (أن النفس بالنفس . .) ، صحيح مسلم ٣ / ١٣٠٢ كتاب القسامة باب ما يباح به الدم ، سنن الترمذى ٤ / ١٩ كتاب الديات باب ما جاء لا يحل دم امرىء مسلم إلا باحدى ثلاث ، سنن ابى داود ٤ / ١٢٦ كتاب الحدود باب الحكم فيمن ارتد .

(٢) كتاب الفقه على المذاهب الاربعة (عبد الرحمن الجزائرى) ٥ / ٤٩

حينئذ أن يقبل شفاعة في عدم إقامة الحدود .

ولا يقام الحد إلا إذا اجتمعت عدة شروط فيمن بلّغها - وهم الشهود - فيجب أن يكونوا من عدول المسلمين ، وألا يكونوا خائنين ، وألا يكون بينهم وبين المتهم خصومة ، وألا يثبت كذبهم في قضية سابقة ، وأن يتفقوا في الزمان والمكان ، وأن يكونوا قد رأوا الزاني يزني بفلانة في يوم كذا وساعة كذا ، وفرجه في فرجها كالميل في المكحلة والرشاء في البئر .

فإذا اختلفوا في شرط من هذه الشروط سقطت شهادتهم . (١)

أما إذا وجدت امرأة في المجتمع حبلى . ولا يعلم لها زوج ولا سيد فبعض العلماء يرون أن الحمل دليل على وقوع الزنا ، وبعضهم يرون خلاف ذلك .

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال :- قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم "" إنّ اللّه قد بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها . فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل :- ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها اللّه وإن الرجم في كتاب اللّه حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحَبَل أو الإعتراف "" (٢) .

فعمر رضي اللّه عنه يرى أن الحمل يثبت الزنى ، ووافقه المالكية في ذلك .

أما جمهور العلماء فلا يرون الحَبَل قرينة كافية على وقوع الزنى ، حتى يقام على أساسها الحد ، لان ثبوت الحدود تحتاج إلى الأدلة القطعية اليقينية .

أما درؤه فيكفي فيه الشبهات المعقولة قال صلى الله عليه وسلم ""إدرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام أن يخطىء في العفو خير من أن يخطىء في العقوبة "" (٣) وقال عليه

---

(١) تفسير سورة النور (أبو أعلى المودودى) ص (٥٩ ، ٦٠)

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٢/ ١٣٧ كتاب الحدود باب الاعتراف بالزنى .

(٣) سنن الترمذى ٤ / ٣٣ كتاب الحدود باب ما جاء في درء الحدود .

الصلاة والسلام "" ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعاً "" (١)

هذا وقد ثبت لدى علماء الطب أن المرأة قد تحمل ، وذلك بأن تلتقط بويضتها الصالحة للتلقيح الحيوان المنوي بدون نزو ذكر عليها ، في بعض الصور .

فينبغي أن يكون حتى إمكان هذه الشبهة الخفيفة كافياً في العفو عن المتهمة (٢) .

الأمر الثاني :-

الردة :-

معناها في اللغة :-

ارتد الشخص :- رد نفسه إلى الكفر (٣) ، وارتد عن دينه إذا كفر بعد إسلام ، والردّة هيئة الإرتداد والرجوع إلى الكفر بعد الإسلام (٤) .

ومعناها عند الفقهاء :-

كفر مسلم عاقل بالغ ، تقرر إسلامه بالشهادتين مختاراً طائعاً بلا إكراه ، بعد الوقوف على الدعائم ، والتزامه أحكام الإسلام ، ويكون ذلك :-

١) إما بالقول ، كأن ينطق كلمة الكفر أو الشرك بصريح العبارة ، أو يقول إن الله جسم كالأجسام ونحو ذلك ، أو ينكر ما علم من الدين بالضرورة كوحدانية الله ، أو إنكار ربوبيته ، أو اسم من أسمائه أو صفاته أو الإستهزاء بها ، أو إنكار وجود الملائكة ، أو إنكار البعث والجزاء ونحو ذلك ، أو الإستهزاء بالنبي صلى الله عليه وسلم أو غيره من أنبياء الله عليهم الصلاة والسلام ، أو الإستخفاف بأمر من أوامر الله تعالى ، أو نهي من نواهيه ، أو وعيده ونحو ذلك . قال تعالى "" قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ. لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ "" (٥)

---

(١) سنن ابن ماجة ٢ / ٨٥٠ كتاب الحدود باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات . في الزوائد في إسناده ابراهيم بن الفضل المخزومي ضعفه أحمد وابن معين والبخاري وغيرهم .

(٢) أخذ من تفسير الفخر الرازي ٤ / ٣٣٤ ، تفسير سورة النور (أبو أعلى المودودي) ص (٦٠ ، ٦١)

(٣) المصباح المنير ١ / ٢٤٠

(٤) المعجم الوسيط ١ / ٣٣٨

(٥) سورة التوبة (٦٥-٦٦)

٢) وإما أن تكون الردة بالفعل ، وذلك بأن يفعل ما يستلزم الكفر لزوماً بيّناً ، كإلقاء المصحف أو بعضه في القاذورات ، ومثلها كتب الحديث والفقه ونحو ذلك .

ويدخل فيها أيضاً تفضيل القانون الوضعي على القانون الإلهي والتشريع الإسلامي وقوانينه . ويرى العلماء أن الردة لا تثبت إلا بشهادة رجلين عدلين ، ولابد من اتحادهما في الشهادة ، فإذا شهدا بأنه كفر ، قال القاضي لهما :- بأي شيء ؟ فيقول الشاهد يقول كذا ، ويفعل كذا (١) .

فإذا صدر من المسلم المكلف شيئاً مما سبق أو نحوه مما يدل على الردة وهو عالم بأنه مخالف للشريعة ، وشهد عليه الشهود بذلك ، فإنه يحبس ثلاثاً ويستتاب ، فإن تاب وأسلم خلي سبيله ، ولا يعزر ، وإلا يقتل .

وأما إذا كان ارتداده بجحود فرض ، فتوبته الإقرار بالمجحود به ، فإن أقر بما جحده رجع إلى الإسلام ، وإن امتنع عن الإقرار يقتل كفراً .

قال صلى الله عليه وسلم "" من بدل دينه فاقتلوه "" (٢) ، ويروى أنه قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل من قبل أبي موسى الأشعري ، فسأله عن الناس فأخبره ، ثم قال له عمر :- هل كان فيكم من مغربة خبر (٣) ؟ فقال :- نعم رجل كفر بعد إسلامه قال :- ما فعلتم به قال :- قربناه فضربنا عنقه . فقال عمر أفلا حبستموه ثلاثاً وأطعمتموه كل يوم رغيفاً واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله . ثم قال عمر :- اللهم إني لم أحضر ولم آمر ولم أرض إذ بلغني "" (٤)

---

(١) الفقه على المذاهب الأربعة (عبد الرحمن الجزائري) ٥/٤٢٢ ، ٤٢٣ ، فقه السنة ٢/٣٨١ ، ٣٨٥

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦/١٤٩ كتاب الجهاد باب لا يعذب بعذاب الله ، سنن الترمذي ٤/٥٩ كتاب الحدود باب ما جاء في المرتد ، سنن النسائي ٧/١٠٤ كتاب تحريم الدم باب الحكم في المرتد ، سنن أبي داود ٤/١٢٦ كتاب الحدود باب الحكم فيمن ارتد .

(٣) مغربة خبر :- أي خبر غريب أو غير مألوف .

(٤) تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك للإمام (جلال الدين عبد الرحمن السيوطي الشافعي) ٢/٢١١ ، ويليه كتاب إسعاف المبطأ برجال الموطأ للسيوطي المكتبة الثقافية . بيروت .

هذا بالنسبة لعقابه الدنيوي الذي بينته السنة ، أما عقابه الأخروي فقد وضحه القرآن الكريم في قوله عز وجل "" وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ "" (١)

اللهم إلا إذا كان جاهلاً أو كان قريب عهد بالإسلام فإنه يعذر ، ويؤمر بتنفيذ وتأدية أركان الإسلام لئلا تكون له حجة بعد ذلك بالتهرب من أوامر الله تعالى وأحكامه (٢) .

الأمر الثالث :-

النفس بالنفس :-

فإذا قتل المسلم المكلف عمداً ، فإنه يقتل به قصاصاً ، إلا اذا عفا أولياء المقتول .

وقد سبق الكلام عن القتل العمد والآثار المترتبة عليه فيما سبق .

هذه الأمور اتفق العلماء على قتل فاعلها إن ثبتت الجريمة وإذا استوفت الشروط .

وإلى جانب ذلك هناك أمور اختلف العلماء في قتل من صدرت منه أهمها :-

١) الحرابة :- تعريفها :-

هي خروج طائفة مسلمة في الطريق العام (أي في ديار الإسلام) ، وأشهروا السلاح ، لإحداث الفوضى ، وسفك الدماء ، وسلب الأموال ، وهتك الأعراض ، سواء كانوا مسلمين ، أو من أهل الذمة والعهد ، أو من ديار الحرب ، وسواء كانوا أحراراً أو عبيداً . (٣) فهؤلاء قطاع طرق يجري عليهم أحكام المحاربين .

قال تعالى "" إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً

---

(١) سورة البقرة (٢١٧)

(٢) أخذ من كتاب الأم للشافعي المجلد الرابع ٨ / ٢٤٧ ، التشريع الجنائي الإسلامي (عبد القادر عودة) ١ / ٦٦١ دار التراث . القاهرة ، فقه السنة ٢ / ٣٨١ ، ٣٨٤ ، ٣٨٥ ، تفسير الفخر الرازي ٤ / ٤٣٣ .

(٣) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة (عبد الرحمن الجزائري) ٥ / ٤٠٩ ، فقه السنة ٢ / ٣٩٣

أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ "" (١)

بين الله تعالى جزاء قطاع الطرق الذين يترصدون للمسافرين ، ويروعون الآمنين بقتل الأنفس وسلب الأموال والأعراض .

ويرى جمهور العلماء من الحنفية والشافعية والحنابلة أن حد قطاع الطريق على الترتيب المذكور في الآية ، فمن قتل فقط فإنه يقتل ، أما من قتل وسرق الأموال فإنه يقتل ويصلب ، ومن سرق الأموال فقط ولم يقتل أحداً فإنه تقطع يده اليمنى ورجله اليسرى ، وأما من أخاف المسافرين فقط بأي صورة من صور الإرهاب فإنه ينفى إلى خارج البلاد .

أما المالكيه فيرون قتل المحارب إن قتل سواء قتل مسلماً أو كافراً أو رقيقاً ، وإن لم يقتل أحداً وقدر عليه فيخير الإمام بين أمور أربعة :-

أ - القتل

ب - الصلب والقتل

حـ - قطع يمينه من الكوع ورجله اليسرى من المفصل ولو خاف عليه الموت .

د - نفي الذكر الحر إلى مثل فدك وخيبر ، أي من المدينة المنورة إلى مثل هذه المدن - ، ويحبس لأقصى من السنة وظهور التوبة ، ويضرب قبل النفي اجتهاداً . (٢)

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن ناساً من عُكَل(٣) وعُرَيْنَة (٤) قدموا على

---

(١) سورة المائدة (٣٣)

(٢) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة (عبد الرحمن الجزائرى) ٥ / ٤٠٩ ، ٤١٠

(٣) عكل :- امرأة جاهلية يقال إنها من الإماء ينسب إليها الحارث وجشم وسعد وعدي أبناء عوف بن وائل بن قيس بن عوف بن عبد مناة بن أد من مضر ، كانت حاضنة لهم ، فعرفوا بها ، وبذلك أصبح عكل بطن من طانجة ومن قراهم الشقراء والأشيقر ، وفد منهم خزيمة بن عاصم العكلي حفيد سعد على النبي بإسلام بني عكل ، معجم البلدان للشيخ الإمام شهاب الدين أبى عبد الله ياقوت الحموى البغدادى ٤ / ١٤٣ ط (١٣٧٦ = ١٩٥٧) دار صادر بيروت ، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة (عمر رضا كحالة) ٢ / ٨٠٤ بيروت

(٤) عرينة : قبيلة من العرب ، وهم عرينة بن نذير بن قسر بن عبقر بن أنمار من بجيلة من كهلان من القحطانية ، جد جاهلى من نسله هؤلاء القوم . معجم البلدان للحموى ٤ / ١١٥ ، معجم قبائل العرب الحديثة والقديمة ٢ / ٧٧٦

رسول الله عليه وسلم المدينة فاجتووها (١) . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم :- "" إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من ألبانها وأبوالها ففعلوا ، فصحوا ، ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم وارتدوا عن الإسلام وساقوا ذود (٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في إثرهم ، فأتي بهم ، فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسمل (٣) أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا (٤) .

ويروى أن النبي صلى الله عليه وسلم عاقب هؤلاء المحاربين بهذه العقوبة قبل أن تنزل الحدود ، وأن الله عاتب نبيه صلى الله عليه وسلم في ذلك فأنزل ""إِنَّمَا جَزَآءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ . . . . "" (٥) ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يحث على الصدقة وينهى عن المثلة . (٦)

٢) الخروج على الحاكم :-

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :- "" إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما "" (٧) ، أي إذا لم يمكن دفعه إلا بالقتل .

وقال عليه الصلاة والسلام ""إنه ستكون هنات (٨) وهنات فمن أراد أن يفرق

---

(١) اجتووها :- أي أصابهم الجوى وهو المرض وذلك أن لم يوافقهم هواؤها .
(٢) إبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
(٣) سمل أعينهم :- أي فقأها بحديدة محماة أو غيرها
(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١ / ٣٣٥ كتاب الوضوء باب أبوال الابل والدواب والغنم ومرابضها ، صحيح مسلم ٣ / ١٢٩٦ كتاب القسامة باب حكم المحاربين والمرتدين ، سنن أبي داود ٤ / ١٣٠ كتاب الحدود باب ما جاء في المحاربة .
(٥) سنن أبي داود ٤ / ١٣١ كتاب الحدود باب ما جاء في المحاربة
(٦) المنتقى من أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم لمجد الدين أبي البركات عبد السلام بن تيمية الحراني ٢ / ٧٣٣ ط الثانية (١٣٩٣=١٩٧٤) دار الفكر . بيروت . نيل الأوطار للشوكاني ٧ / ١٧٧
(٧) صحيح مسلم ٣ / ١٤٨٠ كتاب الامارة باب إذا بويع لخليفتين .
(٨) أي شرور وفساد

أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوا بالسيف عنقه كائناً من كان "" (١) ، وقال صلوات الله وسلامه عليه "" من شهر السلاح ثم وضعه فدمه هدر "" (٢) .

قال تعالى "" وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ "" (٣)

فقد بينت الآية أن الإمام لا يقاتل البغاة حتى يبعث إليهم رجلاً أميناً ، فطناً ، ناصحاً ، يسألهم ما ينقمون ، فإن ذكروا مظلمة أو شبهة أزالها ، وإن أصروا على بغيهم ، نصحهم وخوفهم سوء عاقبة البغي ، فإن لم يرتدعوا عن غيهم أعلمهم بالقتال ،

ويشترط العلماء أن يكون الخارجون طائفة ذات شوكة ونفوذ ، مثل العصابات المختلفة في العصر الحاضر كعصابة القتل ، وعصابة اللصوص للسطو على البيوت والبنوك وسرقة المواشي والدواب ، وعصابة خطف الأطفال والبنات ، وغيرها مما هو معروف اليوم .

فالإسلام يعاقب الباغين الخارجين عن جماعة المسلمين بالقتل ، وذلك حفاظاً على المجتمع من الاضطرابات والفتن ، وإنتشار الفوضى ، فإنه يؤدي إلى تأخر الجماعة وإنحلالها .

وكل دول العالم اليوم تعاقب على البغي بعقوبة الإعدام ، كما في الإسلام، كسراً لشوكة الحاقدين ، وإرهاباً للطامعين في السلطة ، والراغبين في الإستيلاء عليها بغير وجه حق ، وهذا هو أنفع جزاء لهم ، وأقدر على تخويف أشباههم . (٤)

٣) تارك الصلاة ومانع الزكاة :-

فمن ترك الصلاة أو منع الزكاة ، وهو مسلم مكلف ، جحوداً بها يستتاب ،

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ١٤٧٩ كتاب الامارة باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع ، سنن النسائي ٧ / ٩٢ كتاب تحريم الدم . باب قتل من فارق الجماعة .

(٢) سنن النسائي ٧ / ١١٧ كتاب تحريم الدم باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس

(٣) سورة الحجرات (٩)

(٤) الفقه على المذاهب الأربعة ٥/٤١٨ ، ٤٢٠ ، ٤٢١ ، التشريع الجنائي الإسلامي ١/٦٦٣ ، فقه السنة ٢/٣٩٣ ، تفسير القرطبي ٧/١٣٣

فان أقربها سلم ، وإلا قتل كفراً ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقـــــول :ـ
"" العهد الذي بيننا وبينهم الصــلاة "" (١)

أما من تركها تهاوناً بها فإنــه يؤمــر بها ، ثم يستتاب ، فإن تاب ورجـع إلى أدائها سلم من الحد ، وإلا يقتل حـداً "" (٢)

قال تعالى "" فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ "" (٣)
وقال عز وجل "" فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ "" (٤)

وعن أم سلمة (٥) رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :ـ"" ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برىء ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع . فقالـــوا يارسول الله ألا نقاتلهم ؟ قال :ـ لا ماصلّوا "" (٦)

وأبو بكر رضي الله عنه لما حارب مانعي الزكاة قال "" والله لأقاتلنّ من فرّق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عقالاً كانــــوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه "" (٧)

---

(١) سنن الترمذى ٥ / ١٤ كتاب الايمان باب ما جاء فى ترك الصلاة ، قال أبـــو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب ، سنن ابن ماجة ١ / ٣٤٢ كتــــاب إقامة الصلاة والسنة ، منها باب ما جاء فمن ترك الصلاة ، سنن النسائــى ١ / ٢٣٢ كتاب الصلاة باب الحكم في تارك الصلاة .

(٢) كتاب الام للشافعى ١ / ٢٥٥

(٣) ســورة التوبـة (٥)

(٤) ســورة التوبـة (١١)

(٥) هى هند بنت أبى أمية مهاجرة جليلة ذات رأى وعقل وكمال وجمال ، كانــت أول ظعينة دخلت إلى المدينة مهاجرة ، تزوجها رسول الله بعد وفاة أبـــى سلمة ، وروت عن النبى وعن أبى سلمة وفاطمة الزهراء (٣٨٧) حديثـــاً روى عنها جماعة . توفيت بالمدينة في ذي القعدة سنة (٥٩) ولها أربـــع وثمانين . أعلام النساء (عمر رضا كحالة) ٥ / ٢٢١ ، ٢٢٧ ط الثالثــة (١٣٩٧ = ١٩٧٧) مؤسسة الرسالة . بيروت .

(٦) صحيح مسلم ٣ / ١٤٨٠ كتاب الامارة باب إذا بويع لخليفتين ، سنن النسائــى ٤ / ٥٢٩ كتاب الفتن باب (٧٨)

(٧) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٣ / ٢٥٠ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنـة باب الاقتداء بسنة رسول الله ، سنن الترمذى ٥ / ٤ كتاب الايمان باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، سنن النسائى ٧ / ٧٦ كتاب تحريم الدم .

والمقصود بقوله "" لأقاتلنّ من فرّق بين الصلاة والزكاة "" ؛ لأن الله تعالى جمعهما في أكثر من آية في القرآن قال تعالى "" وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ "" (١)

٤) من عمل عمل قوم لوط ، قال النبي صلى الله عليه وسلم "" من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به "" (٢)

ومذهب المالكية والشافعية والحنابلة أن اللواط يوجب الحد ، وحده الرجم لأن الله تعالى يقول عن عذاب قوم لوط "" .. قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ "" (٣) سواء كانا محصنين أو غير محصنين ، حربين أو مملوكين ، روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال :- "" في البكر يوجد على اللوطية الرجم "" (٤)

أما مذهب الإمام أبو حنيفة فإن اللوطي يعزر في أول مرة ، وإذا تكرر منه ذلك قتل "" (٥)

٥) الساحر :-

أصل السحر :- صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره ويكون ذلك بمعونة الشيطان فكأن الساحر لما أرى الباطل في صورة الحق ، وخيّل الشيء على غير حقيقته قد سحر الشيء عن وجهه أي صرفه ، فيُظن أن الأمر كما يُرى ، وليس الأصل على ما يرى "" (٦)

قال صلى الله عليه وسلم "" حد الساحر ضربة بالسيف "" (٧) ، وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب قبل وفاته بسنة "" أن اقتلوا كل ساحر وساحرة ""

---

(١) سورة البقرة (٤٣)

(٢) سنن الترمذي ٤/٥٧ كتاب الحدود باب ما جاء في حد اللوطي ، سنن أبي داود ٤/١٥٨ كتاب الحدود باب فيمن عمل عمل قوم لوط ، سنن ابن ماجة ٢/٥٨٦ كتاب الحدود باب من عمل عمل قوم لوط .

(٣) سورة الذاريات (٣٢-٣٣)

(٤) سنن أبي داود ٤/١٥٩ كتاب الحدود باب فيمن عمل عمل قوم لوط .

(٥) كتاب الافصاح عن معاني الصحاح للوزير عون الدين أبي المظفر يحي بن محمد بن هبيرة الحنبلي ٢/٢٣٨ المؤسسة السعيدية . الرياض . تفسير آيات الاحكام (محمد علي الصابوني) ٢/٤٠ ط الاولى (١٣٩١=١٩٧١) دار القرآن الكريم . الكويت ، الإحكام شرح أصول الاحكام . جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي ٤/١٣٧ ط الاولى .

(٦) لسان العرب لابن منظور ٤/٣٤٨

(٧) سنن الترمذي ٤/٦٠ كتاب الحدود باب ما جاء في حد الساحر ، قال أبو عيسى هذا الحديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه .

قال الراوي "" فقتلنا ثلاثة سواحـــر "" (١)

ويرى جمهور العلماء من الشافعية والحنابلة والمالكية أن يقتل الساحـــر ولا تقبل توبته ، أما الإمام أبو حنيفة فيقول :ـ "" لا يقتل حتى يتكرر ذلك منـــه وحتى يقر أنه قتل إنساناً بسحره "" (٢)

٦) من تزوج بامرأة من محارمه . قال تعالى ""وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّـــنَ النِّسَاءِ "" (٣) وقال تعالى "" حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُـــمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّـــنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُـــوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا "" (٤)

وعن البراء بن عازب (٥) رضي الله عنه قال :ـ "" لقيت خالي وقد عقد لـــه النبي صلى الله عليه وسلم لواء . فقلت له :ـ أين تريد ؟ فقال :ـ بعثنـــي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده ، فأمرنـــي أن أضرب عنقه وآخذ ماله "" (٦) وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :ـ "" من وقع على ذات محرم فاقتلوه "" (٧)

---

(١) مسند الإمام أحمد ١ / ١٩٠ ، ١٩١

(٢) رحمة الأمة في اختلاف الأئمة لأبي عبد الله محمد الدمشقي الشافعي ، (٣٤٩)

(٣) سورة النساء (٢٢)

(٤) سورة النساء (٢٣)

(٥) البراء بن عازب بن الحارث الخزرجي أبو عمارة قائد صحابي من أصحاب الفتوح أسلم صغيراً وغزا مع رسول الله خمسة عشرة غزوة أولها الخندق ، كان أميراً على الري (بفارس) في خلافة عثمان بن عفان . روى له البخاري ومسلم (٣٠٥) حديثاً الأعلام ٢ / ٤٦

(٦) سنن الترمذي ٣ / ٦٤٣ كتاب الاحكام باب فيمن تزوج امرأة أبيه . قال أبـــو عيسى هذا حديث حسن غريب ، سنن ابن ماجة ٢ / ٨٦٩ كتاب الحدود بـــاب من تزوج امرأة أبيه من بعده ، سنن أبي داود ٤ / ١٥٧ كتاب الحدود بـــاب في الرجل يزني بحريمه ، سنن النسائي ٦ / ١٠٩ كتاب النكاح باب نكاح مـــا نكح الآباء .

(٧) سنن ابن ماجة ٢ / ٨٦٥ كتاب الحدود باب من أتى ذات محرم ومن أتى بهيمة ، سنن الترمذي ٤ / ٦٢ كتاب الحدود باب ما جاء فيمن يقول للآخر يا مخنث .

وأكثر أهل العلم يرون وجوب الحد على من وطئ امرأة من محارمه بعقد نكاح أو غيره (١) ، خلافاً للإمام أبي حنيفة فإنه يرى أنه لا حد عليه ، ولكنه يوجع عقوبة إذا كان عالماً بذلك (٢) .

هذه بعض الأمور التي اختلف العلماء في قتل مرتكبيها ، وهو تفسير قوله تعالى (إِلَّا بِالْحَقِّ) .

قال تعالى "" ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ""

وقبل أن يمضي المنهج الرباني في ذكر ما شرعه الله لعباده من الحلال والحرام فيما يكون بين العباد وخالقهم ، وبين العباد بعضهم بعضاً ، المتضمن قوله تعالى في ابتداء الوصايا "" قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ . . . "" ، فصل - تعالى - بين ما مضى من التكاليف ، وبين ما يعقبه بقوله تعالى "" ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ "" فأبرز تعالى وصيته وأمره وتوجيهه .

(ذَٰلِكُمْ) إشارة إلى الوصايا الخمس التي سبق شرحها ، والمعروف أن لفظة (ذَٰلِكَ) لا تستعمل إلا في الإشارة إلى البعيد ، ولما كانت الوصايا السابقة بعيدة المدى والأثر ، بما تدل عليه من الحكم والأحكام ، والمصالح الدينية والدنيوية والأخروية ، ولما لهذه التكاليف من عظيم الأثر على نفس المسلم وحياته أتبعه - تعالى - باللفظ الذي يقرب إلى القلب القبول ، لأنها صادرة من الرحمن الرحيم المحب لعباده الخير . فقال تعالى (ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ) أي عهد الله إليكم بهذه التكاليف أمراً مؤكداً ، ونهياً صريحاً .

(لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) أي لتعقلوا فوائد هذه التكاليف من حيث الخير والمنفعة في ترك ما نهى عنه ، وفعل ما أمر به ، وبذلك تسيرون على نور من منهاج الله الذي هو منهاج العقلاء .

---

(١) منح الشفا الشافيات في شرح المفردات تأليف (منصور بن يونس بن أدريس الحنبلي) ٢ / ٢٣٦ . المؤسسة السعيدية بالرياض.

(٢) كتاب المبسوط لشمس الدين السرخسي المجلد الخامس ٩ / ٨٥ ط الثانية دار المعرفة . بيروت .

يقول البقاعي :- "" فعلم من ذكر الوصية أن هذه المذكورات هي الموصى بها والمحرمات أضدادها ، فصار شأنها مؤكداً من وجهين :-

التصريح بالتوصية بها ، والنهي عن أضدادها "" (١)

تلك الوصايا الخمس التي ذكرت ، وصايا تدركها العقول السليمة ، إستجابة لنداء الفطرة الحنيفية ؛ لما فيها من الحسن الذاتي الذي يمنع أولي الألباب من الإتيان بما يخالفها .

فعبادة الله وحده لا شريك له ، والإحسان إلى الوالدين دون تضجر أو ملل ، ورعاية حقوق الأبناء في الحياة ، والإبتعاد عن الفواحش نية وعملاً ، وقتل النفس المحرمة كلها وصايا من الخبير بطبائع العباد الذي أودع في قلوبهم الأخذ بكل حسن ، والإبتعاد عن كل قبيح (٢) .

يقول سيد قطب ما نصه :- "" وهذا التعقيب يجيء وفق المنهج القرآني في ربط كل أمر وكل نهي بالله تقريراً لوحدة السلطة التي تأمر وتنهى في الناس وربطاً للأوامر والنواهي بهذه السلطة التي تجعل للأمر والنهي وزنه في ضمائر الناس "" (٣) .

---

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ٧ / ٣١٨

(٢) بتصرف شديد من تفسير المنار ٨ / ١٨٨ ؛ شرح الصاوي على تفسير الجلالين ٢ / ٥٢ ، تفسير سورة الأنعام للدكتور " محمد السيد الطنطاوي) ص (٢٩٥) تفسير سورة الأنعام (محمد البهي) ص (١٢٢)

(٣) في ظلال القرآن ٣ / ٣١٨

المبحث السادس

رعاية حقوق اليتامى

عرف المجتمع الإسلامي بأنه مجتمع متعاون على البر والخير ، مجتمع يرى أن التكافل الاجتماعي هو القاعدة التي ينبغي أن يرتكز عليها هذا المجتمع ، فعلى المسلمين أن يكفلوا ويراعوا مصالح الضعفاء في مجتمعهم أشد وأكثر من مراعاتهم لحقوق أقويائهم وأغنيائهم .

واليتامى بفقدهم آباءهم وهم صغار ضعاف أحوج الناس إلى الرحمة والرفق بهم ، والحنو عليهم ، والمساهمة الفعالة في تخفيف آلامهم ، ودفع ما ينزل بهم من ضرر وجور ، ومحاولة الترفيه عنهم بكل وسيلة ممكنة ، فخير البيوت بيت فيه يتيم يكرم ، وشر البيوت بيت فيه يتيم يهان . (١)

إن الله تعالى أعلم بطبائع عباده وغرائزهم ، فهم يحبون المال حباً جماً ، فترى الواحد منهم يصل الليل بالنهار ليجمع المال ويزيد الثروة ، وقد يؤدي بهم الجشع إلى الغش والخداع بكل طريقة لزيادة الرصيد المالي ، فليس أيسر عليهم بعد ذلك أن يحاول من في حجره يتيم أن يأكل ماله بحجة الإنفاق عليه والقيام بأموره وتربيته .

ومن ثم حذر الله تعالى المسلمين أشد الحذر من مجرد محاولة الاقتراب بغير الحسنى من مال اليتيم ، ولو من طريق الإسراف والتبذير عليه – أي على اليتيم ..

قال تعالى :-

""" وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ """ (٢)

صلة الآية بما قبلها :-

عرف الناس أن الروح والمال شقيقان ، فكما أن الأول يحفظ ويخاف عليه ، فكذلك الثاني ، إلا أن أحدهما أشد حفظاً من الآخر ، لذلك

---

(١) هذا اقتباس من حديث رواه ابن ماجه في كتاب الأدب ٢ / ١٢١٣ ، ولم أكتبه على أنه حديث لأن العلماء بالغوا في جرح راويه .

(٢) سورة الأنعام (١٥٣) وسورة الإسراء (٣٤)

بعد أن نهى الله تعالى عن إتلاف النفوس فيما سبق متمثلاً في النهي عن قتل الأولاد وقتل النفس ، ابتدأ الآية الثانية بالنهي عن إتلاف الأموال ، ولما كان أعظمها خطراً وحرمة مال اليتيم لضعفه وقلة ناصره ابتدأ به ، فنهى عن قربه فضلاً عن أكله . (١)

الشرح والبيان :-

معنى اليتيم :- اليتم لغة :- الإنفراد ، واليتيم هو المنفرد . (٢)

واصطلاحاً :- هو من فقد أباه ولم يبلغ الحلم ، فإذا بلغ الحلم زال عنه اسم اليتيم لغة ، واستمر الحَجْر على أمواله ، ولا تدفع إليه حتى يؤنس منه الرشد ، فإن رشد عند البلوغ صار مستقلاً بنفسه في النظر لمصالحه ، واختيار الطريق الصحيح ، وبذلك يزول عنه اسم اليتم ومعناه من الحجر. (٣)

هذا وقد كان أهل الجاهلية لا يعترفون لليتيم بمال أو ميراث ، فهو بفقده الوالد الحامي ، والناصر القوي كان ضائعاً في المجتمع العربي الجاهلي الذي لا يؤمن إلا بالقوة والبطش .

وكان بعضهم يأخذ أموال اليتامى النفيسة الثمينة ، ويستبدلها بالرديء الذي عنده مما يماثلها من أراض أو أنعام ونحو ذلك .

ومن ثم كان لزاماً في شريعة العدل والمساواة أن ترد الحقوق إلى أصحابها ، وتصون للضعفاء كرامتهم ، وتعترف لهم بإنسانيتهم ، ولذلك كثرت التوجيهات الواردة في القرآن الكريم وتنوعت في شأن اليتيم ، وكلها تجسد حال اليتيم من الضعف والضياع . حتى أن الله تعالى أعقب الوصية بتقواه ، الوصية باليتامى ، وعدم خيانتهم في أموالهم ، وذلك في سورة جامعة هي سورة النساء ، قال تعالى "" وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً "" (٤)

---

(١) بتصرف شديد من نظم الدرر للبقاعي ٧ / ٣١٨ ، الضياء في تفسير سورة الاسراء للدكتور الحديدي ص (١٤١)

(٢) لسان العرب لابن منظور ١٢ / ٦٤٥

(٣) بتصرف من أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣٠٨

(٤) سورة النساء (٢)

وقد علم الله تعالى أن اليتامى إذا أهمل شأنهم ، وتركوا بلا تربية ولا توجيه صاروا مرضاً ينخر في جسم الامة يفسد عليها كل إصلاح ، فأمر الأولياء بحسن تربيتهم دينياً ، وخلقياً ، والاهتمام بأموالهم بإنمائها وتثميرها في الخير والإحسان حتى إذا بلغوا ورشدوا أخذوا أموالهم ، وساهموا في بناء مجتمعهم مادياً وعقلياً للتقدم نحو الأفضل والأحسن ، وبذلك يحفظ المجتمع من التعرض للهزات التي تؤثر في كيانه ، ويؤمن من شر التمرد عليه ، والخروج بالإخلال في نظامه . (١)

وإنما قال تعالى "" وَلَا تَقْرَبُوا "" لأن النهي عن القرب من الشيء أبلغ من النهي عنه ، يقول المراغي في تفسيره لهذا الموضع :- "" والنهي عن القرب من الشيء أبلغ من النهي عنه ؛ فإن الأول يتضمن النهي عن الأسباب والوسائل المؤدية إليه ، وعن الشبهات التي هي مظنة التأويل ، فيبتعد عنها المتقي ، ويستسيغها الطامع فيه ، إذ يراها بالتأويل من الوجوه الحلال التي لا تضر به ، أو يرجح نفعها على ضررها كأن يأكل شيئاً من ماله حين يعطل عملاً له فيه ربح ، ولولاه ما ربح "" (٢)

يقول الشيخ الاكبر (محمود شلتوت) بعد أن ذكر طريقتين من طرق القرآن في النهي عن الشيء ، إما بالنهي عنه مباشرة ، وإما بالنهي عن قربانه . ما نصه "" وكان من آثار هذا الفرق الذي نحسه بين ما يتعلق النهي فيه بالقربان من الفعل ، وما يتعلق فيه بنفس الفعل أن الدنو من المكروه النفسي بالتفكير فيه ، ومحاولة فعله لا يلزمه أن يصل بالإنسان إلى ارتكابه ، وذلك لعدم ميل النفس بطبعها إليه ، وليس كذلك الدنو بالتفكير فيما تشتهيه النفس وتميل إليه كالمال والفواحش ، فإن الفعل يتبعه في غالب أمره ، ولا يتخلف عنه إلا برادع خاص لا يتفق لكثير من الناس ولا في كثير من الأحوال ، ومن هنا يظهر السر البلاغي الحكيم في مجيء النهي عن الشرك ، وأمثاله متعلقاً بنفس

---

(١) بتصرف شديد من دعوة الرسل إلى الله تعالى (احمد العدوي)ص(٥٠٩)، إسلامنا (السيد سابق) ص (٢٥٠) دار الكتاب العربي - بيروت

(٢) تفسير المراغي المجلد الثالث ٨ / ٦٩

الفعل ، ومجيء النهي عن المال والفواحش متعلقاً بالقربان منها "(١)

فمال اليتيم منطقة براقة خطرة ، من اقترب منها بالسوء ، وعدم الإحسان ، فقد باء بغضب من الله تعالى ، ولا يحل اقترابها إلا بالحسنى والعمل الصالح .

ولذلك استثنى الله تعالى بعد ذلك وجهاً واحداً من الوجوه التي يبيح للوصي على اليتيم مباشرة مال وصيه - اليتيم - وهو (إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) ، أي لا تهيئوا ولا تسمحوا لأنفسكم بالاقتراب من مال اليتيم ، باستقراضه أو الشراء منه ، ولكن يجوز قربانه في حالة واحدة ، وهو ما كان بالطريقة المثلى التي فيها صلاح نفسه وماله ، في يومه وغده ، بما يعود عليه بالنفع والخير في دنياه وآخرته ، ويكون ذلك بالإنفاق عليه في تربيته التربية السليمة ، وتعليمه العلوم النافعة .

وكما ينفق على تربيته وتعلمه ، عليه أن يحفظ أصول المال ، ويحاول تثمير فروعها ، ويكون ذلك إذا كان المال أرضاً أو عمارة بتأجيرها بأجر معقول يعود على اليتيم بالخير ، أو كان بستاناً فيعهد به الى رجل خبير بالزراعة يتعهدها بالسقاية والعناية ، فيبيع محصولها ويعود على اليتيم مالها ، أو كان تجارة ، أو دوراً للنشر أو الكتب يعهد بها إلى شخص موثوق به ، خبير بهذه المكاسب ، فيحفظها وينميها ، روى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :ـ" ألا من ولي يتيماً له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة "" (٢) ، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال :ـ"" اتجروا في مال اليتامى لا تأكله الزكاة" (٣)

وإن كان الوصي فقيراً محتاجاً يجوز له الأخذ من مال اليتيم كأجر قيامه بأمر اليتيم في التربية والمتابعة ، وحفظ ماله واستثماره له ، وعليه

---

(١) تفسير القرآن الكريم ص (٤٣٢-٤٣٣)
(٢) سنن الترمذى ٣ / ٣٢ كتاب الزكاة باب ما جاء في زكاة مال اليتيم قال أبو عيسى في إسناد الحديث مقال .
(٣) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك ١ / ٢٤٥ كتاب الزكاة باب زكاة أموال اليتامى والتجارة لهم فيها .

أن يتقي الله فيما يأخذه ويكون ذلك بالمعروف أي بالمتعارف الذي لا يستنكره أهل الخبرة والمروءة .

أما إن كان الوصي غنياً فقد أمره الله بالإستعفاف عن مال اليتيم ، ويحتسب عمله عند الله ، ينال في الآخرة مثوبة وأجراً عظيماً ، وقد قال صلى الله عليه وسلم :ـ "" كافل اليتيم له أو لغيره (١) أنا وهو كهاتين في الجنة وأشار بالسبابة والوسطى ""(٢) وقال صلى الله عليه وسلم "" من قبض يتيماً بين المسلمين إلى طعامه وشرابه أدخله الله الجنة البتة إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر له ""(٣)

يقول الفخر الرازي :ـ "" فقوله (إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) معناه كمعنى قوله (وَمَن كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ""(٤) (٥)

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :ـ "" لما نزلت آية (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) ، و(إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً) (٦) قال، اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه فشق ذلك على المسلمين فشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله "" وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ "" (٧)

إن انفراد اليتيم عن أصحاب البيت في المأكل والمعاش مذلة وإهانة ، فكيف يشعر الصغير بالحنان ؟ وكيف ينمو في قلبه حب الفرد والأسرة والمجتمع وهو يرى نفسه وحيداً في بيت عماده رب أسرة كريم ، وزوج حنون ،

(١) له أي لقرابته كجده وعمه وخاله وابن عمه ونحو ذلك ،لغيره أي أجنبياً عنه

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٠/ ٤٣٩ كتاب الأدب باب فضل من يعول يتيما ، صحيح مسلم ٤/ ٢٢٨٧ كتاب الزهد باب الاحسان إلى الارملة والمسكين واليتيم ، سنن الترمذي ٤/ ٣٢١ كتاب البر والصلة باب ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته ، سنن أبي داود ٤/ ٣٣٨ كتاب الادب باب في من ضم اليتيم .

(٣) سنن الترمذي ٤/ ٣٢٠ كتاب البر باب ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته . قال أبو عيسى (حنش) ضعيف عند أهل الحديث .

(٤) سورة النساء (٦)

(٥) التفسير الكبير ٤/ ٢٣٤

(٦) سورة النساء (١٠)

(٧) سنن النسائي ٦/ ٢٥٦ كتاب الوصايا باب ماللوصي من مال اليتيم إذا قام عليه ، سنن أبي داود ٣/ ١١٤ كتاب الوصايا باب مخالطة اليتيم في الطعام، ، أسباب النزول للواحدي ص (٤٩) سورة البقرة (٢٢٠)

وأولاد قد يكونون في مثل عمره ، فلا يؤاكلهم ولا يلاعبهم ولا يلاطفهم ؟

إن الهدف من رعاية اليتيم تنشئته التنشئة الصالحة السليمة ، حتى يصبح عضواً عاملاً في المجتمع الإسلامي ، وهذا الغرض لا يتحقق بتمييزه وإنفراده في كل شيء ، لأن ذلك يربي في قلبه الحقد على غيره ، فكان لابد من اعتباره واحداً من الأسرة مع الاحتفاظ له بكامل حقوقه (١) ، ولذلك قال تعالى "" وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ "" (٢)

ثم بيّن الله تعالى بعد ذلك الوقت الذى ينتهي فيه الحجر على مال اليتيم . قال تعالى (حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ) أي حتى يبلغ اليتيم الحلم والرشد والصلاح .

هذا وقد اختلف العلماء في السن التي يبلغ فيها المرء الأشد ، وذلك لتعدد آيات القرآن الواردة فيها كلمة الأشد .

فقد أخبر الله تعالى عن الأنبياء أنه سبحانه ـ وهبهم الحكمة والعلم عند بلوغهم الأشد . قال تعالى عن يوسف عليه السلام "" وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْماً وَعِلْماً "" (٣) وقال عز وجل عن موسى عليه السلام "" وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْماً وَعِلْماً "" (٤)

كما أخبر الله تعالى عن تطور نمو الإنسان من الطفولة إلى بلوغ الأشد ثم الهرم وبلوغ أرذل العمر . قال تعالى "" هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخاً "" (٥)

فجاء بلوغ الأشد في المرحلة التي بين الطفولة والشيخوخة ، مما يدل

---

(١) تفسير الألوسي ٨ / ٥٥ ، تفسير القرطبي ٧ / ١٣٤ ، تفسير المنار ٨ / ١٨٩ ، تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص (٤٣٠) ، تفسير سورة الانعام لـ محمد البهى) ص (١٢٢) ، التفسير الوسيط للقرآن الكريم تفسير سورة الانعام د . (محمد السيد الطنطاوى) ص (٢٩٥) تفسير الضياء للدكتور الحديدى ص (١٤٤) .

(٢) سورة البقرة (٢٢٠)

(٣) سورة يوسف (٢٢)

(٤) سورة القصص (١٤)

(٥) سورة غافر (٦٧)

على أنها المرحلة التى يكتمل فيها نمو الإنسان عقلياً وجسدياً وروحياً ، وهذا إيذان بأن حالة استيفاء القوى هي الغاية الأساسية من الخلق ، فيها تعمّر الدنيا ، وتمارس الباقيات الصالحات . (١)

وقد اتفق العلماء على أن مرحلة الأشد فيما بين الثلاثين والخمسين ؛ لأن صحة الإنسان بعد ذلك تأخذ في القهقرى .

أما بالنسبة لليتيم فقد أخبر الله تعالى أن ماله لا يدفع إليه حتى يبلغ أشده ، ولم يكتف بالبلوغ مما يدل على جواز التحفظ على ماله بعد البلوغ .

وقد اختلف العلماء في أشد اليتيم ، فقال أهل المدينة :- بلوغه وإيناس رشده ، وعند أبي حنيفة خمس وعشرون ، وفي هذه السن يعطى اليتيم ماله على أي حال كان ، وقال الشعبي الأشد :- الحلم إذا كتبت له الحسنات وعليه السيئات وعند السدى ثلاثون . (٢)

ومن المشاهد أن الغلام لا يؤنس منه الرشد بعد بلوغه غالباً ، فهو قليل التجارب ، ضعيف الرأي ، تجره زخارف الحياة وشهواتها .

ولذلك لابد للقيم على اليتيم أن يختبره قبل دفع أمواله إليه . قال تعالى "" وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا "" (٣)

إذاً لابد أن تأتي مرتبة الإبتلاء قبل مرتبة تحمل مسئولية دفع المال .

أما كيفية الإبتلاء فقد رأى الفقهاء أن الطفل يظهر ذكاؤه ونجابته منذ صغره ، فإذا أثمرت التربية الصالحة السليمة فيه ، وحسنت أخلاقه وطباعه ، ووضح عليه السعي لمصالحه في بيته ومدرسته وبين خلانه ، وفي ضبط ماله حيث لا يهمله - ويضعه في مكان بحيث يأخذه أحد ، أو ينساه ثم لا يجده - فإن كان اليتيم كذلك دفع إليه الوصي جزءاً يسيراً من ماله ليرى كيف يتصرف فيه ، فإن نماه وخطط لما فيه الخير وأحسن النظر فيه ،

---

(١) بتصرف شديد من كتاب ظاهرة التكرار فى القرآن الكريم د . (عبد المنعم السيد) ص (١٨٤) الطبعة الأولى (١٤٠٠-١٩٨٠) دار المطبوعات الدولية

(٢) أحكام القرآن لابن العربى ١/ ٣٠٩ ، تفسير القرطبى ٧/ ١٣٥ ، فى ظلال القرآن ٨/ ٤٢٦

(٣) سورة النساء (٦)

فقد بلغ الرشد كما بلغ الأشـــد .

فحينئذ يجب عليه المسارعة إلى دفع ماله إليه كاملاً .

ولا يشترط لذلك بلوغ الثلاثين كما ذكر العلماء في الآيات الأخـــرى التي جاء فيها ذكر الأشد ، لأن من الملاحظ أن من لا أب له مجبول علـــى تحمل مسئولية نفسه وإخوته قبل غيره من أقرانه ممن آباؤهم أحياء .

أما إن ظهر منه الإهمال والجهل في شئون الحياة والمعرفة ، فلا يدفـع إليه ماله خشية أن ينفقه فيما لا فائدة منه .

وعلى ذلك لابد عند دفع المال إلى اليتيم من ملاحظة :-

١) بلوغ الحلـم :-

وهو بلوغ القوة البدنية التي عبر الله عنها بقوله "" حَتَّى إِذَا بَلَغُـــوا النِّكَاحَ "" ، وقال صلى الله عليه وسلم "" لا يتم بعد احتلام "" (١)

٢) إيناس الرشد :-

ويظهر ذلك - كما ذكرنا - بصلاح دينه ودنياه وطاعته لله عز وجـــل ، وضبط ماله ومعرفة وجوه الانفاق ، وكيفية الأخذ والعطاء . قال تعالـــى "" فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ""

سئل ابن عباس رضي الله عنهما :- متى ينقضي يتم اليتيم ؟ فأجـــاب بقوله لهم :- إن الرجل لتنبت لحيته وإنه لضعيف الأخذ لنفسه ضعيف العطـاء فيها وإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس ذهب عنه اليتم "" (٢)

فإذا عزم الوصي على دفع المال إلى اليتيم ينبغي أن يأتي بشهـــود عدول ، ليشهدوا على تسليم اليتيم ماله ، مخافة الجحود والإنكار من قبـل اليتيم ، أو الاستبداد والتسلط من قبل الوصي ، فقد لا يدفع ويقول سلمتـه في الخفاء ، وقد يتسلم اليتيم ماله سراً ويقول علناً أكل مالي ولم يعطني حقوقي .

---

(١) سنن أبـي داود ٣ / ١١٥ كتاب الوصايا باب ما جاء متى ينقطـع اليتـم .

(٢) صحيح مسلم ٣ / ١٤٤٤ كتاب الجهاد والسير باب النساء الغازيـات يرضخ لهن ولا يسهم والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب .

فلا راحة الضمائر وسلامة الظاهر والباطن أمر الله الأوصياء بالإشهاد عند دفع الأموال (١) . قال تعالى "" فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً "" (٢)

وبذلك تنتهي كفالة اليتيم وينتهي يتم اليتيم .

وصفوة القول إن الله تعالى حث على إكرام اليتيم ، وعدم إهانته ، خلافاً لما كان سائداً في الجاهلية من أكل أموال الضعفاء خاصة الصغار الذين كتب عليهم اليتم وفقدان حنان الأبوة ، ولعل هذا الظلم واقع بالضعفاء في كل جاهلية حتى في جاهليتنا المعاصرة ؛ حيث كثر المتسلطون ، وازداد الجبارون ، وقل عدد المتقين واضمحل ،حتى لا تجد من يخاف الله عز وجل في كل أمور حياته إلا قليلاً .

واليتامى لحاجتهم إلى بيت يأويهم ، وأب يرعاهم يوافقون أوصياءهم في تثمير المال وإنمائه - على حد قولهم - وهم في الحقيقة كتبوه بأسمائهم ، وجعلوا أنفسهم أصحاب هذا المال الذي تحت ولايتهم ، حتى إذا كبر اليتيم وجد ماله قد انتقل إلى وصيه ، ووجد نفسه - أي اليتيم - موقعاً وشاهداً على ذلك .

فالناس قد نزع من قلوبهم خوف الله وتقواه ، نسوا كتاب الله ووعده ووعيده ، نسوا أنهم يلهبون النار في بطونهم حيث يقول تعالى "" إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً "" (٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :- قال النبي صلى الله عليه وسلم "" اجتنبوا السبع الموبقات . قالوا :- يارسول الله وما هن ؟ فذكرها ومنها وأكل مال اليتيم "" (٤)

---

(١) أخذ بتصرف من أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣٠٩ ، ٣١٩ ، ٣٢٢ ، ٣ / ١١٩٧ ، ١١٩٨ ، أحكام القرآن للجصاص ١ / ٣٣٠ ، ٣٣٢ ، ٣ / ٢٤ التفسير الوسيط للقرآن الكريم ص (٢٩٦) ، كتاب الكبائر للذهبي ص (٧٢) تيسير العزيز الحميد (سليمان بن عبد الله) ص (٣٩) ، تفسير الضياء للحديدي ص (١٤٤) ، روح الدين الاسلامي (عفيف طبارة) ص (٣٢٦ و ٣٢٧)

(٢) سورة النساء (٦)

(٣) سورة النساء (١٠)

(٤) سبق تخريج هذا الحديث ص (١٠٦)

يقول سيد قطب ما ملخصه "" وما تزال أموال اليتامى توكل بشتى الطرق ، ومختلف الحيل من أكثر الأوصياء على الرغم من كل الاحتياطات القانونية ومن رقابة الهيئات الحكومية المخصصة للإشراف على أموال القصر فهذه المسألة لا تفلح فيها التشريعات القانونية ولا الرقابة الظاهرية كلا ولا يفلح فيها إلا أمر واحد .. التقوى .. فهي التي تكفل الرقابة الداخلية على الضمائر فتمنح للتشريع قيمته وأثره "" (١) .

ومن التوجيهات الصادرة في شأن اليتيم ، وزجر الظالمين عن أكل أموالهم ، وإهدار كرامتهم ، انبثقت آية تلمس شغاف قلوب الآباء الحانية على فلذات أكبادهم ، قال تعالى "" وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً "" (٢) وهذه الآية توحي بأن المرء كما يدين يدان ، وكما يحب المسلم أن يكرم أبناؤه ، وتتمنى نفسه تنشئتهم التنشئة الصالحة ، فعليه أن يكرم الأيتام الذين في حجره ، ويسعى لصالحهم ، فالموت حق ، والمرء لا يدري متى تنتهي حياته ، وهو أب لأولاد صغار في سن هم في أشد الحاجة إلى رعاية آبائهم وحنان أمهاتهم ، ولا يعرف المرء إن مات إلى من تصير ولاية أولاده ، وإلى أي حال سيؤول أمرهم .

وكما يحب المرء تأمين حياة سعيدة لأولاده من بعده ، يتمثل ذلك في بناء بيت يأويهم ، وحفظ رصيد من المال لمعاشهم ، عليه أن يعطف على أيتام المسلمين ويقضي حوائجهم ليكون له رصيد خير يذكره بعد موته ، ويعطف على أولاده بعد فنائه . كما قال تعالى على لسان عبده الصالح (الخضر) "" وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحاً "" (٣) وهكذا نرى أن صلاح الأب هيأ لأولاده من يتكفل مصالحهم ، ويقوم على مملوكاتهم . (٤)

---

(١) في ظلال القرآن ٢ / ٢٤٠

(٢) سورة النساء (٩)

(٣) سورة الكهف (٨٢)

(٤) بتصرف شديد من تفسير في ظلال القرآن ٨ / ٤٢٥ ، إسلامنا (السيد سابق) ص (٢٤٩) ، صور من سماحة الإسلام (عبد العزيز الربيعة) ص (٩٥ ، ٩٦) مطبعة المدني . القاهرة

يقول محمد العدوي :- "" وما أشد قول الله تعالى في سورة النساء (وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ) .

يهدد به الأوصياء ويريهم أن كل واحد منهم عرضة لأن يموت ، وتصبح أولاده يتامى في حاجة إلى عطف الناس ورعايتهم ، فهل يرضيه إذا كان أولاده كذلك أن يظلمهم الناس ، ويضيعوا أموالهم ويحولوا بينهم وبين الحياة؟ ذلك هو الوعيد الذي توعد الله به القوامين على اليتامى ، والناس جد غافلين عن اليتامى وعن حقوقهم ولا يعاملهم الأوصياء إلا شر معاملة .

وإنك لتجد واحداً في الألف يحرص على حق اليتيم وماله ، ويعمل على تثمير ثروته والإبقاء عليه "" (١)

وأقول :-

إن قلوب المسلمين إذا تحجرت وتنكرت نفوسهم للقيام بهذا الواجب الإنساني ، كان ذلك إيذاناً بأن هؤلاء القساة ليسوا أهلاً لأن ينتظموا في سلك المجتمع الإسلامي .

إن رعاية اليتيم واجبة على من يجد نفسه أهلاً لذلك ، أما أن يجلبه عنده كخادم في بيته يتلقى الإهانة والشتم لأتفه سبب ، ولأقل خطأ ، فإن وعيد الله لاحق بهؤلاء ، وعذابه وسخطه واقع بهم ، حيث نهى الله تعالى أشد النهي عن قهر اليتيم وإهانته . قال الله تعالى "" فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلاَ تَقْهَرْ "" (٢) ، وقال عز وجل "" أَرَأَيْتَ الَّذِى يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ، فَذَلِكَ الَّذِى يَدُعُّ الْيَتِيمَ "" (٣)

وقال صلى الله عليه وسلم لأبي ذر :- "" يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً وإني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمَّرن على اثنين ولا تولَّينَّ مال يتيم "" (٤)

فهل عرفت البشرية أرحم من هذا الدين ؟ وأرفق بالضعفاء من هذا الدستور ؟ إنه دين الله الخالد . ومنهجه الذي يجب أن يتبع .

---

(١) دعوة الرسل إلى الله تعالى ص (٥١٠)

(٢) سورة الضحى (٩)

(٣) سورة الماعون (١-٢)

(٤) صحيح مسلم ٣ / ١٤٥٨ كتاب الامارة باب كراهة الامارة بغير ضرورة ، سنن النسائي ٦ / ٢٥٥ كتاب الوصايا باب النهي عن الولاية على مال اليتيم ، سنن أبي داود ٣ / ١١٤ كتاب الوصايا باب ما جاء في الدخول في الوصايا

المبحث السابع

وفاء الكيل والميزان

أوصى الله تعالى عباده في جميع الأديان أن يلتزموا بأصول العبادات ، والمعاملات ، والأخلاق ، فأمرهم - تعالى - بحفظ الدين والنفس والعرض ، ورعاية من في الأسرة شيباً وولداناً .

وابتدأ الآية الثانية بوجوب حفظ المال مفهوماً لا منطوقاً ، فأوجب على الأوصياء حفظ أموال يتاماهم وتثميرها ، حرصاً على رقي الإقتصاد الإسلامي ، ثم أعقبه بالأمر بإيفاء الكيل والميزان في البيع والشراء في حدود طاقة التحري والإنصاف ، لما في ذلك من تحقيق المودة الإجتماعية ، وتقوية أواصر الأخوة الإنسانية ، قال تعالى "" وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً "" (١) وقال عز اسمه "" وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ "" (٢)

فالله تعالى وضع ميزان الحق في الفطرة ، وفي المنهج الإلهي ، وضمنه القرآن ، وبه يقام العدل في الأرض ، ولا يستقر هذا الميزان إلا بالقسط فلا إفراط ولا تفريط ، ولا طغيان ولا خسران .

كما أخبر الله تعالى أن العذاب الشديد سيلاحق كل مرتكب للمعاصي ، وكل مجتنب للوصايا الجليلة التي عهد الله بها إلى خلقه .

ولما كانت المعاملات التجارية ، والمبادلات المالية لابد منها في حياة الناس ، لمعاشهم ورزقهم فقد أحل الله البيع بشرط أن يتصف صاحبه بالنظافة والعفة والقناعة ، ولكن الناس خلطوا الحلال بالحرام ، واستدرجوا المباحات إلى سلم المحرمات ، فنرى البائع يحاول جلب المنافع بشتى الطرق ، وإن أدى به ذلك إلى الإستتار بالغش ، والتدليس ، وإخفاء عيوب السلعة ونحو ذلك . (٣)

---

(١) سورة الاسراء (٣٥)
(٢) سورة الرحمن (٧ ، ٨ ، ٩)
(٣) بتصرف من تفسير في ظلال القرآن ٨ / ٤٢٦ ، سماحة الاسلام (عبد العزيز الربيعة) ص(٩٠) ، الاسلام في حياة المسلم د . (محمد البهي) ص (٣٧٦) دار الفكر

من أجل ذلك حرم الله تعالى أي تبادل يضر بأحد المتعاملين أو كليهما ، ونهى - تعالى - أشد النهي عن التطفيف ، والغبن ، وبخس حقوق الآخرين ، وتوعد كلّ من يفعل ذلك بأليم العقاب ، وقص علينا نبأ أمة تنكبت الطريق السوي بتكذيبهم نبيهم شعيباً وعدم احترامهم لقوانين الله في الوفاء بالكيل والميزان ، فأهلكهم الله وأخذهم أخذ عزيز مقتدر . قال تعالى "" وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَالَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ "" (١)

وقال عز وجل "" وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلاَ تَنقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّيَ أَرَاكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّيَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ . وَيَاقَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلاَ تَعْثَوْا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ . بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ وَمَآ أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ "" (٢)

وقال تبارك وتعالى على لسان نبيه شعيب عليه السلام "" أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلاَ تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ . وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ . وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلاَ تَعْثَوْا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ "" (٣)

إن الدعوة إلى عبادة الله وحده هي القاعدة الأولى ، والركن الأساسي ، والأصل الثابت الذي يستند عليه أمور الشريعة والمعاملات .

فبعد دعوة شعيب عليه السلام لقومه بالتوجه إلى الله وحده في عبادتهم ، أمرهم بوجوب إتمام المعاملات بصدق وإخلاص ووفاء ليوثقوا صلتهم بالله تعالى .

---

(١) سورة الأعراف (٨٥)
(٢) سورة هود (٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦)
(٣) سورة الشعراء (١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٣)

كان أهل مدين (١) ، وقد سماهم الله في سورة الشعراء أصحاب الأيكة (٢) ، كانوا ينتقصون حقوق الناس ، فهم إن باعوا أنقصوا في المبيع ورفعوا الثمن ، وإن اشتروا زادوا في المشترى وبخسوا في الثمن .

إن البخس لا يتعلق بما يكال وما يوزن فحسب ، ولكنه في جميع الأشياء ، ولذلك قال تعالى على لسان شعيب عليه السلام "" وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ "" قد يكون أرضاً أو تجارةً أو زراعةً ، وقد يكون بخساً حسياً ، وقد يكون معنوياً .

إنهم لم يفعلوا ذلك لقلة في المال ، أو ضيق في الرزق ؛ ولكنه الخُلُق الذي لم يتخلق بتعاليم الإله المعبود ، الرذيلة التي أفسدت قلوبهم ، وقتلت المروءة والشرف فيهم ، ولذلك قال لهم "" إِنِّيٓ أَرَاكُم بِخَيْرٍ "" فأي أمر أحوجكم إلى التطلع لأخذ ما بأيدى الناس بطرق محرمة ؟!

ثم قال لهم "" بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ "" أي الإبتعاد عن المعاصي ، والتقرب إلى الله تعالى بالطاعات ، والرضى بما قسم الله ، والوفاء والعدل في البيع والشراء كلها طاعات يؤجر فاعلها ، ويستحق الثواب عليها ، فيزيد الله ماله بركة ، ويعرف عند ذويه بالصدق والأمانة ، ويقصده القاصد ، ويرغب في التعامل معه كل بائع ومشترى ، وبذلك تفتح أبواب الرزق أمامه . (٣)

أمّا وإنهم لم يؤمنوا ولم يجتنبوا هذه السرقة الخفية ، فالعذاب حينئذ أليم ، ولا مقر لهم بعد ذلك إلا الجحيم .

قال تعالى بعد أن ذكر كفرهم وتكذيبهم "" فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِى دَارِهِمْ جَاثِمِينَ "" (٤) .

وقال جل ذكره "" وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِى دِيَارِهِمْ

---

(١) بلاد تقع فى الطريق من الحجاز إلى الشام
(٢) الأيكة الشجر الكثيف الملتف ، ويظهر أنها كانت بين الحجار وفلسطين حول خليج العقبة .
(٣) تفسير ابى السعود ٢ / ٢٧١ ، دعوة الرسل إلى الله تعالى (احمد العدوى) ص (١٥٥ ، ١٧٢ ، ١٧٣)
(٤) سورة الاعراف (٧٨)

خَاثِمِينَ.كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا "" (١)

وقال عز وجل "" فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ "" (٢)

وقال جل شأنه "" فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ "" (٣)

وإنما أخبر الله تعالى عن عذاب أهل مدين ، في كل سورة بما يوافق سياقها . يقول ابن كثير :- ففي سورة الأعراف أرجفوا نبي الله وأصحابه وتوعدوهم بالإخراج من قريتهم إن لم يعودوا إلى الكفر والضلال فقال تعالى في عذابهم "" فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ . . "" ، فقابل الإرجاف بالرجفة ، والإخافة بالخيفة ، وفي سورة هود ذكر الله تعالى أن عذابهم كان بالصيحة التي هي كالزجر عن الكلام القبيح الذي واجهوا به نبي الله الفصيح في قولهم له "" أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ "" (٤) ، فجاءتهم صيحة أسكتتهم مع رجفة أسكنتهم . أما في سورة الشعراء فقد بين الله تعالى أن عذابهم كان كما طلبوا إذ قالوا لشعيب عليه السلام "" فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ "" (٥) ، وقيل إن الله تعالى سلط عليهم الحر سبع أيام حتى غلت مياههم ثم ساق إليهم غمامة وجدوا لها برداً فاجتمعوا تحتها للاستظلال ، فلما تكامل عددهم ، تزلزلت بهم الأرض وجاءتهم الصيحة وأمطرت عليهم السماء ناراً فاحترقوا . (٦)

وجاءت أمة الإسلام ، وأنزل الله الشرائع على حبيبه وصفيه صلى الله عليه وسلم ، وكملت توجيهاته وقوانينه ، حتى أصبح هو

---

(١) سورة هود (٩٤ ، ٩٥)
(٢) سورة الشعراء (١٨٩)
(٣) سورة العنكبوت (٣٧)
(٤) سورة هود (٨٧)
(٥) سورة الشعراء (١٨٧)
(٦) بتصرف شديد من كتاب البداية والنهاية لابن كثير ١/ ١٨٩ ، دعوة الرسل الى الله تعالى محمد العدوى ص (١٧٤) ، قصص الانبياء للصابونى ص (٢٦٣)

الدينَ الخالد ولا دين عند الله مقبول سواه ، وقد قال صلى الله عليه وسلم "" بعثت لاتمم مكارم الأخلاق "" (١) ، وأي أخلاق أطهر وأنقى من نشر روح المودة والحب والثقة والتعاون في المجتمع ، وقلع بذور الحقد والحسد والأنانية من جذورها .

لذلك حرم الله تعالى على هذه الأمة ما حرمه على من قبلهم ، أمرهم بوفاء الكيل والميزان عند البيع والشراء . قال تعالى الوصية السابعة التى نحن بصدد تفسيرها :-

""" وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا """

الشرح والبيان :-

أوفى الكيل :- أتمه ، وأوفى الكيل واستوفاه :- استكمله ، ووفى فلاناً حقه :- أعطاه إياه تاماً .

الكيل :- هو كيل البر ونحوه ، وهو مصدر كال الطعام ، يكيل كيلاً ، ومكالاً ومكيلاً ، وكلت له الطعام ، إذا توليت ذلك له ، واكتلت عليه :- أخذ منه كيلاً .

الميزان وأصله من الوزن ، وهو معرفة قدر الشيء .

والمكيال والميزان :- آلتان يوضع فيهما الشيء ليعرف مقداره فيحدد ثمنه .

بالقسط :- النصيب بالعدل ، والقسطاس الميزان ويعبر به عن العدالة كما يعبر عنها بالميزان .

لا نكلف :- التكلف اسم لما يفعل بمشقة . قال تعالى "" لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا "" (٢) أي ما يعدونه مشقة فهو سعة في المآل كقوله "" وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ "" (٣)

وسعها :- الوسع من القدرة ما يفضل عن قدر المكلف (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا) تنبيهاً أنه - تعالى - لا يكلف عبده بما تنوء به

---

(١) تنوير الحوالك في شرح موطأ الإمام مالك ٩٧/٣ كتاب الجامع باب ما جاء في حسن الخلق .

(٢) سورة البقرة (٢٨٦)

(٣) سورة الحج (٧٨)

قدرتـــــه .»(١)

الشـــرح :-

تضمنت هذه الوصية وجوب الوفاء بالمعاملات المالية القائمة بين بني البشر وإتمامها ، والنهي عن أكل أموالهم في ظل صورة طابعها العدل والحل والتبادل النافع ، وباطنها الخديعة وسلب الأموال وانتقاص الحقـــوق .

أو بعبارة أخرى يسرق البائع أموال الناس وضوحاً وعلنـــاً أمام الناس متخفياً تحت شعار المعاملة ومعيار العدالة . (٢)

وقوله تعالى (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ) ليس المراد به التزام الوفـــاء عند البيع بالكيل والميزان فحسب ، والتنصل من الأمانـــة عنـــد البيع بغيرها ؛ بل المراد - والله أعلم - وجوب تحري العدل والأمانة في كل ما وقع فيه أخذ ودفع . (٣)

وإنما قال تعالى (بِالْقِسْطِ) لبيان أن الجانبيـــن مطالبان بالوفـــاء، فيأخذ كل ذي حق حقه ، فلا يبخس المشتري في الثمن ، ولا ينقـــص البائع في المبيـــع ، ولا يطلب المزيد من الثمن . (٤)

وهذه الآيـــة من صور الإيجاز في إعجاز القرآن ، فلا يكون القســط والعدل إلا بين طرفين يعدل بينهما ، فدل على أنه يجب على الإنســـان أن يرضـــى لغيره ما يرضاه لنفســه . (٥)

وبذلك يقام العدل في المجتمع رغبة لا رهبـــة ، وتطبع أخـــــلاق المسلمين به ، ويتسمون به في جميع أفعالهم دون الالتزام بوقت دون آخـــر،

---

(١) بتصرف من المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص (٥٢٢ ، ٥٢٣) ، معجم مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني . تحقيـــق (نديم مرعشلي) ص(٤١٨ ، ٤٥٦ ، ٤٦٢) ، لسان العرب ٧ / ٣٧٧ ، ١١ / ٦٠٤ ، المصباح المنير ٢ / ٦١١ ، منجد الطلاب (٦٥٤ ، ٩١٦)، أساس البلاغة للزمخشري ص(١٠٣٤) دار الكتب الحديثة . القاهرة .

(٢) ملخصا من تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص(٤٣٤)

(٣) تفسير سورة الانعام (محمد البهى)ص (١٢٣)

(٤) تفسير الفخر الرازى ٤ / ٢٣٤ ، التفسير المنير للشيخ نووى الجاوي ١ / ٢٦٧

(٥) تفسير المنار ٨ / ١٩١

وعندئذ تفتح القلوب للمودة والتعاون ، وتضيق أمام الحقد والضغائن . (١)

إن السماحة من جانب البائع والمشتري أدب إسلامي ، نُدِبَ المسلمون بترويض أنفسهم عليه ، وكسر شرة الإندفاع وراء المنفعة المادية في داخلهم .

عن عثمان بن عفان (٢) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :ـ " أدخل اللّه الجنةَ رجلاً كان سهلاً بائعاً ومشترياً " (٣)

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :ـ " رحم اللّه رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا قضى وإذا اقتضى " (٤)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :ـ " التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين " (٥)

ولما كان المجتمع الذي اتخذ القرآن دستوراً ومنهجاً ، وتخلق بأخلاق الإسلام ، يتحرى الدقةَ في أوامر اللّه تعالى ونواهيه ، وقد يصعب عليه الوفاء فيما يبيع من الأقوات ونحوها بالحبة ، حيث لا يمكن الاحتراز عن التفاوت الطفيف بين الكيلين ، أو النقص اليسير ـ غير

---

(١) تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص (٤٣٦) ، تفسير سورة الأنعام (محمد البهى) ص (١٢٣)

(٢) عثمان بن عفان بن أبى العاص بن أمية القرشى الأموى ، وهو ذو النورين وأمير المؤمنين دعاه أبو بكر إلى الإسلام فأسلم ، زوجّه النبى ابنته رقية وهاجر إلى الحبشة الهجرتين ، ثم هاجر إلى المدينة وتزوج بعد وفاة رقية أختها أم كلثوم ، كان جواداً كريماً ليناً سهلاً ، قتل رضى الله عنه يوم الجمعة لثمان عشرة خلت من ذي الحجة سنة (٣٥) أسد الغابة ٣ / ٣٧٦

(٣) سنن ابن ماجة ٢ / ٧٤٢ كتاب التجارات باب السماحة فى البيع فى الزوائد رجال اسناده ثقات إلا أنه منقطع ، وفى صحيح مسلم حديث بمعناه ٣ / ١١٩٥ كتاب المساقاة باب فضل انظار المعسر .

(٤) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٤ / ٣٠٦ كتاب البيوع باب السهولة والسماحة فى الشراء والبيع ، سنن ابن ماجة ٢ / ٧٤٢ كتاب التجارات باب السماحة فى البيع .

(٥) سنن الترمذى ٣ / ٥١٥ كتاب البيوع باب ما جاء فى التجار وتسمية النبى صلى الله عليه وسلم إياهم . قال أبو عيسى هذا حديث حسن ، سنن ابن ماجة ٢ / ٧٢٤ كتاب التجارات باب الحث على المكاسب .

المقصود - عند الوزن والكيل ، حيث قد تسقط بعض الحبوب - بلا إرادة وتعمد - من الآله ، فيتحرج عندئذ المسلم مما قد يصدر منه عند البيع من النقص أو التقليل فيظن أنه صار من المطففين الذين توعدهم الله بالويل ، فيمكث حزيناً مهموماً ، قال تعالى تيسيراً عليهم "" لَا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا "" هذه جملة استئنافية جيء بها لرفع الحرج عن العباد ، فالعدل المطلق في الموازين لا يقدر عليه الإنسان . (١)

وهذه الآية ركن من أركان الإسلام ، وقاعدة متينة من قواعده ، فالإسلام دين يسر وسهولة ، دين يطابق البشر ويتكيف مع الزمان ، أما ما ليس في استطاعة الإنسان فمعفو عنه سواء كان في العبادة أو في المعاملة كما قال الله تعالى في آية أخرى "" لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ "" (٢)

ويرى بعض العلماء أن هذه الجملة الكريمة جيء بها عقب التكليفات السابقة لتهوين أمرها ، وتخفيف وطئتها على القلوب ، وليس العباد مطالبين بأكثر مما في وسعهم . (٣)

هذه الآية لا تكلف العبد بأكثر مما في طاقته ، أما أن يُهمل ويتكاسل ، ويتحين الفرص للغش والخديعة ثم يقول "" لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا "" باعتبار أن نفسه جُبلت على هذه الدناءة في الخُلق ، فهذا ما لا يقبله المسلم ، ولا يعفو الله عنه إن لم يتب صاحبه عنه ويقلع عن هذا الذنب وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول : " الكيّس من

---

(١) تفسير الألوسي ٨ / ٥٥ ، تفسير المراغي ٨ / ٧٠

(٢) سورة البقرة (٢٨٦)

(٣) بتصرف من تفسير القرطبي المجلد الرابع ٧ / ١٣٦ ، نظم الدرر للبقاعي ٧ / ٣١٩ ، تفسير سورة الانعام للدكتور (محمد السيد طنطاوي) ص (٢٩٧) ، أحكام القرآن للجصاص ٣ / ٢٥ ، احكام القرآن لابن العربي ١ / ٢٦٤

دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجزُ من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله "" (١)

إن الدين الإسلامي دين متكامل ، يتدخل في كل جزء من حياة معتنقيه ، في الاقتصاد ، وفي المعاملات ، وفي الأخلاق .

إن الذين يفصلون بين العقيدة والشعائر ، وبين الشريعة والتعامل ويجعلون الشعائر وفق أمر الله - كما يزعمون - لأنهم في الحقيقة يخلطون معها أعمالاً يزعمونها من أصل الدين كذباً وافتراءً ، ويجعلون المعاملات الاجتماعية والمالية وفق أهوائهم ، وحسب رغباتهم بحجة المهارة في الصنعة ، والنبوغ في الغش والسرقة ، هم في الحقيقة انضموا تحت لواء المكذبين السابقين لأنبيائهم ، ولم يختلفوا عن المجرمين الذين انتحلوا الصفات الذميمة التى أخبر عنها النبي صلى الله عليه وسلم في قوله :- "" ما ظهر الغلول (٢) في قوم قط إلا ألقى الله في قلوبهم الرعب ، ولا فشا الزنى في قوم إلا كثر فيهم الموت ، ولا نقص قوم المكيال والميزان إلا قطع عنهم الرزق ولا حكم قوم بغير الحق إلا فشا فيهم الدم ، ولا ختر(٣) قوم بالعهد إلا سلط الله عليهم العدو "" (٤) .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال :- أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :- يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن :- لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المئونة وجور السلطان عليهم . (٥)

---

(١) سنن الترمذى ٤/٦٣٨ كتاب صفة القيامة باب (٥) قال أبو عيسى هذا حديث حسن ، سنن ابن ماجة ٢/١٤٢٣ كتاب الزهد باب ذكر الموت والاستعداد له .

(٢) الغلول : الخيانة .

(٣) ختر : غدر .

(٤) تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك للامام جلال الدين السيوطي ٢/١٦ كتاب الجهاد باب ما جاء في الغلول .

(٥) سنن ابن ماجة ٢/١٣٣٣ كتاب الفتن باب العقوبات فى الزوائد هذا حديث صالح للعمل به وقد اختلفوا فى ابن أبى مالك وأبيه .

وهل يشك أحد أن بلداً من بلاد الإسلام أو بلاد العالم ارتكب هذه الجرائم ثم لم تلاحقه هذه المصائب ؟!

إن التجار اليوم يعمدون إلى نوعين من المكاييل نوع للبيع وآخر للشراء ، فالذي للبيع أنقص مما للشراء ، فهم بذلك يضمنون لأنفسهم الزيادة ، وللمشتري النقصان والبخس والتطفيف .

وهؤلاء هم الذين توعدهم الله بالويل والعذاب الشديد في قوله تبارك وتعالى "" وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ. الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ. وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ. أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ. لِيَوْمٍ عَظِيمٍ. يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ . "" (١)

المطفف : هو الذى ينقص الكيل والوزن ، وسمي مطففاً لأنه لا يكاد يسرق إلا الشيء الطفيف ، وذلك ضرب من السرقة والخيانة وأكل الحرام . (٢)

اكتالوا على الناس : تولوا هم كيل ما يأخذونه ليزيدوا فيه ، ومن ثم يبخسون في الثمن . (٣)

وكأن الأمر عندهم لا يتعدى إلا المنفعة الشخصية والمصلحة المادية . ويحسبون أنهم تجاوزا الاحتيال بسلام ، ونسوا أن الحساب بعد ذلك عسير ، وأن الله بالأعمال بصير ، وهو الذي أنزل التحريم ، فهو الذي يتولى العذاب الأليم .

يروى أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً إلى المصلى فرأى الناس يتبايعون . فقال :- "" يامعشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه ، فقال :- إنّ التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً إلا من اتقى الله وبر وصدق "" (٤)

---

(١) سورة المطففين (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦)
(٢) كتاب الكبائر لشمس الدين الذهبى ص (٢٤٩)
(٣) تفسير أبى السعود ٥/ ٨٤٥
(٤) سنن الترمذى ٣/ ٥١٥ كتاب البيوع . باب ما جاء فى التجار وتسمية النبى صلى الله عليه وسلم إياهم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال :- قال النبي صلى الله عليه وسلم لأهل المكيال والميزان :- "" إنكم قد وليتم أمرين هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم "" (١)

إن مما يندى له الجبين خجلاً ، ويدمى له وجه الإنسانية حياء ، أن أكثر المسلمين في العصر الحاضر يحرصون على عدم الوفاء بالمعاملات المادية والمالية ، ويجتنبون الأخلاق الإسلامية في المجالات التعاونية ، فصوّر أعداء هذا الدين من الملاحدة والمبشرين وغيرهم صورة مشوهة بشعة عن الإسلام وتشريعاته ، وأخذ الأعداء يلتزمون - فيما بينهم - بأخلاق إسلامية في الوفاء والصدق والعهد ، وأضحى الإسلام هنا بلا مسلمين ملتزمين .

إن المسلمين ابتدعوا عادات تبعد عن الأدب الإسلامي ، فالمساومة مثلاً عادة أصبحت جزءاً رئيسياً عند البيع والشراء ، فهي ترتفع بالثمن فوق متوسطه من قبل البائع ، فيقوم المشتري بتخفيض الثمن دون مستواه العادي وقد ينتهي الأمر في بعض الأحيان بالشحناء والبغضاء لا بالشراء .

إن الوفاء بالكيل والميزان خاصة ، وبكل ما فيه بيع وشراء ، أو أخذ وعطاء بين الناس عامة ، فيه من الأجر والمثوبة والخير ، ما يحفظ على المسلمين أرزاقهم ، ويحمي مزارعهم من الآفات التى أكلت أكثر محصولاتهم - بالرغم من تطور وسائل مكافحتها ، وجودتها ، وتوفرها . وأكثر من ذلك يمنحهم الله البركة في أموالهم ، والطمأنينة في قلوبهم ، والأجر العظيم لامتثالهم لأوامر وتشريعات ربهم ، ويحميهم من العذاب الشديد الذي حاق بالأمم من قبلهم ، نتيجة تكذيبهم لرسل الله ، وامتناعهم عن الإيمان بخالقهم والإنقياد لأوامره (٢) ، وصدق رسول الله صلى الله

---

(١) سنن الترمذى ٣ / ٥٢١ كتاب البيوع باب ما جاء فى المكيال والميزان.

(٢) أخذ بتصرف شديد من تفسير أبى السعود ٥/ ٨٤٦ ، فى ظلال القرآن (سيد قطب) ٨ / ٤٢٦ ، دعوة الرسل إلى الله تعالى (محمد العدوى) ص(١٦٨) ، الاسلام فى حياة المسلم (محمد البهى) ص(٣٧٨) ، روح الدين الاسلامى (عفيف طبارة) ص(٣٣٧) .

عليه وسلم إذ يقول "" لا يزيد في العمر إلا البر ولا يرد القدر إلا الدعاء وإنّ الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه "" (١)

إنا نقول لمن اتقى الله في عمله "" بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ "" (٢) ، أما الذين يتبعون أهواءهم في معاملاتهم ويحسبون أنهم سالمون "" الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْباً كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ "" (٣)

وثمة مسألة تتعلق بموضوع بحثنا - الكيل والميزان - ألا وهي مسألة الضائقة الإقتصادية التي يستغلها التجار الذين لا يحفظون لله عهداً ، ولا يعرفون للناس حقاً ، إنها ظاهرة (الاحتكار) وهو ما يعرف بجمع الشيء وخزنه انتظاراً لغلائه وحاجة الناس إليه فيبيعه بالكثير. (٤)

وأكثر شيء يتعلق بالاحتكار هو الطعام والأقوات لحاجة الناس إليها في كل يوم .

فترى التاجر يعمد إلى جلب المواد الغذائية بكثرة ، ولا يبيع منها إلا القليل ، حتى إذا ما نفد الزاد ، وصعب المطلب ، وعم القحط ، أخرج ما كان قد جمعه ليبيعه بالسعر الذى يريد ، متباهياً بما حقق من كسب وفير ومال كثير ، متناسياً قول النبي صلى الله عليه وسلم وأقوال خلفائه الراشدين .

قال النبي صلى الله عليه وسلم :- "" لا يحتكر إلا خاطئ "" (٥) ، وقال عليه الصلاة والسلام "" الجالب مرزوق والمحتكر ملعون "" (٦) ، وقال صلوات الله وسلامه عليه "" من احتكر على المسلمين طعاماً ضربه

---

(١) سنن ابن ماجة ٢ / ١٣٣٤ كتاب الفتن باب العقوبات . فى الزوائد اسناده حسن .

(٢) سورة هود (٨٦)

(٣) سورة الاعراف (٩٢)

(٤) منجد الطلاب (١٣٤)

(٥) صحيح مسلم ٣ / ١٢٢٨ كتاب المساقاة باب تحريم الاحتكار فى الأقوات. سنن الترمذى ٣ / ٥٦٧ كتاب البيوع باب ما جاء فى الاحتكار ، سنن ابى داود ٣ / ٢٧١ كتاب البيوع باب فى النهى عن الحكرة ، سنن ابن ماجة ٢ / ٧٢٨ كتاب التجارات باب الحكرة والجلب .

(٦) سنن ابن ماجة ٢ / ٧٢٨ كتاب التجارات باب الحكرة والجلب . فى الزوائد فى اسناده على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ، سنن الدارمى ٢ / ٢٤٩ كتاب البيوع باب فى النهى عن الاحتكار .

الله بالجذام والإفلاس "" (١)

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه "" لا حكرة في سوقنا ، لا يعمد رجال بأيديهم فضول مال من ذهب إلى رزق من أرزاق الله ينزل بساحتنا فيحتكرونه علينا "" (٢) ، وقال على بن أبي طالب رضي الله عنه "" من احتكر الطعام أربعين يوما قسا قلبه "" (٣)

وعلى الوالي المسلم أن يجبر هؤلاء المحتكرين إلى إخراج ما عندهم وبيعه بسعر معقول لا مغالاة فيه ولا انتقاص، كما أن على الوالي أو عماله أن يراقبوا التجار دوماً لاتلاف ما فسد من المواد الغذائية المعلبة ، التي يحاول التجار بيعها لإخوانهم الذين لا ينظرون فيما كتب على المعلبات، لثقتهم في البائع .

ولو أن التجار تخلقوا بالخلق الإسلامي لرضوا أن يتصدقوا به على المحتاجين والمعوزين إن كان عام قحط ، أو يبيعوه بسعر أقل إن كانت هناك ضائقة غذائية ، أو مالية ، ويحتسبوا الأجر عند الله تعالى ، ولا يضيع عند الله أجر ، ولا يبخس الله مثوبة ، قال تعالى "" إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا "" (٤) ، وقال عز وجل "" إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا "" (٥) .

---

(١) سنن ابن ماجة ٢/٧٢٨ كتاب التجارات باب الحكرة والجلب في الزوائد اسناده صحيح ورجاله موثوقون .

(٢) (٣) من كتاب معالم القربة في أحكام الحسبة (محمد بن محمد بن أحمد القرشي) تحقيق د / محمد محمود شعبان ، صديق احمد عيسى المطيعي ص (١٢١ ، ١٢٢) الهيئة المصرية العامة للكتاب .

(٤) سورة النساء (٤٠)

(٥) سورة الكهف (٣٠)

وقال صلى الله عليه وسلم "" من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له ""(١) يقول أبو سعيد الخدري - وهو راوي الحديث- "" حتى ظننا أنه لاحق لأحد منا في الفضل "".

هذه هي السماحة التي ينبغي أن يتأدب المسلمون بها ، وتسود معاملاتهم المالية ، وتفسح الطريق لمعاملاتهم الأخوية الإنسانية كي تزدهر ، وبذلك يقام المجتمع كما أراد اللّه عز وجل . (٢)

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ١٣٥٤ كتاب اللقطة باب استحباب المواساة بفضول المال ، سنن أبي داود ٢ / ١٢٥ كتاب الزكاة باب في حقوق المال .

(٢) بتصرف شديد من كتاب معالم القربة في أحكام الحسبة للقرشي ص (١٢١ ، ١٢٢) ، كتاب الحسبة ومسئولية الحكومة الاسلامية لابن تيمية تحقيق صلاح عزام ص (٢٤) مطبوعات الشعب ، الإسلام عقيدة وشريعة (محمود شلتوت) ص (٢٧٢)

المبحث الثامن

العدل في القول

قام الإسلام على العدل المطلق بين جميع الخلائق ، فلا طغيان من الأغنياء ، ولا ذلة واستهانة من الفقراء ، ونشر العدل في المعاملات والأحكام والأموال ، حتى في العبادات لا افراط ولا تفريط ، فالشعائر كلها تؤدى بحيث لا تنهك الجسد ولا تقتل الفطرة ، وفي التعامل بين بني البشر لا كذب ولا مجاملة ، وفي الأحكام لا ظلم ولا محاباة .

كل أمر من أوامر الإسلام قائم على العدل ، فالعدل بمعناه العام(١) من ألزم اللوازم ، وأوجب الواجبات على المسلم .

قال تعالى "" إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً "" (٢)

وقال جل شأنه "" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً "" (٣)

وقال عز اسمه "" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ "" (٤)

وقال عز وجل "" إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ "" (٥)

معنى العدل :-

لغة : ضد الجور والظلم (٦)

وفى اصطلاح المفسرين :- هو اعطاء كل ذي حق حقه دون بخس ووضع

---

(١) (العدل عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط) من كتاب التعريفات للجرجاني ص (١٥٢)

(٢) سورة النساء (٥٨)

(٣) سورة النساء (١٣٥)

(٤) بسورة المائدة (٨)

(٥) سورة النحل (٩٠)

(٦) منجد الطلاب ص (٤٦٣)

الأمور في نصابها دون جور وقول كلمة الحق دون خوف إلا من الله تعالى . (١)

إن العدالة في القرآن الكريم تلزم المؤمنين بتجسيد معنى العدالة على وجه الأرض بصرف النظر عن جميع الاعتبارات والطوائف التي قد تجعله يرغب عن العدالة ولو قليلاً .

إن الله تعالى لم يحدد في قوله " وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ " أي انسان - هو - الذي تحكم بينه وبين خصمه بالعدل ؛ بل - هو تعالى - أطلق قوله (النَّاسِ) ليكون الحكم بين جميع الناس بالعدل ، مع المؤمنين وغير المؤمنين ، مع الأغنياء والفقراء ، مع الملوك والسوقة .

لغظ (النَّاسِ) عام يعم كل أحد يُحكم بينه وبين خصمه ، أياً كان هذا الحكم .

أما قوله تعالى في سورة النساء (قَوَّامِينَ) هذا اللفظ جاء صيغة مبالغة لقائم ، فإذا قلنا قوّام بالعدل دل هذا القول على أن القيام بالعدل من الأخلاق المتمكنة فيه . (٢)

إن آية النساء عالجت جانباً يعدل فيه الإنسان عن ممارسة العدالة بدعوى القرابة والحب والشفقة ، ومن أبرز أمثلة الحب حب الإنسان لنفسه ، وحبه لوالديه ، وأقربائه .

وهؤلاء الأقرباء إن كانوا أغنياء فهو يخشى بأسهم ، وقد يرجو خيرهم ، أما إن كان الأقرباء فقراء فهو يشفق على الفقير إن جاءت شهادته ضده ، فقد يقصم ظهر الفقير ، ويرحم الفقير وأسرته أن يَحكم عليه فلا يجد من يسانده أو يمد له يد العون والمساعدة .

إن الله تعالى الذي خلق الخلق هو الذي أمر بإقامة هذا العدل المطلق في المجتمع دون أي اعتبار آخر ، فلا حاجة لكتمان الشهادة أو إخفائها ،

---

(١) من كتاب الوصايا العشر في القرآن الكريم (عبد الحميد كشك) ص (٧٥)

(٢) في ظلال القرآن (سيد قطب) ٢ / ٥٤٧ ، تفسير ابن كثير ١ / ٥٦٥ ، الأخلاق الاسلامية وأسسها (عبد الرحمن حسن حبنكة) ١ / ٥٧٥ ، ٥٨٢ ط الاولى (١٣٩٩=١٩٧٩) دار القلم بيروت ، روح الدين الاسلامي (عفيف طبارة) ص (٣٠١)

طلباً لرضى الغني أو شفقة على الفقير .

أما آية المائدة فقد عالجت جانباً آخر من القضايا التي تجانب العدالة ؛ إنه دافع الكره والبغض للأعداء الحاقدين المبغضين .

إن العدل لا يتحقق إلا حين تتعامل النفس البشرية مباشرة مع الله تعالى ، وتستشعر تقواه وتعلم أن خالقها مطلع على خفايا الصدور . (٢)

وما من دين أو نظام يكفل هذا العدل المطلق للأعداء كما يكفله لهم هذا الدين ؛ لأن المؤمنين في معاملاتهم البشرية ، يتعاملون مع الله ، ويعلمون أن يد الله فوق أيديهم ، وأن ربهم قد ناداهم ب (يَآأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) فهو إذاً الذي يتولى مصائرهم ، ويؤمّنهم غدر أعدائهم ، كما قال وفد فارس لما رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه نائماً تحت ظل شجرة في العراء (حكمت فعدلت فأمنت فنمت يا عمر) .

وفي اختلاف التعبير بين آية النساء في قوله تعالى (قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ) وبين آية المائدة في قوله عز وجل (قوامين لله شهداء بالقسط) ما يوحي أن كلاً من الشهادة والقوامة يجب أن يكون بالعدل ، ومُبتغاً به وجه الله تعالى ، فكانت الدلالة على ذلك عن طريق التنويع في التعبير على هذا الشكل من ألطف الدلالات وأعذبها بياناً . (٣)

وفي الوصية الثامنة التي نحن بصدد الحديث عنها - قال تعالى

""" وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى """

كانت الآية الأولى من آيات بحثنا - وهي التي تضمنت الوصايا الخمس الأول - تتكلم عن الأمور الظاهرة الواضحة في الإيمان بالله تعالى وعدم الإشراك معه في العبادة ، ووجوب بر الوالدين ، وتحريم القتل والفواحش ، وجاءت الآية الثانية في الأمور الخفية ، فهي نهت أولاً عن أكل مال اليتيم

---

(١) في ظلال القرآن (سيد قطب) ٢/ ٨٥٢ ، الأخلاق الإسلامية عبدالرحمن حبنكة ١/ ٥٨٢

(٢) الأخلاق الاسلامية وأسسها (عبد الرحمن حبنكة) ١/ ٥٧٥

خفية بعلة التربية والتقويم ، ثم أمرت بوفاء الكيل والميزان وهو نوع من أنواع العدل المأمور به في المعاملات ، وهي الآن تأمر بوجوب العدل في الأقوال . (١)

إن حب الإنسان للعدل دليل على حبه للحق وإيثاره له ، ورغبته في تطبيقه في الحياة والمجتمع الذي يعيش فيه .

ويرى بعض المفسرين أن العدل المأمور به في القول في هذه الآية المقصود به هو العدل في الشهادة والأمر والنهي فقط . (٢)

والراجح عندي - والله أعلم - أن هذا العدل هو العدل في الشهادة والأوامر والنواهي ، وفي الأحكام والأفعال والمعاملات ؛ إذ كلها مرتكزة على القول ، فإذا عدل المسلم في قوله فكأنه عدل في كل أمر من أمور حياته .

ذلك أن المؤمن الصادق في إيمانه يحب الحق ، ويحاول جاهداً إقامة مظاهر الحق في الأرض ، وحبه للحق - هذا - يدفعه إلى إقامة العدل في الحكم ، والشهادة ، ومعاملة الناس ، والقول بالعدل ، والكتابة بالعدل ، إلى غير ذلك مما يدخل فيه العدل . (٣)

وإنما قال تعالى "وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ" لأن الإنسان ضعيف الحجة أمام أقربائه ، هو يشعر بالقوة والنصرة والغلبة بكثرة أقربائه وغلبتهم ، فكيف يقف الآن أمامهم ، ويقيم الدليل على معاداتهم ، ويتبارز مع الآخرين لمخاصمتهم ؟! نعم إنه لأمر صعب ، وواقع مر على الإنسان ، أمَا وقد جعل منهج الله نصب عينيه ، واتخذ دستوره نبراساً لطريقه ، فكل أمر يهون ، وكل قريب يبغض الله هو بغيضه .

لقد جاء الإسلام وهو يزن الناس بميزان واحد ، ميزان العدل والمساواة ، ميزان التقوى والخلق الحسن ، هذا الميزان لا يتبدل بتبدل الأجناس ، أو الطبقات ، أو القرابة .

---

(١) بتصرف من نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي ٧/ ٣١٩ ، البحر المحيط لابي حيان ٤/ ٢٥٣

(٢) التفسير الكبير للفخر الرازي ٤/ ٢٣٥

(٣) التفسير الوسيط . تفسير سورة الانعام للدكتور (محمد السيد طنطاوي) ص(٢٩٨) ، الاخلاق الاسلامية وأسسها (عبد الرحمن حبنكة) ١/ ٥٧٤

إن العدل في الإسلام قاعدة ثابتة للتعامل لا تميل مع الهوى ، ولا تتأثر بالود والبغض ، ولا تتبدل مجاراة للمصاهرة والنسب ، والقوة والضعف ، والغنى والفقر . (١)

بهذا العدل أقام الرعيل المسلم في القرون الأولى دولة شامخة ، وأمة لا تخاف العدو ولا تخشى القوة .

أثر العدل في المجتمع :-

إن العدل ملكة روحيّة ، وخصلة نفسانية ، قائمة على العفة والورع والحكمة ، فكل من اتصف بهذه الخصال كان عادلاً كما أمر اللّه تعالى (٢) وبذلك يكون قد أرضى ربه ، واحترم نفسه ، وأنصف غيره ، وتجنب الوقوع في المحرمات ، وهذه الأمور هي التي تسعد المجتمع . وسنبين بعض المجالات التي يدخل فيها العدل للوصول إلى سعادة المجتمع .

المجالات التي يدخل فيها العدل :-

يتوقف إقامة العدل وتحقيقه في المجتمع على الحاكم ، والقاضي ، وكل من له نفوذ أو سلطة على الناس .

١) الولاية العامة على الدولة (الحاكم)

أما الحاكم فإنه إذا كان مؤمناً باللّه عز وجل ، مطيعاً له ولرسوله عليه الصلاة والسلام ، متواضعاً لله ، متذللاً بين يديه ، جاعلاً نصب عينيه كتاب اللّه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، متبعاً دستور اللّه في حكمه وحياته ، فإنه يجعل مجتمعه سعيداً . قال صلى الله عليه وسلم "" سبعة يظلهم اللّه في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، الإمام العادل . . . "" (٣)

---

(١) في ظلال القرآن (سيد قطب) ٤/ ٢١٩٠

(٢) الأخلاق الاسلامية (علي فضل الله) ص(١٣٢) مكتبة الحياه . بيروت

(٣) صحيح مسلم ٢ / ٧١٥ كتاب الزكاة باب فضل اخفاء الصدقة ، سنن الترمذى ٤ / ٥٩٨ كتاب الزهد باب ما جاء في الحب في الله ، سنن النسائى ٨ / ٢٢٢ كتاب آداب القضاة باب الامام العادل .

روي أن أبا بكر (١) رضي الله عنه لما تولى الخلافة قام خطيباً في الناس، فحمد الله ، وأثنى عليه ثم قال :- " أيها الناس إني قد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني ، وإن أسأت فقوموني ، الصدق أمانة والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ له حقه ، والقوي ضعيف عندي حتى آخذ منه الحق . . . أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم . (٢)

كما أن عليه - أي الحاكم - أن يراقب الأمور عن كثب بنفسه ، حتى يتأكد من سلوك مجتمعه درب العدالة والمساواة .

روي أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى شيخاً ضريراً يسأل على باب، فلما علم أنه يهودي . قال له :- ما ألجأك إلى ما أرى ؟ قال أسأل الجزية والحاجة والسن . فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله فأعطاه ما يكفيه ساعتها ، وأرسل إلى خازن بيت المال يقول :- أنظر هذا وضرباءه ، فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شبيبته ، ثم نخذله عند الهرم (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَآءِ وَالْمَسَاكِينِ) والفقراء هم المسلمون وهذا من المساكين من أهل الكتاب ، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه . (٣)

٢) *الولاية الخاصة على المدينة الواحدة أو المنطقة* :-

على الحاكم المسلم ألا يعيّن والياً في بلاده ، أو على مدينة من مدن دولته إلا وهو يعرف صفاته وأخلاقه معرفة تامة ، من حيث أهليته لهذه الولاية، والهيبة وحسن التصرف ، وحسن الخلق ، والورع ، والعفة والأمانة والتقوى .

---

(١) عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو القرشي التميمي . أبو بكر بن أبي قحافة وأمه أم الخير سلمى بنت صخر ، وهو صاحب رسول الله في الغار والهجرة ، والخليفة بعده ، أسلم على يده جماعة لمحبتهم له ، أسلم أبواه ، له ولوالديه ولولده وولد ولده صحبه ، وهو أول من جمع القرآن ، توفى رضى الله عنه - يوم الجمعة لسبع ليال بقين من جمادى الآخرة سنة (١٣) وصلى عليه عمر بن الخطاب . أسد الغابة ٣ / ٢٠٥

(٢) الكامل في التاريخ لأبي الحسن على بن أبي الكرم الشيباني المعروف بابن الأثير ٢ / ٣٣٢ - ط (١٣٨٥ = ١٩٦٥) دار صادر . بيروت .

(٣) عبقرية عمر (عباس محمود العقاد) ص (٣٩ ، ٤٠) ط (١٩٦٩) دار الكتاب العربي . بيروت

فهذا الوالي باستطاعته حينئذ إسناد الأعمال لأهلها الأكفياء المجتهدين، لا محاباة فيه لقريب ، ولا مجافاة فيه لمبغض أو بعيد ، كما أنه يتيح الفرص للجميع للعمل كل حسب كفايته ، ومؤهله .

روي عن أبي ذر رضى الله عنه قال :- قلت يا رسول الله ألا تستعملني ؟ قال :- فضرب بيده على منكبي . ثم قال :- يا أباذر إنك ضعيف وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدّى الذى عليه فيها "(١)

روي أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال يوماً لمن حوله :- "" أرأيتم لو استعملت عليكم خير من أعلم ثم أمرته بالعدل أكنت قضيت ما علي ؟ قالوا :- نعم. قال :- لا حتى أنظر في عمله أعمل بما أمرته أم لا "" (٢)

يروى أن علياً رضى الله عنه قال لأحد ولاته :- "" أنظر في أمور ولاتك فاستعملهم اختباراً ، ولا تولهم محاباة وأثرة ، وتوخّ منهم أهل التجربة والحياء ، والبيوتات الصالحة . . . ثم أسبغ عليهم الأرزاق فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم ، وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم ، وحجة عليهم إن خالفوا أمرك . . . ثم تفقد أعمالهم وابعث العيون من أهل الصدق عليهم ، فإن تعاهدك في السر لأمورهم حدوة لهم على استعمال الأمانة والرفق بالرعية . "" (٣)

٣) القضاء :-

على الحاكم ، أو الوالي أن يختار قضاة صالحين عدولاً ؛ ليتولوا إقامة العدل بين المتخاصمين ، والإصلاح بين الناس ، فالقاضي العادل يسوّي في مجلسه بين المتخاصمين ، فلا يرفع أصحاب الجاه في مجلس ، ولا يناديهم بالكنية ، ولا يتخاطب معهم بلين الكلام ، ورقيق الألفاظ ، وتنسبط أسارير وجهه عند حضرتهم ؛ بل يجلس الإثنان فى مجلس واحد ، ويتكلم المظلوم أولاً ، وقد يرفع صوته ، ثم يتكلم الظالم ، ويبين ما أخذ ، وكيف أخذ ؟ كما أنه لا يحكم إلا بعد أن يتكلم الخصمان .

---

(١) صحيح مسلم ٣/١٤٥٧ كتاب الامارة باب كراهة الامارة بغير ضرورة .

(٢) عبقرية عمر (عباس محمود العقاد) ص(١٠٨)

(٣) عبقرية الامام على / عباس محمود العقاد) ص/١٢٢) ط /١٣٨٢=١٩٦٢) دار الكتاب العربى . بيروت.

روي أن امرأة جاءت إلى أمير المؤمنين (المأمون) (١) تشكو من ظالم اغتصب أرضها ، فوعدها الخليفة يوماً ، فجاءت في اليوم الذي وعدها فيه ، فكان أول من تقدم إليه تلك المرأة ، وأشارت إلى ابنه العباس (٢) . وقالت :- هو الخصم ، فأجلسه الخليفة معها ، فجلس الخصمان ، وجعل كلامها يعلو كلام العباس ، فقال لها أحمد بن أبي خالد :- ياأمة الله إنك بين يدي أمير المؤمنين ، وإنك تكلمين الامير فاخفضي من صوتك ، فقال المأمون دعها يا أحمد فإن الحق أنطقها والباطل أخرسه ، ثم قضى لها برد ضيعتها إليها ، وأحسن معاملتها وأمر لها بنفقة . (٣)

كما أن عليه - أي القاضي - أن ينظر في أمر الحدود ، والجزاءات ، والقصاص، بالمقدار الذي يكافيء ذنب المذنب ، ويكافيء حق الله على عباده ، أو حق الناس على الناس .

روي أن مصرياً جاء إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال :- ياأمير المؤمنين هذا مقام العائذ بك . فقال عمر :- لقد عذت بمجير فما شأنك ؟ قال: سابقت على فرس ابناً لعمرو بن العاص فسبقته ، فجعل يقصعني بسوطه ، ويقول :- أنا ابن الاكرمين ، فبلغ ذلك عمراً - أباه - فخشي أن آتيك فحبسني في السجن ، فانطلقت منه ، فهذا الحين جئتك ، فكتب عمر بن الخطاب إلى

---

(١) عبد الله بن هارون الرشيد أمير المؤمنين المأمون ولد سنة (١٧٠) وكانت خلافته عشرين سنة وستة أشهر قرأ العلم في صغره وبرع في الفقه والعربية وأيام الناس ، ولما كبر مهر في الفلسفة ، وكان من رجال بني العباس حزما وعلما وحلما ورأيا ودهاء وشجاعة وسؤددا وسماحة ، كان فصيحا مفوها ، توفي سنة ٢١٨ . فوات الوفيات والذيل عليهما (محمد بن شاكر الكتبي) تحقيق (احسان عباس) ٢ / ٢٣٥ دار صادر . بيروت.

(٢) العباس بن عبد الله المأمون بن هارون الرشيد ، أمير عباسي ، ولاه أبوه الجزيرة والثغور والعواصم ، تولى أخوه المعتصم بعد وفاة أبيه ، فاتفق العباس مع بعض القواد على قتله ، فقبض عليه المعتصم وعذبه وسجنه إلى أن مات بمنبج سنة (٢٢٣) الاعلام ٣ / ٢٦٢

(٣) العقد الفريد للفقيه (أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي) تحقيق (محمد سعيد العريان) ١ / ٢٠ ، ٢١ دار الفكر . بيروت.

عمرو بن العاص (١) وهو أمير على مصر :- إذا أتاك كتابي هذا فاشهد الموسم أنت وولدك فلان ، وقال للمصري أقم حتى يجيء ، فقدم عمرو ، فشهد الحج ، فلما قضى عمر الحج ، وهو قاعد مع الناس وعمرو بن العاص وابنه إلى جانبه ، قام المصري ، فرمى إليه عمر بالدرة ، وضربه - أي ابن عمرو بن العاص - فلم ينزع حتى أحب الحاضرون أن ينزع من كثرة ما ضربه ، وعمر يقول :- أضرب ابن الأكرمين ، فقال :- ياأمير المؤمنين قد استوفيت واشتفيت . قال :- ضعها على صلعة عمرو ، قال :- ياأمير المؤمنين قد ضربت الذي ضربني . ثم قال لعمرو :- ياعمرو متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً "" (٢)

وهذا القاضي لا يحكم بين إثنين إلا وهو يشعر بالراحة والهدوء ، حتى يستطيع أن ينظر في القضايا ، ويحكم في كل قضية بما يناسبها ، لقوله صلى الله عليه وسلم "" لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان "" (٣)

أما القاضي الذي لا يتقي الله في عمله ، ولا يحكم بالعدل ، ويقبل الزور من القول ، ويقضي بين الناس محاباة وأثره ،فقد توعده الله بالعذاب. قال صلى الله عليه وسلم "" القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة رجل قضى بغير الحق فعلم ذاك فذاك في النار ، وقاض لا يعلم فأهلك حقوق

---

(١) عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمي أمه النابغة بنت حرملة ، وهو الذى أرسلته قريش إلى النجاشي ، كان من شجعان العرب وأبطالهم ، اختلف فى اسلامه والراجح أنه اسلم سنة ثمان قبل الفتح بستة أشهر ، استعمله النبي على عمان ، شهد فتوح الشام فى عهد أبى بكر ، وولى فلسطين ومصر أيام عمر بن الخطاب توفى بمصر لبلة عيد الفطر سنة (٤٣) الأعلام ٤/١١٥ ، ١١٧

(٢) منهاج المسلم (أبو بكر جابر الجزائرى) ص(١٦٤) ط الخامسة (١٣٩٢=١٩٧٢) دار الفكر . بيروت.

(٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٣/١٣٦ كتاب الأحكام . باب هل يقضى القاض أو يفتي وهو غضبان ، صحيح مسلم ٣/١٣٤٣ كتاب الاقضية باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان ، سنن الترمذى ٣/٦٢٠ كتاب الاحكام باب ما جاء لا يقضى القاض وهو غضبان ، سنن ابن ماجة ٢/٧٧٦ كتاب الأحكام باب لا يحكم الحاكم وهو غضبان ، سنن النسائى ٨/٢٣٧ كتاب آداب القضاة باب ذكر ما ينبغى للحاكم أن يجتنبه .
والمراد بهذا الحديث النهى عن القضاء فى حال الغضب ، قال العلماء ويلتحق بالغضب كل حال يخرج الحاكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال كالشبع المفرط والجوع المقلق والهم والفرح البالغ وتعلق القلب بأمر ونحوه ، وكل هذة الاحوال يكره القضاء فيها خوفاً من الغلط .

الناس فهو في النار ، وقاض قضى بالحق فذلك في الجنة "" (١)

٣) الشهادة فى القول :-

على الشاهد أن يشهد الحق ، ويقول العدل ، فإذا طلب للشهادة ، يشهد بما رأى وسمع حقيقة لا ظناً ولا زوراً ، قال تعالى "" وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ "" (٢) ، كما أن على القاضى الذي يستمع إلى الشهادة ، أو غيره ألا يقبل شهادة الزور ، ولا يقبل الشهادة - أصلاً - إلا بعد تزكية الشاهد ، فشهرته بالعدالة والصدق دليل على قوله الحق ، قال صلى الله عليه وسلم "" ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها "" (٣)

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال :- بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة . . . وأن نقيم ألسنتنا بالعدل أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم "" (٤)

٤) الدعوة إلى الله تعالى :-

يقول الفخر الرازى :- "" فيدخل فيه - أى في العدل في القول - ما يقوله المرء في الدعوة إلى الدين وتقرير الدلائل عليه بأن يذكر الدليل ملخصاً عن الحشو والزيادة بألفاظ مفهومة معتادة قريبة من الأفهام من غير زيادة ولا نقصان "" (٥)

فعلى الدعاة إلى الله ، ومُبلِّغي دعوة الدين الحق إلى غير المسلمين ،

---

(١) سنن الترمذى ٣ / ٦١٣ كتاب الأحكام باب ما جاء عن رسول الله في القاضى ، سنن ابن ماجة ٢ / ٧٧٦ كتاب الاحكام باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق .

(٢) سورة الطلاق (٢)

(٣) صحيح مسلم ٣ / ١٣٤٤ كتاب الاقضية باب بيان خير الشهود ، سنن ابن ماجة ٢ / ٧٩٢ كتاب الاحكام باب الرجل عنده الشهادة لا يعلم بها صاحبها . الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد والمراد بالحديث أنه محمول على من عنده شهادة لانسان بحق ولا يعلم ذلك الشخص أنه شاهد فيأتي إليه فيخبره بأنه شاهد له .

(٤) مسند الامام احمد ٥ / ٣١٨ ، سنن النسائى ٧ / ٣١٩ كتاب البيعة باب البيعة على القول بالعدل .

(٥) التفسير الكبير للفخر الرازى ٤ / ٢٣٥

أن يتحروا صدق القول والعدل في الحديث ، فهم يذكرون أدلة وجود الله ووحدانيته ، والدعوة الى الدين الإسلامي الحنيف بألفاظ مفهومة بسيطة ، ويقررون الدلائل الواضحة الخالية من التعقيد والحشو والزيادة ، مستوفية لجوانب الإسلام من غير نقصان .

٥) الاصلاح بين الفئات المتقاتلة من المسلمين :-

قال الله تبارك وتعالى ((وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)) (1)

فكل من الطائفتين يتحمل الخسارة من غير الزام واحدة دون أخرى ، ويجب ارضاء الطرفين دون محاباة طائفة ومجافاة أخرى .

٦) الكتابة :-

يجب أن يكتب كاتب الحقوق في المحكمة أو ما سواها من الوظائف ، كتابة عدل مساوية للحق الذي يعلمه في القضية ، أو ما يمليه عليه أصحابها المستحقون ، بلا تزوير أو أخذ مصلحة .

٧) العدل بين الأولاد :-

على الوالدين معاملة الأولاد بالعدل والمساواة والأخوة ، وذلك في التربية ، والعطاء ، والبشر ، والغبطة ، دون تمييز الذكور على الأناث ، أو التودد إلى النجيب الذكي وتنفيذ مطالبه له بصدر رحب ، ونحو ذلك ، ثم محاولة التهرب من مطالب غيره . عن النعمان (2) بن بشير رضي الله عنه قال :- انطلق بي

---

(١) سورة الحجرات (٩)

(٢) نعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ، له ولأبويه صحبة ، سكن الشام ، تولى امارة الكوفة لمعاوية بن أبي سفيان فكان عليها سبعة أشهر ثم تركها ، قتل بحمص سنة (٦٥) وله أربع وستون سنة . انظر كتاب التاريخ الكبير لأبي عبد الله بن اسماعيل بن ابراهيم البخاري ٨ / ٧٥ دار احياء التراث العربي . بيروت ، تقريب التهذيب (احمد بن علي بن حجر العسقلاني) حقق وعلق حواشيه وقدم له (عبد الوهاب عبد اللطيف) ٢ / ٣٠٣ ط الثانية (١٣٩٥ = ١٩٧٥) دار المعرفة . بيروت

أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال :- يا رسول الله أشهد أني قد نحلت النعمان كذا وكذا من مالي . فقال النبي صلى الله عليه وسلم :- أكل بنيك قد نحلت مثل ما نحلت النعمان ؟ قال :- لا . قال :- فأشهد على هذا غيري ، ثم قال :- أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء ؟ قال :- بلى . قال :- فلا إذاً "" (١)

٨) العدل بين الزوجات :-

قال تعالى "" وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً "" (٢)

نفى الله تعالى إستطاعة العدل بين النساء ، وذلك في المحبة والميل القلبي ، وهذا معفو عنه لأنه ليس بمقدورهم ، فعلى الزوج أن يعدل في النفقة ، والقسمة لأنه من المستطاع . (٣)

أما إذا تعمد الزوج الإساءة إلى أحد زوجاته بحجة أنه لا يميل إليها ولا يحبها ، فهذا ما لا يغفره الله ، ويعاقبه عليه يوم القيامة . عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "" إذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط "" (٤)

أما كل من له نفوذ أو سلطة على الناس كمدير مدرسة ، أو رئيس شركة ، أو مدرس على طلبة ، أو صاحب أسرة ، ونحو ذلك فإنه يعدل بين جميع مرؤوسيه ، ولا يعطي أذناً صاغية للمشائين بالنميمة ولا

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٥ / ٢١٠ كتاب الهبة باب الهبة للولد ، صحيح مسلم ٣ / ١٢٤٤ كتاب الهبات باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ، سنن الترمذي ٣ / ٦٤٩ كتاب الأحكام باب ما جاء في النحل والتسوية بين الولد ، سنن ابن ماجة ٢ / ٧٩٥ كتاب الهبات باب الرجل ينحل ولده .

(٢) سورة النساء (١٢٩)

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي المجلد الثالث ٥ / ٤٠٧

(٤) سنن الترمذي ٣ / ٤٤٧ كتاب النكاح باب ما جاء في التسوية بين الضرائر ، سنن ابن ماجة ١ / ٦٣٣ كتاب النكاح باب القسمة بين النساء ، سنن النسائي كتاب عشرة النساء . باب ميل الرجل الى بعض نسائه دون بعض ٧ / ٦٣

يحمّل الكلام الذي يسمعه فوق محمله ، فإذا كان يجد له في الخير محملاً أخذ به ، أو يسكت عنه ، ويراقب الأمور عن بعد ، حتى يتبين له الصواب . (١)

إنهم جميعاً يتحرون العدل في أقوالهم وأفعالهم ، لا لمنصب يتطلعون اليه ، ولا لمكافأة مالية ينتظرونها ، إنما يفعلون ذلك لأن الله تعالى أمرهم بذلك ، فهم يطمعون في ثوابه ، ويترقبون رضوانه ومحبته ، قال صلى الله عليه وسلم "" إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا "" (٢)

وقال عليه الصلاة والسلام "" ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته ، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولدها وهي مسئولة عنهم ، والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه ، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته "" (٣)

ما أسعد المجتمع بحاكم عادل ، وما أشد اطمئنان قلوبهم بالعدالة المتمثلة في كل أمر من أمور حياتهم ؛ سياسياً ، واقتصادياً ، واجتماعياً ، ودينياً ، وأخلاقياً .

أما الحاكم الجائر ، والرئيس الطاغي ، فإنه يقرب المتكبرين الغاصبين من منصبه ، ويتودد إلى أهل النفاق ، ويبعد عن حكمه المؤمنين المتواضعين المتقين ، العادلين .

مثل هذا الحاكم ترى مجتمعه لا يعرف للطمأنينة اسماً . ولا لراحة البال سلوكاً ، يخافون الغدر والخديعة ، والفقر ، والمستقبل .

---

(١) بتصرف شديد من كتاب الاخلاق الأسلامية وأسسها (عبد الرحمن حبنكة) (١/٥٧٧ ، منهاج المسلم (أبو بكر الجزائري) ص(١٦٤ ، ١٦٥) ، الأخلاق الاسلامية (على فضل الله) ص (١٣٣ - ١٣٧) ، الاسلام في حل مشاكل المجتمعات الاسلامية المعاصرة د (محمد البهى) ص (٨٥-٨٦) ط الثانية (١٣٩٨=١٩٧٨) القاهرة .

(٢) صحيح مسلم ٣/١٤٥٨ كتاب الامارة باب فضيلة الامام العادل ، سنن النسائي ٨/٢٢١ كتاب آداب القضاة باب فضل الحاكم العادل فى حكمه .

(٣) صحيح مسلم ٣/١٤٥٩ كتاب الامارة باب فضيلة الامام العادل .

أما أكثر المسلمين في حاضرهم فقد قضت الروابط الحزبية والقبلية ،على الرابطة الإيمانية الإسلامية ، أضحت بلادهم الإسلامية دويلات يتحكم فيها الشرق أو الغرب ، صار حكامهم طغاة ، وأغنياؤهم بخلاء ، وكبراؤهم جائرين ، وقضاتهم يحابون الغني ، ويتندرون من الفقير ، لا تقام حدود الله عندهم ، ولا يعرفون للدين ولا للأموال والأنفس والأعراض حرمة ، ولا يتدبرون كتاب الله ، ولا يخافون مكر الله ، ولا يخشون من وعيد الله وغضبه ، ولا يبتغون نعيم الله وجنته ، لا همّ لهم إلا نيل شهوات الدنيا دون مراعاة لحقوق أو واجبات ، حق عليهم سخط الله - إن لم يتوبوا ويؤدوا حقوق شعوبهم عليهم - قال صلى الله عليه وسلم "" ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح إلا لم يدخل معهم الجنة "" (١) ، وقال عليه الصلاة والسلام "" إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلساً إمام عادل ، وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه مجلساً إمام جائر "" (٢) .

وكان الإمام ابن تيمية رحمه الله يقول :- إن الله ينصر الدولة العادلة ولو كانت كافرة ، ولا ينصر الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة ، ثم يتلو (٣) قوله تعالى "" وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ "" (٤)

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري كتاب الأحكام باب من استرعى رعية فلم ينصح ، صحيح مسلم ٣ / ١٤٦٠ كتاب الامارة باب فضيلة الامام العادل وعقوبة الجائر .

(٢) سنن الترمذي ٣ / ٦١٧ كتاب الأحكام باب ما جاء في الامام العادل .

(٣) كتاب الحسبة لابن تيمية تحقيق صلاح عزام ص (٩)

(٤) سورة هود (١١٧)

المبحث التاسع

الوفاء بالعهد

شرع الله تعالى للعلاقات البشرية نظاماً إلهياً رفيعاً ، لو تحلى به المسلمون لأصبحوا قدوة حسنة وأسوة طيبة وشعاعاً مضيئاً لغيرهم .

في ظل هذا النظام يعيش الناس في حرية وأمن وثقة واطمئنان .

ومن أبرز أركان هذا النظام الوفاء وحفظ العهد ، وهو واجب إسلامي ، وإحساس روحي يلزم المتخلق به أداء ما عليه من حقوق للآخرين ، بكل إيمان ، وحب ، وإخلاص ، ووفاء ، وشكر للنعم ، ورد للجميل ؛ إذ كل ذلك له أثر طيب في إصلاح المعاملات ، وحل المنازعات ، وفض المشكلات ، وتسوية العلاقات ، وبذلك ينتشر الأمن ، ويستقر النظام ، ويحفظ السلام في المجتمع . (١)

ومن عظم أهمية هذا الأمر ابتدأ الله عز وجل سورة طويلة بالأمر بوفاء العهد . قال الله تعالى "" يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ "" (٢)(٣)، وليس المقصود بالعقد ما يتعاقد عليه البشر فحسب ؛ بل المقصود به العض بالنواجذ على المنهج والدستور الذي قرره الله لعباده ، بإمتثال كل أوامره ، واجتناب كل نواهيه ، ويأتي في مقدمتها عقد الايمان بالله ، وقد أشهد الله بني البشر على ذلك منذ الأزل ، قال عز وجل "" وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ "" (٤)

وقد تحمل الإنسان باختياره التكاليف المنوطة به ، والتزم بالوفاء بالميثاق الذى عرضه الله عليه . قال تبارك اسمه "" إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً "" (٥)

---

(١) في ظلال القرآن (سيد قطب) ٨٣٨/٣ بتصرف شديد ، دعوة الرسل إلى الله للعدوى ص(٥٠٧) ، فقه السنة (السيد سابق) ٩٩/٣ ، الأخلاق الإسلامية (على فضل الله) ص (٩٩)

(٢) العقود : العهود الموثوقة البينّة

(٣) سورة المائدة : ١

(٤) سورة الأعراف : ١٧٢

(٥) سورة الأحزاب : ٧٢

ولذلك حث اللّه تعالى على التخلق بهذه الخصلة النبيلة التي تعتبر رمز الإنسانية الصادقة . قال عز ذكره "" بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ "" (١)

وهناك عهد آخر أخذه اللّه على الأنبياء والرسل ، أن يؤمنوا برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن يصدقوا دعوته ، ويؤيدوه ، ويأمروا أتباعهم بذلك . قال تعالى اسمه : "" وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ "" (٢)

وفي الوصية التاسعة من موضوع بحثنا ، أمر اللّه تعالى عباده بالوفاء بالعهد . قال اللّه تعالى :-

""" وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا """

وقال تعالى :- """ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً """ (٣)

معنى وفاء العهد :-

الوفاء :- هو ملازمة طريق المواساة ، والمحافظة على العهود وإتمامها . (٤)

العهد :- أصل العهد حفظ الشيء ومراعاته حالاً بعد حال ، ثم استعمل في الميثاق ، والأمانة ، والوصية ، واليمين يحلف بها الرجل بشرط أن تكون باسم من أسماء اللّه ، أو صفة من صفاته . (٥)

وعهد اللّه المقصود به ما يلي :-

١) ما ركزه الله في العقل والفطرة من الإيمان به وحده ، وعدم الإشراك به ، ووجوب العمل بمقتضى هذا الإيمان . قال اللّه عز وجل : "" وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً "" (٦) ، وقال

---

(١) سورة آل عمران : (٧٦)
(٢) سورة آل عمران : (٨١)
(٣) سورة الاسراء : (٣٤)
(٤) كتاب التعريفات للجرجاني ص (٢٧٤) ، منجد الطلاب ص (٩٣٢) .
(٥) تفسير المنار ٨ / ١٩٢ ، كتاب التعريفات ص (١٦٥) ، منجد الطلاب ص(٥٠٣)
(٦) سورة طه : (١١٥)

تبارك وتعالى : "" أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَابَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ . . "" (١)

٢) ما عهده الله تعالى إلى الناس على ألسنة الرسل من وجوب الإيمان به تعالى ، وبرسله ، وملائكته ، وكتبه ، وباليوم الآخر ، وبالقدر خيره وشره ، والعمل بشرائعه وأحكامه ، وإقامة حكمه تعالى في أرضه .

قال ابن عباس رضي الله عنهما :- "العهود يعني ما أحل وما حرم وما فرض وما حدّ في القرآن "" (٢)

٣) ما يقام بين الناس من عهود ؛ مثل مبايعة الحاكم على الطاعة في المعروف ، والمعاهدات بين الدول ، وحفظ الأسرار ، والامانات بين البشر . قال عز اسمه : "" وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا "" (٣)

يقول عبد الله (٤) بن أبي الحساء :- بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيع قبل أن يُبعث وبقيت له بقية (٥) ، فوعدته أن آتيه بها في مكانه ، فنسيت ، ثم ذكرت بعد ثلاث ، فجئت فإذا هو في مكانه ، فقال :- "" يافتى لقد شققت عليّ أنا هاهنا منذ ثلاث (٦) أنتظرك "" (٧)

٤) ما يلزم العبد على نفسه من العهود كفعل الخير بنذر أو يمين . قال تعالى :- "" وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ . . "" (٨)

أما إذا كان العهد في معصية الله تعالى فإنه لا يجوز الوفاء به . قال صلى الله عليه وسلم :- "" من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه "" (٩)

---

(١) سورة يس (٦٠)

(٢) كتاب الكبائر لشمس الدين الذهبي ص (١٨١)

(٣) سورة البقرة (١٧٧)

(٤) عبد الله بن ابى الحساء العامرى . أختلف في نسبه . عداده فى البصريين قيل سكن مكة . انظر أسد الغابة ٣ / ١٤٦

(٥) أى بقية من ثمن البيع .

(٦) أى ثلاث ليال . أى أنه انتظره هذة المدة وفاء بالعهد .

(٧) سنن أبى داود ٤ / ٢٩٩ كتاب الأدب . باب فى العدة .

(٨) سورة الحج : (٢٩)

(٩) سنن الترمذى ٤ / ١٠٤ كتاب النذور والأيمان ، باب من نذر أن يطيع الله فليطعه . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ، سنن أبى داود ٣ / ٢٣٢ كتاب الايمان والنذور باب ما جاء فى النذر فى المعصية ، سنن النسائى ٧ / ١٧ كتاب الأيمان والنذور . باب النذر فى الطاعة .

فإذا توفي من نذرٌ ، وفّى أحد ورثته بالنذر ، لأن العهد قد انعقد مع اللّه تعالى . (١) عن ابن عباس رضى الله عنهما أن سعد بن عبادة(٢) استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه . فقال النبى صلى الله عليه وسلم :- "اقض عنها" (٣)

وقد تقدم المعمول - وهو الجار والمجرور - على الفعل (وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا) ليدل على الحصر ؛ إذ أن هناك عهوداً لا تستحق الوفاء ، وهي القائمة على الظلم والباطل والفساد ، ويجب على المسلم المسارعة إلى التخلص من عهود كهذة .

وفي اضافة العهد إلى اللّه تعالى إشعار بأنه في سبيل الخير والإصلاح ، ولا يستهدف الظلم أو الإعتداء ، وفيه إيحاء بوجوب حفظه والوفاء به . (٤)

هذا وقد جاءت الوصية بالأمر بوفاء العهد في الترتيب التاسع بعد الوصايا السابقة ؛ لأنها شاملة لما قبلها ، فعهد اللّه إتيان ما أمر ، واجتناب ما نهى ، وهذا هو ما سبق من الوصايا إذ جمعت هذه الوصية القول والفعل .

يقول الشهيد (سيد قطب) بعد شرحه للوصايا السابقة ما نصه :" لذلك يعقب على هذا الأمر (٥)- وعلى الوصايا التى قبله - مذكرا بعهد اللّه (وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا) ومن عهد اللّه قولة الحق والعدل ولو كان ذا قربى ، ومن عهد اللّه توفية الكيل والميزان بالقسط ، ومن عهد اللّه ألا يقربوا مال اليتيم

---

(١) تفسير المنار ٨ / ١٩٢ (بتصرف) ، تفسير المراغى المجلد الأول ٣ / ١٩٠ ، المجلد الثالث ٨ / ٧١ ، فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٠ / ٤٣٥ ، كتاب الكبائر للذهبى ص(١٨١) .

(٢) سعد بن عبادة الساعدى الخزرجي الأنصارى . يكنى أبا ثابت ، كان نقيب بني ساعدة ، وهو صاحب راية الانصار في المشاهد كلها ، كان وجيهاً في الأنصار ذا رياسة وسيادة ، جواداً ، طمع في الخلافة بعد وفاة النبى ، ولم يبايع أبا بكر ولا عمر ، وسار إلى الشام فأقام بها إلى أن مات سنة (١٥) هـ أنظر أسد الغابة ٢ / ٢٨٣ - ٢٨٤

(٣) سنن الترمذى ٤ / ١١٧ كتاب النذور والأيمان . باب ما جاء فى قضاء النذر عن الميت ، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ، سنن النسائى ٧ / ٢١ كتاب الايمان وشرائعه . باب من مات وعليه نذر .

(٤) تفسير المنار ٨ / ١٩٢ بتصرف ، تفسير سورة الإنعام للشيخ الدكتور محمد السيد طنطاوى ص(٢٩٨) ، تفسير سورة الانعام (د . محمد البهى)ص(١٢٣)

(٥) أى العدل في القول .

إلا بالتي هي أحسن ، ومن عهد الله حرمة النفس إلا بالحق . . . وقبل ذلك كله من عهد الله ألا يشركوا به شيئاً فهذا هو العهد الأكبر المأخوذ على فطرة البشر بحكم خلقتها متصلة بمبدعها شاعرة بوجوده في النواميس التي تحكمها من داخلها كما تحكم الكون حولها "(١)

إن اهتمام الإسلام بالوفاء بالعهد يرجع إلى أنها قاعدة الثقة التي ينفرط بدونها عقد الجماعة وينهدم ، وأيضا إلى ما يترتب على هذا الوفاء من استمرار مظاهر الأخوة والصداقة بين المسلمين ، وما يخلفه من مظاهر العدالة المطلقة بين المسلمين وغيرهم . (٢)

فالإلتزام بالوفاء بالعهد ، وحسن النية في رعايته ليس له جزاء عند الله الا الجنة . قال الله تبارك وتعالى في ذكر بعض صفات المؤمنين :- " وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ، وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ، أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ " (٣)

وقال الله جل ذكره : " إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً " (٤)

إن الله عز وجل جعل مبايعة المؤمنين للنبى صلى الله عليه وسلم مبايعة له سبحانه ، وكأنه تعالى أكّد هذه المبايعة بجعل يده الشريفة فوق أيدى المتبايعين ، ومن هنا نعلم أن العهد الذي يعقده المسلم لا يرتبط به أمام الناس فحسب ، بل إنه منعقد بينه وبين الله تعالى : " وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ " (٥)

---

(١) فى ظلال القرآن ٣ / ٤٢٧

(٢) فى ظلال القرآن ٤ / ٢١٩١ بتصرف ، دعوة الرسل الى الله تعالى للعدوى ص (٥٠٧) ، فقه السنة (السيد سابق) ٣ / ١٠٠

(٣) سورة المؤمنون : (٨ - ٩ - ١٠ - ١١)

(٤) سورة الفتح : (١٠)

(٥) سورة النحل : (٩١)

وقد ارتفع الإسلام بالوفاء بالعهود والمواثيق إلى ذروة ليس للبشرية بها عهد من قبل ، إذ جعل اللّه تعالى عهد المسلمين مستمراً مع المشركين ما لم يصدر منهم عمل عدواني ، وبذلك يكون الوفاء بالعهد مقدماً على وثيقة الإيمان . قال اللّه تعالى : "" وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَايَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ "" (١)

وقال اللّه عز اسمه بعد أن أعلن البراءة من المشركين "" إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئاً وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَداً فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ "" (٢)

وقال اللّه جل ذكره "" إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ "" (٣)

وعن عمرو (٤) بن عبسة قال :- سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :- "" من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلنّ عهداً ولا يشدّنه حتى يمضي أمده أو ينبذ إليهم على سواء "" (٥)

وقال ميمون (٦) بن مهران :- "" من عاهدته فوفّ بعهده مسلماً كان أو كافراً ، فإنما العهد للّه تعالى "" (٧)

---

(١) سورة الأنفال : (٧٢)
(٢) سورة التوبة : (٤)
(٣) سورة التوبة : (٧)
(٤) عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد السلمي ، أسلم قديما أول الاسلام . يقول انه لربع الاسلام مكث في قومه بني سليم حتى هاجر النبي المدينة فقدمها بعد مضى بدر واحد والخندق ، فسكنها ونزل بعد ذلك الشام . أسد الغابة ٤/ ١٢٠
(٥) سنن الترمذي ٤/ ١٤٣ كتاب السير . باب ما جاء في الغدر . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح . سنن أبي داود ٣/ ٨٣ كتاب الجهاد باب في الامام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير إليه .
(٦) ميمون بن مهران الرقي : أبو أيوب . فقيه في القضاة ، عالم الجزيرة الفراتية وسيدها ، استعمله عمر بن عبد العزيز على خراجها وقضائها . كان ثقة في الحديث ، كثير العبادة ، كان على مقدمة الجند الشامي مع معاوية بن عبد الملك . توفي عام (١١٧) هـ ، الأعلام للزركلي ٧/ ٣٤٢
(٧) تفسير المراغي المجلد الخامس ١٤/ ١٣٣

وروي أنه لما شرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب شروط العهد في صلح الحديبية ، وكتب منها أن لا يأتي رجل من قريش إليه - صلى الله عليه وسلم - وإن كان على الإسلام إلا رده إليهم ، فما فرغ من كتابة هذا الشرط ، حتى جاء أبو جندل (١) بن سهيل مسلماً يرسف في قيوده ، ورمى بنفسه بين ظهور المسلمين ، فرده النبي صلى الله عليه وسلم إليهم ، وذلك لشدة وفائه بالعهد ، ولم ينقض عهده ، وهو يرى رجلاً من المسلمين يعذب في الله أشد العذاب ، ثم هو لا يستطيع ضمه إليه للشروط التي كتبها ، حتى إن هذا الشرط هو الذي أخاف قريشاً بعد ذلك . (٢)

إن المسلمين لم يبلغوا ما بلغوه من الإنتشار في أرجاء المعمورة ، ومن قمة الرفعة ، وعلو الحضارة إلا بإلتزامهم لعهود الله ومواثيقه ، فهم إن أدوا حقوق الله قاموا بها على أتم وأحسن حال ، وفي معاملاتهم مع الناس يوفون بعهودهم ، ويصدقون في مواعيدهم ، ويخلصون لله رب العالمين في إيمانهم ، فسرائرهم نظيفة طاهرة كظواهرهم ، لا يكذبون ، ولا يخونون ولا يسرقون ، ولذلك دخل في الإسلام جماعات وشعوب من البلاد التي وطأتها أقدام المسلمين ، سواء للفتح أو للتجارة ، فكان الكسب للإسلام عظيماً ، وكان الدخول في الاسلام كثيراً ، وكل ذلك لما كان إيمان المؤمنين قوياً شديداً . (٣)

ولما كان أمر الوفاء بالعهد في الإسلام عظيماً ، فإن نقضه يعتبر إثماً كبيراً ، وأمراً إداً ، يستحق صاحبه مقت الله وغضبه ، والخسران وسوء المصير واللعنة في الآخرة .

---

(١) أبو جندل قيل اسمه عبد الله بن سهيل بن عمرو القرشي العامرى ، كان من السابقين إلى الاسلام ، وممن عذب بسبب اسلامه . أقبل مع المشركين في غزوة بدر فانحاز الى المسلمين ، ثم أسر بعد ذلك وعذب ليرجع عن دينه ، وفي فتح مكة استأمن لأبيه ، استشهد باليمامة وهو ابن ثمان وثلاثين . الاصابة فى تمييز الصحابة ٤ / ٣٤ .

(٢) زاد المعاد لابن قيم الجوزية ٢ / ١٢٥ ، كتاب الأموال للامام الحجة (ابى عبيد القاسم بن سلام) تحقيق وتعليق (محمد خليل هراس) ص (٢٠٨ - ٢٠٩) ط الثانية (١٣٩٥ = ١٩٧٥) دار الفكر . القاهرة .

(٣) فى ظلال القرآن (سيد قطب) ٤ / ٢١٩٢ (بتصرف شديد)

قال اللّه تبارك وتعالى "" الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الخَاسِرُونَ "" (١)

وقال جل ذكره : "" وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ "" (٢)

وقال عز اسمه : "" يَآأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتاً عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ "" (٣)

وقد سمى اللّه عز وجل من يتصف بهذه الخصلة الذميمة (منافقاً) فهو يتحين الفرص لنقض العهدّ ، ويتمنى على اللّه الأماني ، فإن تحققت تنصل من الوفاء بما عاهد اللّه عليه . قال اللّه جل جلاله : "" وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ أَتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ فَلَمَّآ آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُم مُّعْرِضُونَ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَآ أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ "" (٤)

وعن عبد اللّه بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "" أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً (٥) ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا أوءتمن خان ، وإذا حدّث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر (٦) "". (٧)

والقرآن الكريم ينفر أشد التنفير من نقض العهود ، حتى لقد جعل اللّه من خرج من الوفاء بالعهد كأنه خرج من فضيلة الإنسانية ، قال

---

(١) سورة البقرة : (٢٧)
(٢) سورة الرعد : (٢٥)
(٣) سورة الصف :(٢-٣)
(٤) سورة التوبة : (٧٥-٧٦-٧٧)
(٥) أى أن هذة الخصال خصال نفاق وصاحبها شديد الشبه بالمنافقين في هذة الخصال ، ومتخلق بأخلاقهم ، لا أنه منافق في الاسلام فيظهره ويبطن الكفر .
(٦) وإذا خاصم فجر : أى مال عن الحق وقال الباطل والكذب ، وأصل الفجور الميل عن القصد ،
(٧) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١ / ٨٩ كتاب الايمان باب علامة المنافق ، صحيح مسلم ١ / ٧٨ كتاب الايمان باب بيان خصال المنافق ، سنن الترمذى ٥ / ٢٠ كتاب الايمان . باب ما جاء فى علامة المنافق ، سنن النسائى ٧ / ١١٦ كتاب الايمان وشرائعه . باب علامة المنافق .

اللّه تعالى : "" إِنَّ شَرَّ الدَّوَآبِّ عِندَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ، الَّذِينَ عَاهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ "" (١) ، أي حياة يمكن أن تسعد قوماً جعلهم اللّه من شر الدواب على وجه الأرض ؟!

والقرآن الكريم يمضي في ضرب الأمثال ، وتقبيح نكث العهد . قال اللّه تعالى اسمه : "" وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِن بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ ۚ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ ۚ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ "" (٢) ، وقال جل ذكره : "" وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ إِنَّمَا عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ "" (٣)

ومما يجدر ذكره أن تشنيع القرآن وتنفيره من نقض العهود ، يبين لنا أن هذا الأمر حقير ورذيل وقبيح ، فالذي ينقض العهد كأنه امرأة حمقاء قليلة الرأي ، ضعيفة العزم ، فهي تغزل صوفها ، ثم تنقضه وتتركه قطعاً محلولة لا تفي بشيء ولا تؤدي غرضاً .

إن كل كلمة من كلمات الآية الأولى تشوه صورة نكث العهود في النفوس ، وتقبح أمره في القلوب ، فهو أمر حقير رذيل ، لا يصدر إلا من نفس قلقة حمقى ، وقلب ضعيف يخاف الردى ، فهو إذا سمع أن المصلحة أو المكسب هناك أبرم عهوداً ، ثم إذا سمعها في مكان آخر نقض العهد القديم وأبرم جديداً ، لا يشعر بالثقة ، ولا يعرف الأمانة ، ولا يخشى وعيد اللّه ، لأنه لا يفكر إلا في دنياه ، وهو في كل ذلك يحسب أنه بعقده للعهود ، مع التي يحسبها أربى من غيرها ، قد وطد قدمه ، وأرسى دعائمها ، وهو في الحقيقة - لا يدري أنه بوعوده الكاذبة ، وأيمانه الخادعة ، قد زعزع قوائم الحياة النفسية

---

(١) سورة الأنفال : (٥٥-٥٦)
(٢) سورة النحل : (٩٢)
(٣) سورة النحل : (٩٥)

والإجتماعية ، وزلزل العقائد والارتباطات والمعاملات ؛ لأن نقضه هذا قد يؤثر ويسيء إلى شعوب وجماعات ، وقد يهلك أقواماً أو يذلهم . (١)

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- "" لكل غادر لواء عند إسته يوم القيامة ""

وفي حديث آخر : "" يرفع له بقدر غدره . ألا ولا غادر أعظم غدراً من أمير عامة "" (٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "" ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل باع حراً ثم أكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه العمل ولم يوفه أجره "" (٣)

وعن عمران (٤) بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "" خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم "" . قال عمران : فلا

---

(١) تفسير المراغي ٨/ ٧١ (بتصرف شديد ، في ظلال القرآن ٤/ ٢١٩١ ، دعوة الرسل إلى الله تعالى للعدوى ص (٥٠٨) ، فقه السنة ٣/ ٩٩ - ١٠١ ، لمحات في الثقافة الإسلامية (عمر الخطيب) ص (٢٨٠) الأخلاق الاسلامية (علي فضل الله) ص (٩٩)

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٦/ ٢٨٣ كتاب الجهاد . باب اثم الغادر للبر والفاجر ، صحيح مسلم ٣/ ١٣٦١ كتاب الجهاد والسير ، باب تحريم الغدر ، سنن الترمذي ٤/ ٤٨٣ - كتاب الفتن ، باب ما أخبر النبي أصحابه بما هو كائن الى يوم القيامة ، سنن أبي داود ٣/ ٨٢ كتاب الجهاد باب الوفاء بالعهد ، سنن ابن ماجة ٢/ ٩٥٩ كتاب الجهاد باب الوفاء بالبيعة .

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٤/ ٤١٧ كتاب البيوع . باب اثم من باع حرا . سنن ابن ماجة ٢/ ٨١٦ كتاب الرهون . باب أجر الأجراء .

(٤) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف . يكنى بابنه أبا نجيد . أسلم عام خيبر وغزا مع رسول الله عدة غزوات . بعثه عمر بن الخطاب الى البصرة ليفقه أصحابها ، كان مجاب الدعوة . روى عنه الحسن وابن سيرين وغيرهما توفي بالبصرة سنة (٥٢هـ) وكان أبيض الرأس واللحية . أسد الغابة ٤/ ١٣٧ ، ١٣٨

أدرى أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثاً ثم إن بعدكم قوماً يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون . . "" (١)

هذا وقد ذكرنا فيما سبق أن الله تعالى حث على التخلق بالوفاء بالعهد ، ومدح المؤمنين بعهودهم ، كما ذكرنا أن الله تعالى حرم أشد التحريم نقض العهود ، حتى ولو كان مع قوم غير مسلمين .

إلا أن الله تعالى أباح للمسلمين ؛ بل أوجب عليهم نقض عهودهم مع أعدائهم ، إذا أحسوا منهم بوادر الغدر والخيانة ، أو إذا وقع ذلك فعلاً :

قال الله عز وجل : "" وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ "" (٢)

وقال تبارك وتعالى : "" وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ. أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ "" (٣)

نعم إن الإسلام دين أمان ووفاء واطمئنان ، مادام الكل ملتزماً حدود الله ، وواقفاً عند محارمه ، أما إذا انتهكت حرمات الله ، واستغل السلام الذي يدعو إليه الإسلام أسوأ استغلال ، فالقوة حينئذ واجبة والقتال قائم بين المسلمين والخائنين ، وقد يكون وجوب تجهيز المسلمين لجيوشهم ، واستعدادهم للحرب يجرى سراً ، كما حدث يوم فتح مكة ، فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتجهيزه ، وكتم وجهة سيره ، وقال : "" اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى نبغتها في بلادها "" (٤)

---

(١) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٧ / ٣ كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم . باب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ومن صحب النبى أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه ، سنن الترمذى ٤ / ٥٠١ كتاب الفتن . باب ما جاء في القرن الثالث . قال أبو عيسى "" هذا حديث حسن صحيح "" سنن أبى داود ٤ / ٢١٤ كتاب السنة . باب في فضل اصحاب رسول الله .

(٢) سورة الأنفال : (٥٨)

(٣) سورة التوبة : (١٢-١٣)

(٤) زاد المعاد في هدى خير العباد لابن قيم الجوزية ٢ / ١٦٢

وهكذا فتحت مكة المكرمة عنوة ، نتيجة لنقض قريش شرطاً من شروط العهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آخر : "" الحرب خدعة "" (١) (٢)

وبعد أن ذكر اللّه تعالى الوصايا الأربعة الخفية قال عز وجل :-

""" ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ """

والمعنى ذلك المتلوّ عليكم في هذه الآية من الأوامر والنواهي ، ذات الفائدة العاجلة والآجلة وذات الأثر العميق ، المستتبع سعادة دنياكم وأخراكم ، تلك الوصايا عهدها اللّه إليكم رجاء تذكرها في أنفسكم أو أن يذكرها بعضكم لبعض في التعليم أو التناصح والتواصي .

وأصل التذكر يطلق حيناً على تكلف ذكر الشيء في القلب ، والقلب الذاكر غير الغافل ، وهو يذكر عهد اللّه ووصاياه المرتبطة بهذا العهد .

ويطلق حيناً على الاتعاظ والتدبر . قال تعالى : "" وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَن يُنِيبُ "" (٣)

وإنما قال اللّه تعالى : "" لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ "" لأن الوصايا المذكورة في الآية من النهي عن أكل مال اليتيم ، والأمر بوفاء الكيل والميزان والعدل فى القول ، والوفاء بالعهد ، كلها أمور قد يحصل فيها الغبن والبخس ، من حيث لا يدري المسلم ، فكان لابد فيها

---

(١) اتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب كيفما أمكن إلا أن يكون فيه نقض للعهد أو أمان فلا يجوز . قال ابن العربى :- الخداع في الحرب يكون بالتعريض وبالكمين ونحو ذلك . وفى الحديث إشارة إلى استعمال الرأى فى الحرب ؛ بل الاحتياج إليه آكد من الشجاعة . ومعنى الحرب خدعة أى الحرب الجيدة لصاحبها ، الكاملة فى مقصودها إنما هى المخادعة لا المواجهة وذلك لخطر المواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر .

(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٦ / ١٥٨ كتاب الجهاد باب الحرب خدعة ، صحيح مسلم ٣ / ١٣٦١ كتاب الجهاد والسير . باب جواز الخداع فى الحرب سنن الترمذى ٤ / ١٩٤ كتاب فضائل الجهاد باب ما جاء فى الرخصة فى الكذب والخديعة فى الحرب ، سنن أبى داود ٢ / ٤١ كتاب الجهاد . باب المكر فى الحرب ، سنن ابن ماجة ٢ / ٩٤٦ كتاب الجهاد باب الخديعة فى الحرب .

(٣) سورة غافر : (١٣)

من الإجتهاد والإتعاظ والمراجعة حتى يقف على موضع الاعتدال ، وبذلك يستطيع المرء في هذه الأمور الجمع بين الذكر النفسي والذكر اللساني (١) . والله أعلم .

يقول برهان الدين البقاعي : "" ولما كانت هذه الأفعال والأقوال شديداً على النفس العدل فيها ، لكونها شهوات تقدم بالترغيب فيها ، والترهيب منها ، بأن كل من يَفعل شيئاً منها مع غيره يوشك أن يُفعل معه مثله ؛ فلذلك حض على التذكر ولو على وجه خفي بما أشار إليه الإدغام فيما جبلت عليه نفوسكم من محبة ذلك لكم فتحكموا لغيركم بما تحكمون به لأنفسكم "" (٢)

---

(١) التفسير الكبير للفخر الرازى ٤ / ٢٣٥ (بتصرف ، تفسير المنار ١ / ٢٦٧ ، تفسير المراغى ٨ / ٧٢ ، تفسير المنار ٨ / ١٩٤ ، في ظلال القرآن ٣ / ٤٢٧ .

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ٧ / ٣٢٠

المبحث العاشر

الالتزام بالإسلام عقيدة وشريعة

. جعل الله تعالى طريق سعادة البشر في دنياهم ، والفوز في أخراهم في تدبر كتابه العظيم ، والعمل بمقتضى أوامره ، والإلتزام بمنهجه القويم الذي رسمه ، والسير على صراطه المستقيم الذي لا يضل من تمسك بأهدابه ولا يغوى .

وفي الوصية العاشرة أمر باتباع منهج الله ـ المتضمن ما سبق من الأوامر والنواهي ـ في الحياة الدنيا الفانية ، لضمان الفوز في الحياة الأبدية الباقية .

قال الله تبارك وتعالى :ـ

"" وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ""

عهد الله تعالى إلى عباده بوصايا عظيمة الفائدة ، جليلة الأثر ، في الآيتين المتقدمتين ، ثم أعقبهما تعالى بوصية عامة عظيمة مجملة موجزة ، تقتضي دخول ما تقدم من الأوامر والنواهي ، ودخول جميع أحكام الله وشرعه ، غيبياً ونظرياً ، وسنة وإجماعاً وقياساً ، عقيدة وخلقاً وعملاً ، فكل ما ذكر هو صراط الله المستقيم . (١)

والصراط المستقيم هو الطريق الذي لا إلتواء فيه ولا انحراف ، المعبّد لسالكه ، وهو أقرب ما يصل به الإنسان إلى مقصده دون بطء أو تعويق . (٢)

والصراط تارة يضاف إلى الله تعالى ، إذ هو ـ تعالى ـ الذي شرعه وجعله ديناً ، كما قال تعالى "" وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ • صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ "" (٣)

وتارة يضاف إلى العباد الذين التزموه وسلكوه ، ونعموا بفضله ومزاياه ، حتى خلد ذكرهم في الآخرين (٤) قال الله عز وجل "" صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ (٥)

---

(١) التفسير الكبير للفخر الرازى ١٤/٣ ، تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص (٤٤٤) ، اسلامنا (السيد سابق) ص (١٤٤) بتصرف شديد

(٢) تفسير القرآن الكريم ص (٤٤٤)

(٣) سورة الشورى (٥٢ - ٥٣)

(٤) مدارج السالكين لابن قيم الجوزية ١/ ١١ ، تفسير القرآن الكريم ص (٤٤٤)

(٥) سورة الفاتحة (٧)

وقد سماه الله عز وجل مستقيماً ؛ لأن الخط المستقيم - كما هو معلوم عند أهل الهندسة - أقصر طريق يوصل إلى المقصود وأقربه ، وهو أيضاً واحد لا يشابهه شيء ، ولا يشبه شيئاً ، والطريق المستقيم لا يتغير بتغير الزمان أو المكان . (١)

هذا وقد ورد ذكر الصراط المستقيم في القرآن كثيراً ، منها ما جاء على صيغة دعاء ، وأفضل ما يدعو العبد بكلام الله عز وجل ، ومنها ما يبين كيفية الإستقامة وعلى أي شيء تكون ، ومنها ما جاء بأسلوب يستهوي الأفئدة ، ويحملها على اتباعه ، فقد ذكر الله تعالى ثواب الذين استقاموا على طريقة ربهم دنيوياً وأخروياً .

والآن نستعرض بعض الآيات التي أنارت للمسلمين أسلوب حياتهم .

إن الله عز وجل كلف المسلم بأن يدعو ربه ويطلب منه تعالى - الهداية إلى الصراط المستقيم ، وذلك في مرات عديدة في اليوم الواحد ، فبعدد الركعات التي يركعها المسلم ، نجده يتلو في سورة الفاتحة - التي لا تصح ركعة بدونها - "" اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ "" - (٢) ، وكل مسلم يقوم بحق الله عليه ، بأداء الصلاة يدعو ربه أن يدله ويرشده إلى الهداية الموصلة إلى الإحساس بالأنس بقربه تعالى ، والتلذذ بمناجاته جل وعلا ، وأن يجعله من المهديين المتقين الفائزين . (٣)

وقد بيّن الله تعالى أن السير على ضوء كتابه الكريم هو الإستقامة التي يأمر بها . قال الله عز اسمه "" وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ "" (٤) ، وقال جل ذكره "" قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِيناً قِيَماً مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً "" (٥) ، وقال الله جل جلاله "" فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ "" (٦) ، وقال الله تبارك

---

(١) التفسير الكبير للفخر الرازى ١ / ٢٥٨
(٢) سورة الفاتحة (٦)
(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ١ / ١٤٧
(٤) سورة آل عمران (١٠١)
(٥) سورة الأنعام (١٦١)
(٦) سورة هود (١١٢)

وتعالـى "" هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ "" (١) وقال تقدس اسمه "" فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَآ أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ "" (٢) ، وقال الله تبارك وتعالى "" إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ "" (٣)

وعن سفيان (٤) بن عبد الله رضى الله عنه قال :ـ قلت يارسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك قال :ـ "" قل آمنت بالله ثم استقم "" (٥)

فالإيمان بالله تعالى هو العقيدة ، والإستقامة هي الشريعة أو العمل .

وقد بلغ من رعاية الله عز وجل لدينه ، وشرعه أنه تعالى هو الذى يتولى هداية من يشاء من البشر إليها ممن يعلم الله فيهم الإستعداد للهدى والرغبة في الإستقامة ، فدين الله عز وجل يقوم على الحق ، ويستقيم على الحق ، ولا يميل مع الأهواء والشهوات ، ولا تتلاعب به النزوات ، قال الله تبارك وتعالى "" قُل لِّلَّهِ المَشْرِقُ وَالمَغْرِبُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ "" (٦) وقال الله عز وجل "" وَاللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ "" (٧) ، وقال عز اسمه "" وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوٓا إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ "" (٨)

ويروى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو ربه بالليل والناس نيام ، أن يدله ويهديه إلى الطريق المستقيم . سئلت عائشة رضي الله عنها :ـ بم كان يستفتح النبي صلى الله عليه وسلم صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت :ـ كان

---

(١) سورة النحل (٧٦)
(٢) سورة الشورى (١٥)
(٣) سورة الزخرف (٦٤)
(٤) سفيان بن عبد الله بن أبى ربيعة بن الحارث الثقفى الطائفى . أسلم مع الوفد . استعمله عمر على صدقات الطائف . شهد حنيناً . روى عنه أولاده وغيرهم . أنظر الاصابة فى تمييز الصحابة ٢ / ٥٤ ـ ٥٥
(٥) صحيح مسلم ١ / ٦٥ كتاب الايمان باب جامع أوصاف الاسلام ، مسند الامام أحمد ٣ / ٤١٣ .
(٦) سورة البقرة (١٤٢)
(٧) سورة البقرة (٢١٣)
(٨) سورة الحج (٥٤)

يقول :- "" اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون . اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم . "" (١)

وقد دعا القرآن الكريم إلى الإستقامة بأسلوب يخاطب القلوب قبل العقول، وكلمات تحمل النفوس على الإلتزام والإعتصام بهذا الهدي . قال اللّه تعالى اسمه "" إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ "" (٢) ، وقال اللّه عز وجل "" إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ "" (٣) وقال جل ذكره "" وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُم مَّاءً غَدَقًا "" (٤) .

ومن هذه الآيات نستنبط أثر الإستقامة في حياة الإنسان :-

من شأن الإستقامة أنها ترقى بالإنسان إلى الذروة ، وتحفظ عقله وقلبه وجوارحه من الفساد والرذيلة ، ولو سيطر حب الإستقامة على جماعة المسلمين لحسنت أحوالهم ، وارتقت مجتمعاتهم ، وتقدمت شعوبهم ، ونهضت أمتهم ، وارتفعت معنوياتهم ، وعلت هممهم وعزائمهم ، وأصبحوا قادة العالم يديرون شئون الحياة فيها على أكمل وجه وأحسن حال كما أمر اللّه عز وجل .

ولا يخفى على ذي لب من المسلمين حال العرب في جاهليتهم من شظف العيش ، وفساد الأمور ، وسيطرة الظلم ، حتى إذا استقاموا على الطريقة القويمة فتحت لهم الأرض ، وأعطتهم كل خيراتها ، فهذه الإستقامة هي التي جعلت ملك المسلمين يمتد إلى الصين وأندونيسيا شرقاً وإلى المغرب غرباً

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٥٣٤ كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، سنن النسائي ٣/ ٢١٣ كتاب قيام الليل وتطوع النهار باب بأي شيء تستفتح صلاة الليل ، سنن ابن ماجة ١/ ٤٣١ كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في الدعاء إذا قام من الليل .

(٢) سورة فصلت (٣٠)

(٣) سورة الأحقاف (١٣)

(٤) سورة الجن (١٦)

وإلـى الأندلس حتى مشارف فرنسا وإيطاليـا شمالاً ، فتدفـق الرزق عليهـم من كل مكـان ، وانتعشت تجارتهم في كل مكان .

ثم هم الآن قد حادوا عن الطريق فسلبت منهم الخيرات حتى حريتهـم ومواهبهـم محجور عليها ؛ لأنهـم أصبحوا لا يرون الحـق حقـاً ولا يرون الباطل باطـلاً ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وإذا كان المسلمون يرون أن هناك أممـاً لا تتخذ منهج الله طريقـاً ، وتنال المـال والغنى والوفر في كل شيء ، فإنا نقول لهم :-

إنهم يعذبون بآفات أخرى في أجسادهم ، فتظهر فيهم الأمـراض الغريبة الخطيرة التي لا يجدون لها سبباً أو علاجاً ، يعذبون بالاضطرابات في الأمـن ، حتى لا تجد أحداً يأمن على نفسه ولا يأمنه أحد ، يعذبـون بالبراكين والزلازل والفيضانات المدمرة ، وبغير ذلك من استعباد اغنيائهـم لفقرائهم وامتهانهم في إنسانيتهم وكرامتهم .

أما المال والغنى فإن الله يمهلهم في الدنيا يتمتعون فيها كما يشاؤون ، ثم ينالـون في الآخرة صنوفاً من العذاب . قال الله جل ذكره "" وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَـارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ.وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِئُونَ.وَزُخْرُفًا وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّـا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ "" (١)

أما في عصرنا الحاضر فمازال قلة نادرة من المسلمين ملتزمين بالحيـاة النظيفة التي أقامها الإسلام على الطهارة والعفة والأدب ، إذ هي الصـراط المستقيم الذي أمر الله باتباعه ، والسير على هديه للأمن من الزيغ والإنحـراف في الدنيا ، والفوز برضوان الله ونعيمه في الآخرة . (٢) قال الله تبـارك وتعالى "" قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَـانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ "" (٣) .

---

(١) سورة الزخرف (٣٣-٣٤-٣٥)

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٣٧/٧ ، في ظلال القرآن ٣١٦/١ ، ٣٣١/٨ ، اسلامنا (السيد سابق) ص (١٤٦-١٤٧-١٤٨) بتصرف شديد .

(٣) سـورة يوسف (١٠٨)

هذا هو صراط الله المستقيم الذي ليس وراءه إلا السبل المتفرقة المتشعبة ، فمن سلك الجادة نجا ، ومن اتبع طريقا غيره هلك .

قال الله عز وجل :-

"" وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ""

أى ولا تميلوا ولا تعدلوا عن الصراط المستقيم ، فتقعوا في الضلالات الفاسدة والأديان الباطلة ، والبدع المخزية ، فإنكم إذا رغبتم عن الإستقامة وقعتم في الإثم والمنكر والإنحراف والإنحلال ، وبذلك تتفرقون في الامم وتكونون كغثاء السيل .

وقد ذكر الله تعالى سبيله (الصراط المستقيم) مفرداً واحداً ، وعبّر عن السبل الأخرى المخالفة له بصيغة الجمع ؛ لأن الحق واحد ، مصدره واحد هو الله عز وجل . أما الباطل فإنه كثير متفرق متشعب ذو صور مختلفة ، وأهداف شتى ، مصادره الشياطين والأهواء والشهوات .(١)

قال الله جل ذكره "" اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ "" (٢) ، وقال الله عز اسمه "" وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ "" (٣)

هذا وقد شرح رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية بيده الشريفة فقد روى عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال :- كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فخط خطاً . وخط خطين عن يمينه وخط خطين عن يساره ثم وضع يده فى الخط الأوسط فقال :- "" هذا سبيل الله "" ثم تلا هذه الآية "" وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ "" (٤)

---

(١) تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص(٤٤٥) ، الوصايا العشر فى القرآن الكريم (عبد الحميد كشك) ص (٨٦)

(٢) سورة البقرة (٢٥٧)

(٣) سورة الجاثية (١٩)

(٤) سنن ابن ماجة ١ / ٦ المقدمة باب اتباع سنة رسول الله ، سنن الدرامى ١ / ٦٧ المقدمة باب فى كراهة آخذ الرأى ، المستدرك على الصحيحين للحاكم ٢ / ٣١٨ كتاب التفسير باب تفسير سورة الانعام . قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

وعن النواس (١) بن سمعان الكلابي رضي الله عنه قال :- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- "" ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعاً ولا تعوجوا وداع يدعو من جوف الصراط فإذا أراد أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه والصراط الإسلام والسوران حدود الله تعالى والأبواب المفتحة محارم الله تعالى وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله عز وجل والداعي فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم "" (٢)

وبالرغم من أن الله تعالى قد حذر المسلمين من الإبتعاد عن طريقه القويم ، وحذرهم أيضاً من الإنجراف إلى سبل أخرى تؤدي بصاحبها إلى الإلتحاق بحزب الشياطين ، ومن ثم تقذف به إلى هاوية النار .

إلا أن المسلمين اتبعوا أعداءهم في كل شيء كما قال النبي صلى الله عليه وسلم "" لتتبعن سَنَن الذين قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتوهم . قلنا :- يارسول الله آليهود والنصارى ؟ قال :- فمن ؟ "" (٣)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- "" لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي مأخذ القرون (٤) شبراً بشبر وذراعاً بذراع فقيل :- يارسول الله كفارس والروم ؟ قال :- ومن الناس إلا أولئك ؟ "" (٥)

---

(١) النواس بن سمعان بن خالد العامري الكلابي من الشام يقال إن أباه سمعان بن خالد وفد على النبي فدعا له واهدى إلى النبي نعليه فقبلهما وزوج أخته من النبي وهي المتعوذة . روى النواس عن النبي وروى عنه جماعة . أسد الغابة ٥/٤٥

(٢) سنن الترمذى ٥/١٤٤ كتاب الأمثال باب ما جاء في مثل الله لعباده . قال أبو عيسى هذا حديث غريب ، مسند الامام أحمد ٤/١٨٢ ، ١٨٣ ، المستدرك على الصحيحين للحاكم ١/٧٣ كتاب الإيمان باب مثل الإسلام وحدود الله تعالى.

(٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٦/٤٩٥ كتاب أحاديث الأنبياء باب ما ذكر عن بني اسرائيل ، صحيح مسلم ٤/٢٠٥٤ كتاب العلم باب اتباع سنن اليهود والنصارى ، سنن ابن ماجة ٢/١٣٢٢ كتاب الفتن باب افتراق الأمم.

(٤) القرون : الأمة من الناس

(٥) فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٣/٣٠٠ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب قول النبي (لتتبعن سنن من كان قبلكم)

ولا تنافي بين الروايتين ؛ لأن الجميع مخالفون للإسلام ، ويبدو أن الرسول صلى الله عليه وسلم أخبر أولاً باتباع اليهود والنصارى ، لأنهم كانوا موجودين بالجزيرة العربية بكثرة ، ولاختلاطهم بالمسلمين ثم أخبر ثانياً باتباع فارس والروم وكلهم على ضلال .

من الروايتين السابقتين نرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر بمغيب ، وقد وقع ما أخبر به النبي عليه السلام ، فإنك إذا أمعنت النظر في أحوال المسلمين ترى أن دولة المسلمين التي كان يحكمها إمام واحد ، وشرع واحد ،وتعلو فوقها راية واحدة ، أصبحت دويلات صغيرة يتطاحن عليها الشرق والغرب ، وأخذوا يروجون شعاراتهم ويرددون هتافاتهم من حيث استمرار الحرية والمساواة والأخوة ، وشيئاً فشيئاً تحولت الحرية إلى فوضى في كل شيء في الإختلاط وفي السفور والتهتك والسفر إلى أي مكان فرادى ، وجماعات ، وتحولت المساواة والأخوة إلى ظلم وهضم للحقوق وسلب للأموال والأعراض والعقول وإيذاء مشاعر الآخرين ، واستحال السلام إلى حروب دامية ، وخلافات كثيرة متشابكة فيما بينهم ؛ حتى قاتل المسلمون بعضهم بعضاً ، وتفرقوا شيعاً وأحزاباً ، ودب بينهم الشقاق والنزاع ، واستعرت نيران العداوة والبغضاء فيما بين المسلمين .

بالإضافة إلى كل ما ذكر انتشر في بلاد المسلمين التبرك بالقبور واعتبار النفع والضر في الأولياء والصالحين والملوك والأمراء ، والإستهانة بأركان الإسلام كالصلاة والصيام والزكاة والحج ، والتندر من فاعليها وخاصة إذا كانوا من الشباب ، وتقليد الكافرين في أعيادهم ، وفي بعض مظاهر حياتهم ، وتفضيل القوانين الوضعية على القانون الإلهي في كثير من أمور حياتهم .

يقول الشيخ (محمود شلتوت) ما نصه :- "" وبعد فأين المسلمون اليوم حينما يسمعون هذه الآية ثم ينظرون إلى ما هم فيه من تفرق في الآراء والأحكام والسلطان ومجافاة لأحكام الله وبغض لما لا يتفق وأهواءهم منها ، ومن الإرتماء في أحضان غيرهم وموالاة الأعداء . أين يضعون أنفسهم حينما يسمعون هذه الآية وحينما يسمعون قول الله تعالى بعدها (١) "" إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا

(١) تفسير القرآن الكريم ص (٤٤٥)

دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ "(١)

وختاماً أقول إن المسلمين كانوا وحدة في العقيدة والخلق والمعاملة والسلطان والعدل والمكانة ، فأخذتهم نوازع الشهوات في العقيدة والشريعة فراحوا يعددون المذاهب ويدخلونها في أصل الإسلام رغماً (٢) ، وهكذا تعددت بهم السبل ، فكثرت فتنهم وتفرقت وحدتهم ، وحدثت فيما بينهم ثغور ولج أعداؤهم منها إلى صفوفهم فزادوا فرقتهم وثبتوا مبتدعي هذه المذاهب ، واستحلوا أراضيهم وأكثروا فيها الفساد .

وهكذا ابتعد المسلمون شيئاً فشيئاً عن صراط الله المستقيم ، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله " تفرقت بنو إسرائيل على ثنتين وسبعين فرقة وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة " (٣)

ولن يرفع المسلمين من كبوتهم ، ولن يخلصهم مما هم فيه من فرقة ونزاع إلا العودة إلى كتابه الكريم والإعتصام بحبله المتين واتباع صراطه المستقيم ، فقد روى عن العرباض (٤) بن سارية رضي الله عنه أنه قال :- وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب - فقلنا :- يارسول الله إن هذه لموعظة مودع فما تعهد إلينا ؟ فقال :- " قد تركتكم على البيضاء (٥) ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك من يعش

---

(١) سورة الأنعام (١٥٩)

(٢) كالمعتزلة والجهمية والشيعة والخوارج والبابية والقاديانية والعلمانية وغيرها

(٣) سنن الترمذي ٥ / ٢٥ كتاب الإيمان باب ما جاء في افتراق هذة الأمة . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ، سنن ابن ماجة ٢ / ١٣٢٢ كتاب الفتن باب ما جاء في افتراق الامم . في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات ، سنن أبي داود ٤ / ١٩٧ كتاب السنة باب شرح السنة .

(٤) العرباض بن سارية من أهل الصفة وهو أحد البكائين كان يقول إنه رابع الإسلام . نزل الشام وسكن حمص . ومات في فتنة ابن الزبير . روى عن النبي (٣١) حديثاً . روى له أصحاب السنن الاربعة . انظر دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٢ / ٢٠١ . دار الكتاب العربي . بيروت .

(٥) أي الملة والحجة الواضحة التى لا تقبل الشبه أصلاً .

منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً فإنما المؤمن (١) كالجمل الأنف (٢) حيثما قيد انقاد (٣) ""

ويروى أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم "" أرأيت إن كان علينا أمراء يمنعونا حقنا ويسألونا حقهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم "" (٤) ، وعن علي رضي الله عنه قال :- سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :- "" ألا إنها ستكون فتنة . فقلت :- ما المخرج منها يارسول الله ؟ قال :- كتاب الله فيه نبأ ما كان قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم وهو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم . هو الذى لا تزيغ (٥) به الأهواء ، ولا تلتبس به الألسنة ولا يشبع منه العلماء ولا يَخْلَق (٦) على كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه هو الذي لم تنته الجن إذ سمعته حتى قالوا "" إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً يَهْدِيَ إِلَى الرُّشْدِ "" (٧) من قال به صُدِّق ومن عمل به أُجِر ومن حكم به عدل ومن دعا إليه هَدَى إلى صراط مستقيم "" (٨) .

---

(١) فإنما المؤمن :- أي شأن المؤمن من ترك التكبر والتزام التواضع

(٢) الأنف أي الذى جعل الزمام من أنفه فيجره من يشاء من صغير وكبير حيث يشاء

(٣) سنن الترمذى ٥ / ٤٤ كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع . قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ، سنن ابن ماجة ١ / ١٦ المقدمة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ، سنن أبى داود ٤ / ٢٠١ كتاب السنة باب في لزوم السنة ، سنن الدرامي ١ / ٤٤ المقدمة باب اتباع السنة .

(٤) صحيح مسلم ٣ / ١٤٧٤ كتاب الامارة باب في طاعة الامراء وإن منعوا الحقوق سنن الترمذى ٤ / ٤٨٨ كتاب الفتن باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح .

(٥) لا تزيغ :- لا تميل ولا تضل عن الحق .

(٦) لا يخلق :- لا تزول لذة قراءته والحنين إلى تلاوته .

(٧) سورة الجن : ١، ٢

(٨) سنن الترمذى ٥ / ١٧٢ كتاب فضائل القرآن باب ما جاء فى فضل القرآن قال أبو عيسى هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه واسناده مجهول . سنن الدرامى ٢ / ٤٣٥ كتاب فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن .

وختمت هذه الوصية العامة النافعة بقوله تعالى :-

"" ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ""

أي ما سبق من ذكر منهج الله القويم جملة وتفصيلاً ، هو ما وصاكم به ربكم ، وعهد إليكم باتباعه وإلتزامه ، لعلكم تبتعدون عن الفواحش والفتن ، وتلتزمون بالفرائض والفضائل ، فتتقون النار التي أعدها الله للكافرين والعاصين وجعل وقودها الناس والحجارة .

قال ابن عطية :- "" لما كانت المحرمات الأولى لا يقع فيها عاقل قد نظر بعقله جاءت العبارة "" لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ "" والمحرمات الأخر شهوات وقد يقع فيها من العقلاء من لم يتذكر جاءت العبارة "" لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ "" ، وركوب الجادة الكاملة المستقيمة تتضمن فعل الفضائل وتلك درجة التقوى جاءت العبارة "" لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ "" (١)

كلمة مجملة :-

وبعد فهذه الوصايا العشر التي ذكرها الله عز وجل على مدار ثلاث آيات محكمات ، إنها لم تتغير في أمة من الأمم ، ولا في شريعة من الشرائع ، لأنها شملت أساس العقيدة الصحيحة والفطرة النقية فالله واحد أحد لا معبود سواه ولا رب في الكون غيره ولا يشرك به شيء ولا يعتقد النفع والضر إلا منه .

وتلك الوصايا بَنَتْ الأسرة الفاضلة الوادعة ، فالأبناء يحسنون إلى أبائهم الذين أحسنوا تربية أبنائهم التربية السليمة .

وتلك الوصايا حفظت المجتمع من التفكك والتشرد والتصدع والإنهيار بما شرعته من تحريم الإعتداء على الأعراض قولاً وفعلاً ، وتحريم الإعتداء على الأنفس والأرواح ، وتحريم الإعتداء على الأموال والممتلكات بأي وسيلة وبأي صورة . (٢)

---

(١) تفسير البحر المحيط لأبي حيان ٤ / ٢٥٤

(٢) تفسير القرآن الكريم (محمود شلتوت) ص (٤٤٦) ، التفسير الوسيط للطنطاوي ص (٣٠٠) بتصرف شديد

ثم ربطت كلّ ما سبق بتقوى اللّه عز وجل التي هي منبع كل خير وطريق كل سلام واطمئنان . قال اللّه تبارك وتعالى "" قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ المُسْلِمِينَ . "" (١)

---

(١) سورة الأنعام (١٦٢-١٦٣)

المبحث الحادى عشر

مقارنة بين الوصايا العشر فى سورة الأنعام
والوصايا العشر فى التوراة

إن الله تعالى أرسل الرسل لهداية البشرية إلى الطريق المستقيم ، وأنزل مع كل رسول كتاباً يشتمل على العبادات والأحكام والأخلاق . في كل عصر بما يلائمه ويناسبه .

هذا وقد اتفق العلماء على أن أصول العبادات والأخلاق في جميع الأديان الإلهية واحدة لا تتبدل ولا تتغير ، كما قال الله تبارك وتعالى "" شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَالَّذِيَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَىَ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ "" (١)

فالذي اتفق عليه جميع الرسل هو التوحيد وأصول الفضائل والنهي عن الفواحش والمنكرات . (٢)

أما التوحيد فلأن الله الخالق الحاكم المالك واحد لا يقبل أن يكون له شريك في العبادة .

وأما الأخلاق فإنها غالباً ما ترد بصيغة الخبر ، والأخبار لا يدخلها نسخ أو تغيير .

ويجدر بي قبل أن أقارن بين الوصايا العشر في سورة الأنعام ، وبين الوصايا العشر في التوراة ، أن أكتب كلمة موجزة عن التوراة .

إن الله عز وجل بعد أن نجّى بني إسرائيل من فرعون وظلمه ، طلبوا من موسى عليه السلام أن يأتيهم بكتاب من عند الله تعالى كما وعدهم من قبل ، فخرج موسى عليه السلام إلى الطور في الميقات الذي وقّته له ربه ، حيث كلمه الله هناك وأوحى إليه التوراة .

قال الله عز اسمه "" وَإِذْ نَجَّيْنَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوَءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ وَفِي ذَلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ . وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَآ آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ . وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَىَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ . ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ "" (٣)

---

(١) سورة الشورى (١٣)
(٢) تفسير المنار ٨ / ٢٠٣
(٣) سورة البقرة : ٤٩ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٥٣

وقال جل ذكره "" وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً "" (١)

وقال الله جل جلاله "" وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا "" (٢)

وقد شملت هذه الألواح ما يحتاج إليه بنو إسرائيل من المواعظ والأحكام والحلال والحرام والمحاسن والقبائح "" (٣)

ويرى كثير من المفسرين أن موسى عليه السلام لما رجع إلى قومه ، وعاين نبأ عبادتهم للعجل ، ألقى الألواح من شدة الغضب غيرة لله وغضباً له ، فتكسرت الألواح ورفعت إلا سدسها ، (٤) وقيل ذهب ستة أسباعها وبقي سُبع . (٥)

قال الله تبارك وتعالى "" وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِن بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ "" (٦)

وقال الله عز اسمه "" وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ "" (٧)

قال ابن عباس رضي الله عنهما :- "" فكان في الذي رفع تفصيل كل شيء وفي الذي بقي الحلال والحرام "" (٨)

وطلب بنو اسرائيل التوبة عن عبادتهم للعجل ، فأبى الله تعالى أن يقبل توبتهم ، إلا اذا قتلوا أنفسهم ، وهذا دليل على صدق توبتهم . ثم نسخ الله هذا الحكم ، روى السدي وابن عباس وغيرهما أن الله

---

(١) سورة الأعراف : ١٤٢
(٢) سورة الأعراف : ١٤٥
(٣) قصص الأنبياء . عبد الوهاب النجار . ص (٢١٧) ط الثالثة . دار احياء التراث العربي . بيروت .
(٤) تفسير القرطبي ٧ / ٢٨١
(٥) الكامل في التاريخ للعلامة ابن الأثير ١/ ١٠٨ ط الثالثة (١٤٠٠ - ١٩٨٠) دار الكتاب العربي . بيروت .
(٦) سورة الأعراف : ١٥٠
(٧) سورة الأعراف : ١٥٤
(٨) تفسير القرطبي ٧ / ٢٨١

تعالى أمر موسى عليه السلام باختيار سبعين رجلاً من علماء بني إسرائيل ؛ ليستغفروا عما بدر من القوم من عبادة العجل ، فاختار موسى عليه السلام سبعين رجلاً الخيّر فالخيّر ، وقال :- انطلقوا إلى اللّه تعالى فتوبوا إليه مما صنعتم وسلوه التوبة على من تركتم وراءكم من قومكم . صوموا وتطهروا وطهروا ثيابكم ، فخرج بهم إلى طور سيناء لميقات وقته له ربه ، وصعد موسى الجبل ، وكان القوم غير بعيد عنه ، وكلمه ربه عز وجل ، وبنو إسرائيل يسمعون كلام اللّه،يأمر موسى وينهاه ، افعل ولا تفعل ، فأمره حينئذ بالعشر كلمات وهي :-

الأمر بعبادة اللّه وحده لا شريك له ، والنهي عن الحلف باللّه كاذباً ، والمحافظة على السبت (١) . وبر الوالدين . وتحريم القتل والزنى والسرقة وشهادة الزور .

وقد قال كثير من علماء السلف وغيرهم :- "" مضمون هذه العشر الكلمات في آيتين من القرآن (٢) . وهما قوله تعالى :- "" قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ . . . "" (٣)

وقد زعم اليهود أن الوصايا العشر كتبها اللّه بيده (٤) . وأرى أن اللّه أمر المَلَك بكتابتها أو أمر موسى بكتابتها . واللّه أعلم بالصواب .

أما مصادر الفكر اليهودي في العصر الحاضر فهي :-

١) أسفار (٥) العهد (٦) القديم (٧) .

---

(١) ومعناه تفرغ يوم من الأسبوع للعبادة وهذا حاصل بيوم الجمعة نسخ اللّه به السبت .

(٢) انظر البداية والنهاية لابن كثير ١ / ٢٨١ - ٢٨٩

(٣) هى آيات الوصايا فى سورة الأنعام . الآيات (١٥١ - ١٥٢)

(٤) من كتاب القرآن الكريم والتوراة والانجيل والعلم . موريس بوكاى ص (٢١) دار المعارف .

(٥) أسفار :- جمع سِفْر ومعناه الكتاب الكبير . والمراد بها هنا الأجزاء المكونة منها التوراة وغيرها .

(٦) العهد :- هو الميثاق والأمانة التي ضمنها اللّه التوراة وأمر بني إسرائيل أن يلتزموا بأحسن ما فيها .

(٧) القديم :- سمي بالقديم لأنه متقدم على الانجيل وأول من سماه بذلك هو (بولس) وللتمييز بين الكتابين يقال للتوراة العهد القديم وللانجيل العهد الجديد .

٢) التلمـــود. (١)

٣) بروتوكولات حكماء صهيون (٢)

أما ما يخصنا في موضوع المقارنة فهي مجموعة الأسفار التي تتضمن تسعة وثلاثيـن سفراً . (٣)

وأسفار العهد القديم أو أصل الكتاب المقدس ـ كما يقولون ـ عبارة عـن تراث شعبي لا سند له إلا الذاكرة . ويحتمل أن ما ذكر في هذه الأسفـار لا يتفق إلا بشكل تقريبي مع المجرى التاريخي للأحداث ، لأن النقل الشفهي والخيال الواسع ربطا بين أحداث شديدة التنوع . (٤) واستغرق وضعهـا وجمعها عشرة قرون تقريباً . (٥)

وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله :ـ "" لا تسألوا أهـل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا فإنكم إما أن تصدقوا بباطـل أو تكذبوا بحق . . . "" (٦)

أما الوصايا العشر ـ وهي موضوع بحثنا ـ فهي موجودة في ثنايا سفريـن من أسفار التوراة . (٧) وهما :ـ سفر الخروج (٨) ، وسفر التثنية . (٩)

ولنبدأ الآن في المقارنـة :ـ

إن الوصية الأولى في سورة الأنعام هي وصية العقيدة الصحيحة المشتملة على تنزيه الله سبحانه وتعالى عن الشركاء والأنداد ، وهذا يستلزم الإقـرار

---

(١) التلمود :ـ عبارة عن الأبحاث التي قام بها أحبار اليهود وفقهاؤهم في شئون العقيدة والشريعة والتاريخ المقدس .

(٢) وضعت هذه البروتوكولات أو الخطط في نهاية القرن التاسع عشر الميلادي .

(٣) انظر قصة الأديان . دراسة تاريخية مقارنة . د / رفقي زاهر ص (٤٥) ط الأولى (١٤٠٠-١٩٨٠) .

(٤) انظر كتاب القرآن الكريم والتوارة والانجيل والعلم . موريس بوكاوى ص (٢١)

(٥) انظر دراسات في الأديان (اليهودية) د / أحمد أحمد غلوش ص (١٩) ط الأولى (١٣٩٩-١٩٧٩) .

(٦) مسند الإمام أحمد ٣ / ٣٣٨

(٧) التوراة مكونة من خمسة أسفار هي :ـ سفر التكوين ، سفر الخـروج ، سفر اللاويين ، سفر العدد ، سفر التثنية .

(٨) سفر الخروج ألف في القرن التاسع قبل الميلاد .

(٩) سفر التثنية ألف في أواخر القرن السادس قبل الميلاد .

المطلق بوحدانية اللّه تعالى وألوهيته وربوبيته . قال اللّه عز وجل "... ألاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً" وقد سبق شرح هذه الوصية وما تشتمل عليه .

وجاء في سفر الخروج (١) :- (... ثم تكلم اللّه بجميع هذه الكلمات قائلاً أنا الرب إلهك الذي أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية . لا يكن لك آلهة أخرى أمامي - لا تصنع لك تمثالاً منحوتاً ولا صورة ما ، مما في السماء من فوق وما في الأرض من تحت وما في الماء من تحت الأرض . لا تسجد لهن ولا تعبدهن . لأني أنا الرب إلهك إله غيور أفتقد ذنوب الآباء في الأبناء في الجيل الثالث والرابع من مبغضي . وأصنع إحساناً إلى ألوف من محبي وحافظي وصاياي . لا تنطق باسم الرب إلهك باطلاً لأن الرب لا يبري من نطق باسمه باطلاً . أذكر يوم السبت لتقدسه . ستة أيام تعمل وتصنع جميع عملك . وأما اليوم السابع ففيه سبت للرب إلهك . لا تصنع عملاً ما أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك وبهيمتك ونزيلك الذي داخل أبوابك لأن في ستة أيام صنع الرب السماء والأرض والبحر وكل ما فيها واستراح في اليوم السابع . لذلك بارك الرب يوم السبت وقدسه »

وإذا أمعنا النظر فيما سبق نجد أن التوراة وإن اعترفت للّه عز وجل بالألوهية المطلقة ، وأنه سبحانه لا يجوز الإشراك بعبادته أى شيء ، وأنه تبارك وتعالى قوي قادر ، إذ السموات والأرض وما بينهما خلقهن اللّه في ستة أيام .

إلا أنها بعد ذلك صورته - أي اللّه سبحانه وتعالى - في صورة هزلية مضحكة ، فإنه - تعالى - ما إن فرغ من خلق العالم حتى أدركه الإعياء الشديد الذي اضطره إلى أخذ اليوم السابع بإجازة عارضة من مهام منصبه وشئون وظيفته ، ومعنى ذلك أنه - تعالى - يشبه البشر فيما يعرض لهم من تقلبات النفس ونقائضها ، وآفات الجسد وشواغله .

أما القرآن الكريم - وهو الكتاب الخالد - فإن اللّه عز وجل يقول فيه :- «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ» (٢) وقال تعالى «أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَلَمْ يَعْيَ بِخَلْقِهِنَّ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى» (٣)

---

(١) الأصحاح العشرون من فقره (١) الى (١١)
(٢) سورة الزمر : ٦٧
(٣) سورة الأحقاف : ٣٣

وقال الله عز اسمه "" وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ "" (١)

وبعد فالله عز وجل "" لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ "" (٢)

وأورد الطبري في تفسيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :- سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكي عن موسى عليه السلام على المنبر قال :- وقع في نفس موسى هل ينام الله عز وجل ؟، فأرسل الله إليه ملكاً فأرّقه ثلاثاً ثم أعطاه قارورتين في كل يد قارورة ، وأمره أن يحتفظ بهما . قال :- فجعل ينام وكادت يداه تلتقيان فيستيقظ فيحبس إحداهما على الأخرى حتى نام نومة فاصطفقت يداه فانكسرت القارورتان . قال ضرب الله له مثلاً أن لو كان ينام لم يستمسك السماء والأرض . "" (٣)

وإذا صح هذا الأثر فإنه دليل ظاهر على تحريف التوراة ، وعلى أن الذين كتبوه قد تناقضت أراؤهم ، فكل منهم يكتب كما يريد .

وبالرغم من أن التوراة نصت على وجوب توحيد الله وتحريم الإشراك بعبادته تعالى ، إلا أن اليهود لم يلتزموا بهذا الميثاق ولم يحترموا قوانين الله ؛ لأنهم أشركوا بالله سبحانه في عصر من عصورهم كما حكى القرآن عنهم في قوله عز وجل "" وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ "" (٤)

أما الوصية الثانية في سورة الأنعام فهي قوله تعالى :- "" وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا "" وجاءت في التوراة "" أكرم أباك وأمك لكي تطول أيامك على الأرض التي يعطيك الرب إلهك "" (٥)

---

(١) سورة ق : ٣٨

(٢) سورة الشورى : ١١

(٣) جامع البيان فى تفسير القرآن لابن جرير الطبرى ٣ / ٦ ولم يعلق ابن جرير على هذا الحديث ، ولكن ابن كثير فى كتابه البداية والنهاية علق عليه قائلا :- هذا حديث غريب رفعه والأشبه أن يكون موقوفا وأن يكون أصله اسرائيليا ، ١ / ٢٩٣

(٤) سورة التوبة : ٣٠

(٥) الأصحاح العشرون الفقرة (١٢)

. وهو ما جاء في الحديث النبوي الشريف "" من سره أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه "" (١)

وجاء في التوراة عن عقوق الوالدين "" ومن ضرب أباه أو أمه يقتل قتلا "" وهذا مخالف لما جاء في القرآن . كما أنه بيان لعقاب دنيوي في شريعتهم .

أما الإسلام فيجعل عقاب العاق في الدنيا بأن يُعامَل من قبل أولاده كما كان يعامل أبويه . وأما العقاب الأخروي فغضب الله وسخطه ما لم يعفو الوالدان ويرضيان عنه .

وجاء في الوصية الثالثة قوله عزوجل: "" وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُم مِّنْ إِمْلاَقٍ ""

ويبدو أن اليهود لم تكن عندهم عادة قتل الأولاد ، أو وأد البنات، لذلك لم تذكر هذه الوصية في وصايا التوراة .

وقال الله تعالى في الوصية الرابعة "" وَلَا تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ""

وجاءت في التوراة "" لا تزن . لا تشته بيت قريبك . لا تشته امرأة قريبك . . (٢)

وقد جاءت عقوبة الزنى في الإسلام - كما شرحناها سابقاً - رجم المحصن ، وجلد البكر مائة وتغريبه عاماً .

أما التوراة فقد نصت أن عقوبة الزنى في البكر والثيب هي القتل رجماً ، إلا في صورتين :-

١) إذا كانت المرأة مكرهة ومخطوبة لرجل آخر .

٢) أن تكون المرأة غير متزوجة ولا مخطوبة ، فحينئذ يفرض على الرجل الزاني أن يتزوجها زواجاً مؤبداً لا طلاق فيه .

جاء في التوراة :- "" وإذا وجد رجل مضطجع مع امرأة زوجة بعل يُقتل الإثنان . . فتنزع الشر من إسرائيل "" "إذا كانت فتاة عذراء مخطوبة لرجل فوجدها رجل في المدينة واضطجع معها فأخرجوهما كليهما إلى باب تلك المدينة وارجموهما بالحجارة حتى يموتا الفتاة من أجل أنها لم تصرخ في المدينة،والرجل من أجل أنه أذل امرأة صاحبه فتنزع الشر من وسطك ولكن

---

(١) سبق تخريج هذا الحديث ص (٤٨)

(٢) سفر الخروج الأصحاح العشرون الفقره (١٤) ، (١٧)

إذا وجد الرجل الفتاة المخطوبة في الحقل وأمسكها واضطجع معها يموت الرجل الذي اضطجع معها وحده ، وأما الفتاة فلا تفعل بها شيئاً ليس على الفتاة خطية للموت »

« إذا وجد رجل فتاة عذراء غير مخطوبة فأمسكها واضطجع معها فوجدا ، يعطي الرجل الذي اضطجع معها لأبي الفتاة خمسين من الفضة وتكون هي زوجة من أجل أنه قد أذلها ، لا يقدر أن يطلقها كل أيامه "" (١)

إن أقل تأمل في عقوبة الزنا يشكك المرء في أنه منزل من عند الله .

فبالرغم من أن عقوبة الزنى واحدة مشددة في البكر والمحصن وهي الرجم حتى الموت ، إلا أن التناقض أو عدم التكامل واضح فيها .

فالتوراة اشترطت في المكرهة المزني بها أن تكون مخطوبة لرجل آخر ، كما اشترطت أن تكون الجريمة وقعت في الحقل .

وهذان الشرطان يدعوان إلى الكثير من التساؤل ، فما الحكم إذاً إذا كانت المكرهة متزوجة أو أرملة أو مطلقة أو غير مخطوبة ؟

ولماذا حصل التفريق في شأن المكرهة ، فإذا وقعت الجريمة في المدينة ترجم ، وإذا وقعت في الحقل تترك بلا عقوبة ؟

ألا يصح أن يكون الرجل قد أمسكها في مكان منزوٍ من المدينة ، أو في وقت خلى فيه هذا المكان من الناس والمارة لأي سبب من الأسباب ؟

وهل الحقل خال من الناس حتى نقول إن المرأة صرخت فلم يغثها أحد ؟ وما هو الدليل على أنها كانت مكرهة في الحقل ؟

كل هذه التساؤلات لا نجد لها أجوبة شافية في التوراة .

وهناك تساؤل آخر في شأن المرأة المزني بها . ذلك لو أن رجلاً زنى ببنت غير متزوجة ولا مخطوبة يكون جزاؤه أن يُصدقها ويتزوجها فقط ، دون أن يكون هناك أي تعزير أو زجر وتخويف للزانيين .

ومعنى هذا أن كل فتاة رغبت في شاب ورغب فيها ، ورفض الأهل هذا الزواج لأسباب عندهم ، فما عليهما حينئذ إلا اللجوء إلى ارتكاب الزنى ،

---

(١) سفر التثنية الأصحاح الثاني والعشرون

وبذلك يرضخ الأهل لرغبة البنت ، وتتزوج بمن تريد .

وكل ذلك من أسباب إشاعة الفساد وترويج الفاحشة ونشر الخلاعة في المجتمع . ـ تعالى اللّه أن تكون قوانينه كذلك . .

على أن الحدود في بني إسرائيل لا تقام إلا على الطبقات الوضيعة عندهم .

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتي بيهودي ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء يهود ، فقال :ـ ما تجدون في التوراة على من زنى ؟ قالوا :ـ نسوّد وجوههما ونحملهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما . قال :ـ فأتوا بالتوراة إن كنتم صادقين. فجاؤا بها فقرأوها حتى إذا مروا بآية الرجم وضع الفتى الذي يقرأه يده على آية الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها ، فقال له عبد اللّه بن سلام (١) وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم :ـ مره فليرفع يده . فإذا تحتها آية الرجم . فأمر بهما رسول الله صلى اللّه عليه وسلم فرجما "" (٢)

أما في العصر الحاضر فلا اعتبار للحدود نهائياً ، فاليهود هم الذين سارعوا إلى نشر كل رذيلة في العالم ، وبادروا بإشاعة الفواحش والمنكرات لينشغل الناس بالشهوات ، ويخططوا هم ـ أى اليهود ـ لنيل أغراضهم الدنيئة والسيطرة على العالم بأسره . ولا حول ولا قوة إلا باللّه .

وجاء في الوصية الخامسة في سورة الأنعام "" وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ""

وهي في التوراة "" لا تقتل "" وعند اليهود ينقسم القتل إلى عمد وخطأ ـ كما في الإسلام ـ جاء في سفر الخروج "" من ضرب إنساناً فمات يقتل قتلاً ولكن الذي لم يتعمد بل أوقع اللّه في يده فأنا أجعل لك مكاناً

---

(١) عبد الله بن سلام بن الحارث الاسرائيلي الأنصاري ، كان حليفا للأنصار من بني قينقاع وهو من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام ، أسلم لما قدم رسول الله المدينة مهاجراً ، وروى عنه ابناه يوسف ومحمد ، توفي عام (٤٣) هـ انظر اسد الغابة ٣ / ١٧٦ - ١٧٧

(٢) صحيح مسلم ٣ / ١٣٢٦ كتاب الحدود باب رجم اليهود ، أهل الذمة في الزنى .

يهرب إليه ، وإذا بغى إنسان على صاحبه ليقتله بغدر فمن قدام مذبحي خذه للموت » "" وإذا ضرب إنسان عبده أو أمته بالعصا فمات تحت يده يُنتقم منه لكن إذا بقى يوما أو يومين لا ينتقم منه لأنه ماله "" .

« وإذا تخاصم رجال وصدموا امرأة حبلى فسقط ولدها ولم تحصل أذيه يُغرم "" . (١)

وجاء في سفر التثنية "" لا يسفك دم بريء في وسط أرضك التي يعطيكها الرب إلهك ميراثاً فيكون دمه عليك وإن كان رجل مبغضاً لصاحبه فكمن له ووثب عليه وضربه ضربة قاتلة فمات ثم هرب إلى إحدى هذه المدن فليتوجه شيوخ مدينته ويأخذوه من ثمّ ويسلموه إلى ولي الدم فيقتل . لا تشفق عينك عليه بل أزل دم البريء من إسرائيل فتصب خيراً "" (٢)

إذا لاحظنا عقوبة القتل في التوراة ، وجدنا أن القاتل عمداً يقتل ، لإزالة الشر من بني إسرائيل وهو ما يعبر عنه بحكمة القصاص ، ولم تكن عندهم الدية . عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :- كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية "" (٣)

أما القاتل خطئاً فلا يعاقب البتة ؛ بل إن الله عز وجل يساعده ويهيئ له مكاناً يهرب إليه ، من دون أن يلزم بدية يدفعها إلى أولياء المقتول ، أو حتى كفارة يكفر بها الذنب الذي وقع فيه من غير قصد ، ويكفيه أن يهرب ليسلم من كل سوء .

أما أولياء المقتول كزوجه وأولاده وأبويه ، فإن الحزن والألم يسيطران عليهم فهم لا يعرفون عن قاتل عائلهم شيئاً ، وما الدافع إلى قتله ؟ وبأي شيء قتل ؟ وكيف يتصرفون بعد فقدانه ومفارقته للحياة ؟

كل هذا القلق النفسي والحزن والهم لا اعتبار له في التوراة .

في حين أن التوراة تنص على أنه إذا تخاصم رجال وصدموا امرأة حبلى فسقط ولدها يغرم .

فهذا نوع من أنواع القتل الخطأ ؛ إذ الرجال يتخاصمون مع بعضهم ،

---

(١) سفر الخروج الأصحاح الحادى والعشرون .
(٢) الأصحاح التاسع عشر .
(٣) سبق تخريج هذا الحديث ص (١١٣)

ولم يشعروا بالمرأة فصدموها ووقع جنينها ، فيغرم المتسبب في إسقاط جنينها . ولا أدري كيف يُغَرّم المتسبب في إسقاط الجنين ، ولا يغرم المتسبب في إزهاق روح شخص له اسمه وكيانه ، فما هذا التناقض الحاصل بين الوجهيين .

بالرغم من أن الجنين في الفقه الإسلامي له نصف عشر الدية ، وليس دية كاملة كما هو الحال في غير الجنين .

وليس في التوراة بيان لعقاب أخروي أبداً ؛ وذلك لأن اليهود لا يعترفون بالبعث بعد الموت .

كما أتى في وصايا سورة الأنعام "" وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ""

ومعنى ذلك كما شرحنا أن العدل يجب أن يكون مع الأصدقاء والأعداء ، ومع القريب والبعيد . ويكون في القول والحكم وغير ذلك .

أما التوراة فقد نصت "" لا تشهد على صاحبك شهادة زور "" ثم فصّلت ذلك :- بأن شاهد الزور لا تقبل شهادته لمن يبادلونه الود ، وتقبل شهادته عليهم على أساس مودتهم له وثقتهم به .

ومعنى ذلك أن المشهود عليهم بين موقفين ؛ فإما أن يلتزموا بشهادته المزورة ، وإما أن يطرحوا ثقتهم به ويقولوا بتزويره حقاً وصدقاً .

هذا بالنسبة للقول . أما الفعل فإن التوراة نصت على أن عدل اليهود يكون فيما بينهم فقط ، ولا يتسع هذا العدل لغيرهم من أهل الأديان الأخرى .

هل يصح في العقول النيرة أن الله سبحانه وتعالى خالق الكون ، ومالك الأمر كله ينص على أن العدل لا يكون إلا مع الأصدقاء ، أو بين أهل ملة واحدة فقط ، ولا يشمل هذا العدل كل الناس حتى لو كانوا أهل عداوة وبغضاء ؟

كما أن من الوصايا المقررة قوله تعالى :- "" وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا "" ومعنى ذلك وجوب وفاء العهد سواء كان مع المسلمين أو مع غيرهم من المعاهدين ، ولا يجوز للمسلم نقض العهد بأي حال من الأحوال إلا إذا بدأ الأعداء بالعدوان .

أما اليهودية فقد اعتبرت المخالفين في العقيدة أعداء ألـــــداء يتحتم القضاء عليهم ، ولا اعتبار عندهم للعهود والمواثيق . (١)

ذلك أن اليهود كما هو معروف عنهم ـ لم يلتزموا بعهود الله ومواثيقه ، فهم معروفون منذ القدم بالغدر والخديعة ، وقتل الأنبياء والصالحيـــن ، ونقض العهود ، والحقد والحسد ، وغير ذلك .

وإذا كانوا لا يراعون لله عهداً فالأولى أن لا يراعوا للناس عهداً .

قال الله عز وجل لبيان كفرهم واعراضهم وتكذيبهم :ـ "" وَإِذْ أَخَذْنَـا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَذِي الْقُرْبَـى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُـمْ إِلَّا قَلِيلاً مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ "" (٢)

يبين الله تعالى العهود التي أخذها على بني إسرائيل وهي إخـلاص العبادة لله وحده ، وبر الوالدين وصلة الرحم ، والرفق باليتامى والمساكين والإحسان إليهم ، والأمر بالقول الحسن وهذا يشتمل على الأمر بالمعـروف والنهي عن المنكر ، كما يشتمل على النهي عن تزوير القول وغير ذلك . كمـا أمرهم الله بإقامة الصلاة ، ومعنى ذلك أن تكون مكتملة من حيث التوجه إلـى الله وحده والخشوع فيها والإخلاص له تعالى ، وفعل ذلك يحقق صلاح النفس، كما أمرهم الله بإيتاء الزكاة على وجهها المشروع وهذا ما يجعل الجماعـة الإنسانية متآلفة .

ولكن بني إسرائيل أعرضوا عن العمل بهذه التعاليم السامية ـ وهـذا ديدنهم ـ باستثناء القليل منهم . (٣)

وقال الله جل ذكره :ـ "" ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلَّا بِحَبْـلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِـكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَـوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ "" (٤)

---

(١) انظر قصة الأديان دراسة تاريخية مقارنة د / رفقي زاهر ص (٨٣ - ٨٤ - ٨٥ - ٢٩٩) إلى (٣٢٨) ، الإسلام عقيدة وشريعه ص (٤٣١)

(٢) سورة البقرة : ٨٣

(٣) انظر كتاب اليهود في القرآن . عفيف طبارة . ص(٦٥) ط الرابعة (١٩٧٤) بيروت .

(٤) سورة آل عمران : ١١٢

وقال اللّه عز اسمه :- "" فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً "" (١)

هذة هي خصالهم منذ القدم ؛ كفر باللّه وآياته ، وقتل للأنبياء الذين جاؤا بالنور والهدى ، وادعاء بأن قلوبهم مغلفة ضد الحق والنصيحة .

قوم ترسخت الصفات الذميمة في قلوب الكثيرين منهم ، لا يستبعد منهم تحريف كتابهم ، وعدم صونهم دستور حياتهم .

وبعد فهذة بعض الوصايا التي عهد اللّه بها إلى بني إسرائيل كما يصورها القرآن ، والوصايا كما جاءت في التوراة ومقارنتها بالوصايا العشر في سورة الانعام .

فما أعظم الفرق بين الكتابين ، وما أبعد البون بين سماحة الإسلام وعدله وتكامله ، وبين تشدد التوراة وتطرفها وتناقضها نتيجة لتحريف اليهود لكتابهم السماوي ودينهم الحق .

وصدق اللّه العظيم في قوله :- "" فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الحَقِّ إِلَّا الضَّلاَلُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ "" (٢)

---

(١) سورة النساء : ١٥٥
(٢) سورة يونس : ٣٢

الخاتمة

أهم نتائج البحث

الحمد لله الذي أعانني ووفقني لإتمام هذا البحث المتواضع ، وبعد الإنتهاء من عرضه خلصت إلى نتائج كثيرة أذكر أهمها بإيجاز :-

١) أن العبادة كلها - ظاهراً وباطناً - يجب أن تصرف لله وحده لا شريك له ؛ لأن الله لا يقبل أن يشرك به شيء ، أيّ كان ، وفعل ذلك يعتبر شركاً أكبر يستحق فاعله الخلود في نار جهنم ، ولا يغفر الله لصاحبه إن مات على شركه .

أما إذا قام المسلم بالعبادة كالصلاة والزكاة ، ثم رأى أن شخصاً ينظر إليه ، فحسنها وجملها وأداها أحسن أداء ، فان هذا يعتبر من الشرك الأصغر ، وهذا العمل مردود على فاعله .

كما أن من الشرك الأصغر بعض الأقوال التي تساوي بين الخالق والمخلوقين ، وبعض الأفعال التي تتخذ من ذهاب الطيور والحيوانات ومجيئها سبباً للسفر أوعدمه .

٢) أن بر الوالدين فرض واجب على الأبناء ؛ لأنه من باب شكر المنعم ، ولفاعله ثواب عظيم وجزاء حسن من عند الله تعالى ، يرى صاحبه أثره في الحياة الدنيا قبل الآخرة ؛ إذ تتجلى آثاره في صلاح أولاده ويسر رزقه وبركته وتوفيق الله له للقيام بالعمل الصالح .

كما أن عقوق الوالدين يؤدي إلى شقاء صاحبه في الدنيا ، وغضب الله عليه في الآخرة .

٣) تحريم قتل الأولاد وخاصة البنات ، وهو ما كان شائعاً في المجتمع الجاهلي ، وفي العصر الحاضر إن لم نجد من يفعل ذلك ظاهراً ، إلا أنه يفعل ذلك ضمناً وتبعاً ، وذلك بالإستهانة بالبنات وإذلالهن وحرمانهن من أبسط حقوقهن ، كالميراث وتفضيل الذكور عليهن .

كما يكون ذلك بإسقاط الجنين قبل اكتماله ، وبتحديد النسل بلا ضرورة ولا حاجة .

٤) وجوب الإبتعاد عن الفواحش عامة ظاهرها وباطنها ، واجتناب الزنا خاصة ؛ لما فيه من اعتداء علني على أعراض المسلمين ، وانتهاك لحرماتهم ، بالإضافة إلى ما فيه من اختلاط في الأنساب ، وجناية على الاخلاق ، واعتداء على الآداب ، وانتشار الأمراض الصحية والإجتماعية .

وأكثر من ذلك وجوب الابتعاد عن مقاربة هذه الجريمة وما يؤدي إليها ؛ مثل إبداء النساء لزينتهن ، وتمردهن على الحجاب ، واختلاطهن بالرجال في العمل وفي المدرسة وفي الشارع وفي النوادى والملاهي ونحوها ، وغير ذلك من تقليد للغرب فى كل شيء .

٥) تحريم قتل النفس أياً كان جنسها أو دينها أو طبقتها باستثناء الحربي ؛ ذلك أن الأصل في النفوس الحرمة ، وأن أي اعتداء على النفس يؤدي إلى إزهاق الروح يعاقب فاعله بالقصاص قتلاً ، أو ما يتفق عليه الطرفان - القاتل وأولياء المقتول - من الدية أو العفو ، هذا بالإضافة إلى ما يلحقه في الآخرة من سخط الله وغضبه ، يستوي في هذا الجزاء قاتل نفسه أو قاتل المعاهد بالإضافة إلى قاتل أخيه المسلم .

وهناك قتل خطأ وهو ما لا يتعمده فاعله ، فعلى القاتل حينئذ دية مخففة على العاقلة تؤدى في ثلاث سنين ، وكفارة على القاتل .

ومثله في ذلك النوع الثالث وهو القتل شبه العمد ، فعلى القاتل في هذا النوع كفارة ودية مغلظة خلال ثلاث سنين - ولا يقتل القاتل .

واستثناء أنواع من الجنايات أو الأنواع يستحق مرتكبها القتل شرعاً وحقاً وعدلاً ؛ كالردة ، والقتل العمد ، والزنى بعد إحصان ، وغير ذلك مما اختلف الفقهاء فيه على قتل فاعله كترك الصلاة أو الزكاة

جحوداً أو تهاوناً وعدم الرجوع إليها بالإقرار أو التوبة ، ومثل الخروج على الحاكم وغير ذلك .

٦) مجانبة مال اليتيم في كل الأحوال وجميع السنين إلا في حالة واحدة ، وهي عند رغبة الوصي على اليتيم استثمار ماله له في المشروعات الخيّرة ووجوه العمل الحلال ، لتنمية المال من جهة ، ولتعليم اليتيم كيفية التعامل مع الناس وطرق استثمار المال ونحو ذلك من طرق أخرى .

على أن الوصي إنْ كان فقيراً يأخذ أجر عمله هذا حسب المتعارف عليه بين الناس بالتقوى ، وأما إن كان غنياً فليستعفف عن مال اليتيم ويحتسب أجره عند الله تعالى .

كما أن على الوصي أن يسارع إلى دفع المال لليتيم إذا بلغ الرشد والأشد ، ويُشهد على ذلك العدول من الناس .

٧) الأمر بوفاء الكيل والميزان عند البيع والشراء ، بل وجوب الوفاء في كل ما يقع فيه أخذ وعطاء ، وفاء السلعة ووفاء الثمن ، فويل لمن يبيع الجنة بحبة أو بذراع أو جزء يسير من أي شيء يبيعه لأخيه ، وويل لمن يشتري النار بدراهم قليلة يبخس بها البائع في الثمن .

على أن كل ذلك في حدود الطاقة البشرية ، وأما ما يشق على صاحبه فمعفو عنه ، وهذه قاعدة عظيمة من قواعد يسر الإسلام وسهولته .

٨) وجوب تحري العدل والحق والصدق في القول ، سواء كان ذلك في تبليغ أمر أو إثبات شهادة ونحو ذلك ، وسواء كان ذلك في البيت أو في العمل أو في الحكم أو في الكتابه ، وكل شيء من أمور الحياة يدخل فيه العدل قولاً وعملاً .

وفوق ذلك يجب العدل مع الأعداء الحاقدين المبغضين ، فلا يؤدي الحقد والبغض الذي يضمره العدو إلى أن يتخلى المسلم عما أوجبه الله عليه من العدل في القول والعمل ، فإذا ظفر بالعدو فلا يعاقبه

بأكثر من العقوبة الواجبة عليه ، ولا يفرض عليه شيئاً كجزية أو عمل فوق ما يتحمله ونحو ذلك .

٩) الأمر بوفاء العهد مع الله تعالى ومع المسلمين والمعاهدين ، وأول عهد أوجبه الله على عباده ، والتزموا هم بوفائه هو عقد الإيمان بالله تعالى ، وتوحيده جل جلاله بالألوهية والربوبية والحاكمية.
وارتفع الإسلام بهذه الوصية إلى مرتبة ما فوق الإيمان ؛ فمناصرة المسلم لأخيه المسلم واجبة ومفروضة ، وتمتنع هذه الفرضية إذا طلب نصرته على من أقام معه العهد ومازال وفاؤه بالعهد قائماً ، ولم يبدر منه ما يدل على الغدر والنكث .
وعلى المسلمين حزم الأمور والمسارعة إلى إعداد العدة ونصب الألوية ، إذا انكشفت لهم نوايا الأعداء ،ووضحت الحقائق أمامهم ، وتبين لهم غدر عدوهم .
على أن العهود التي تقام بين الناس أشخاصاً أو شعوباً وحكومات يشترط فيها أن تكون في طاعة الله تعالى وتستهدف الخير والسلام .

١٠)بيان أن كل ما سبق هو شرع الله ومنهاجه الذي أنزله على رسوله صلى الله عليه وسلم ، ليتبعه العباد في دنياهم تصديقاً بالجنان وقولاً باللسان وعملاً بالأركان ، وهذا هو صراط الله المستقيم ، فمن اتبعه وسار على منواله فقد فاز وأفلح ، ومن هجره وعدل عن اتباعه ، واتخذ من اليهود والنصارى وأشباههم ممن يرفعون لواء الباطل أولياء فقد خاب وخسر وباء بغضب الله وأليم عقابه .

١١) إن كل ما سبق هي الوصايا الجليلة النافعة المفيدة التي عهد الله بها إلى خلقه ، وأنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم في سورة الأنعام مجتمعة مرتبة ، وفي ثنايا سور القرآن وآياته متفرقة ومفصلة - فآيات القرآن يفسّر بعضها بعضاً - وما على المسلمين إلا تدبرها والتمسك بها لعلهم يعقلون فوائدها ، ويتذكرون خيرها على المدى

القريب والبعيد ، فكل مسلم يعقلها ويذكرها في نفسه ، ثم يتذاكرها مع إخوانه المسلمين لتعم الفائدة ، وبذلك يضمنون تقوى الله سراً وعلانية ، ويتقون غضب الله وهاوية جهنم ، نسأل الله الخير والعافية والسلامة .

١٢) إن المقارنة بين الوصايا العشر في سورة الأنعام وهي سورة محكمة من سور القرآن الذي أنزله الله وحفظه من أي تحريف أو تبديل ، وبين الوصايا العشر في التوراة المعلوم تحريفها ، الواضح أنها كتبت من قِبَل اليهود في أزمان متلاحقة بعد وفاة موسى عليه السلام ، ليس هو من باب المقارنة بين دين حفظه الله ، ودين نسخه الله وحرفه أهله ؛ بل هو لبيان أن ما صح من التوراة فهو كما في الإسلام عقيدة وشرعاً ، ثم اثبات أن الإسلام دين صالح لكل زمان وكل مكان وكل جنس لشموله وكماله وحفظه ، وأنه هو الدين عند الله ولا دين مقبول عند الله سواه ، وهذا من باب زيادة إيمان المؤمن وتلقيم العدو الحجة وإقامة البرهان والدليل عليها .

هذه بعض النتائج التي توصلت إليها فإن أكن وفقت فهو فضل من الله تعالى ونعمة ، يختص به من يشاء من عباده .

وإن لاحظتم علي بعض الأخطاء فمازلت في أول الطريق وفي بداية البحث. وحسبي أني بذلت كل ما وفي وسعي ، وأنفقت قصارى جهدي ، ولست أدعي للرسالة الكمال ، فإن العصمة التامة والكمال المطلق لله وحده .

هذا وبالله التوفيق ، والله نسأل أن ينفعنا بتعاليم كتابه ، وأن يجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، أولئك الذين هداهم الله وأولئك أولوا الألباب .

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

فهرس المراجع

أ

١) أحكام القرآن لأبي بكر علي الرازي الجصاص المتوفى سنة ٣٧٠ هـ .
طبعة مصورة من الطبعة الأولى . دار الكتاب العربي بيروت .

٢) أحكام القرآن لابي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ٤٦٨هـ - ٥٤٣هـ ، تحقيق علي محمد البيجاوي .
شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر .

٣) الإحكام شرح أصول الأحكام . جمع الفقير إلى الله عبد الرحمن بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي ١٣١٢هـ - ١٣٩٢هـ .
ط الأولى عام ١٣٩٦هـ . المطابع الأهلية للأوفست . الرياض .

٤) إحياء علوم الدين . تأليف الامام أبى حامد محمد بن محمد الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ ومعه كتاب المغني عن حمل الأسفار في الأسفار فى تخريج ما فى الاحياء من الأخبار لحافظ الاسلام زين الدين أبي الفضل عبد الرحمن العراقى المتوفى سنة ٨٠٦هـ .
وبالهامش ثلاثة كتب :-
الأول : تعريف الأحياء بفضائل الإحياء للعلامة عبد القادر العيدروس باعلوى .
الثانى : الإملاء عن اشكالات الإحياء . تصنيف الامام الغزالى رد به اعتراضات أوردها بعض المعاصرين له على بعض مواضع من الأحياء .
الثالث : عوارف المعارف للعارف بالله تعالى الشهروردي .
الطبعة عام ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩م . شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر .

٥) الأخلاق الإسلامية وأسسها . عبد الرحمن حسن حبنكة الميدانى .
ط الأولى ١٣٩٩ - ١٩٧٩ . دار القلم . دمشق . بيروت .

٦) الأخلاق الإسلامية . على فضل الله .
منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت .
٧) الإرشاد إلى معرفة الأحكام . تأليف عبد الرحمن بن ناصر السعدي
الطبعة الأولى .
٨) أساس البلاغة للزمخشري . دار الكتب الحديثة . القاهرة .
٩) أسباب النزول . وبهامشه الناسخ والمنسوخ .
تصنيف الشيخ الأمام أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري
تأليف الشيخ المحقق أبي القاسم هبة الله بن سلامة أبي النصر
عالم الكتب . بيروت . توزيع مكتبة المتنبى القاهرة ، مكتبة سعد
الدين . دمشق .
١٠) أستاذ المراة . محمد سالم البيجاني مكتبة الثقافة المدينة المنورة
١١) أسد الغابة في معرفة الصحابة
تأليف الشيخ العلامة عز الدين أبي الحسن على الشيباني المعروف
بابن الأثير . الناشر . المكتبة الإسلامية .
١٢) الأسرة فى الاسلام د . مصطفى عبد الواحد .
ط الثانية عام ١٣٩٢-١٩٧٢ . القاهرة .
١٣) الأسرة المثلى في ضوء القرآن والسنة د . عمارة نجيب .
ط الأولى ١٤٠٠-١٩٨٠ . مكتبة المعارف . الرياض.
١٤) الإسلام في حياة المسلم د . محمد البهي
ط الثانية عام ١٣٩٣ - ١٩٧٣ . مكتبة وهبة .
١٥) الإسلام عقيدة وشريعة . محمود شلتوت
ط الثانية ١٣٩٥هـ دار الشروق . القاهرة .
١٦) الإسلام في حل مشاكل المجتمعات الإسلامية المعاصرة د . محمد البهي
ط الثانية ١٣٩٨-١٩٧٨ . القاهرة
١٧) الإسلام وبناء المجتمع د . أحمد محمد العسال
ط الخامسة ١٤٠٢-١٩٨٢ دار القلم الكويت .

١٨) إسلامنا . السيد سابق
الناشر دار الكتاب العربي . بيروت
١٩) الأشباه والنظائر للامام جلال الدين السيوطي
الطبعة الأخيرة ١٣٧٨ - ١٩٥٩
٢٠) الإصابة في تمييز الصحابة
للشيخ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
٧٧٣هـ - ٨٥٢هـ وبهامشه الإستيعاب في معرفة الأصحاب لابن
عبد البر النمري القرطبي ٣٦٣ - ٤٦٣هـ.
ط الأولى ١٣٢٨هـ مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر .
٢١) الأعلام . تأليف خير الدين الزركلي
ط الرابعة ١٩٧٩ م . دار العلم للملايين . بيروت .
٢٢) أعلام النساء . عمر رضا كحالة .
ط الثالثة ١٣٩٧ - ١٩٧٧ . مؤسسة الرسالة . بيروت .
٢٣) الإفصاح عن معاني الصحاح للوزير عون الدين أبي المظفر يحيى
بن هبيرة الحنبلي المتوفى سنة ٥٦٠ هـ المؤسسة السعدية . الرياض
٢٤) الأم للامام أبي عبد الله محمد بن ادريس الشافعي ١٥٠هـ - ٢٠٤هـ
ط الثانية ١٣٩٣ - ١٩٧٣ . دار المعرفة . بيروت .
٢٥) الأموال للامام الحجة أبي عبيد الله القاسم بن سلام - تحقيق وتعليق
محمد خليل هراس .
ط الثانية ١٣٩٥ - ١٩٧٥ . دار الفكر . القاهرة .
٢٦) أهداف الأسرة في الاسلام والتيارات المضادة . حسين محمد يوسف
ط الثانية ١٣٩٨ - ١٩٧٨ . دار الاعتصام .

(ب)

٢٧) البداية والنهاية للحافظ ابن كثير الدمشقي المتوفي سنة ٧٧٤هـ .
ط الأولى ١٩٦٦ م . أشرفت على طبعه واخراجه وطبعته على نفقتها
مكتبة المعارف . بيروت   مكتبة النصر . الرياض .

(ت)

٢٨) التاريخ الكبير تأليف شيخ الاسلام أبى عبد الله اسماعيل بن ابراهيم البخارى المتوفى سنة ٢٥٦ هـ
ط ١٣٧٧ - ١٩٥٨ دار احياء التراث العربى . بيروت .
٢٩) تأملات في سورة الاسراء د . حسن باجودة دار الاعتصام
٣٠) تربية الأولاد في الاسلام عبد الله علوان
ط الثالثة ١٤٠١ - ١٩٨١ دار السلام للطباعة والنشر . بيروت . حلب
٣١) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف
للحافظ أبي محمد زكي الدين عبد العظيم المنذرى ٥٨١ هـ - ٦٥٦ هـ
ط الثالثة ١٣٨٨ - ١٩٦٨ . دار احياء التراث العربى . بيروت .
٣٢) التشريع الجنائي الإسلامي . عبد القادر عودة .
دار التراث . القاهرة .
٣٣) التعريفات للفاضل العلامة على بن محمد الشريف الجرجانى .
ط عام ١٩٧٨ بيروت .
٣٤) التفسير الكبير للامام الفخر الرازى
ط ١٣٩٨ - ١٩٧٨ دار الفكر . بيروت .
٣٥) تفسير القرآن العظيم للامام الجليل اسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي
ط الثانية ١٤٠٠ - ١٩٨٠ دار المعرفة . بيروت .
٣٦) تفسير البحر المحيط للشيخ محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسى الغرناطى ٦٥٤ هـ - ٧٥٤ هـ .
وبهامشه :-
١) تفسير النهر الماد من البحر لأبي حيان نفسه .
٢) كتاب الدر اللقيط من البحر المحيط للامام تاج الدين الحنفي النحوي تلميذ ابن حيان ٦٨٢ هـ - ٧٤٩ هـ .
ط الثانية ١٣٩٨ - ١٩٧٨ دار الفكر

٣٧) تفسير العلامة أبي السعود أو إرشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم لقاضي القضاة أبي السعود بن محمد العمادى الحنفي ٩٠٠هـ - ٩٨٢هـ تحقيق عبد القادر أحمد عطا .
الناشر مكتبة الرياض الحديثة . الرياض

٣٨) تفسير النسفي للامام الجليل العلامة أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي .
الناشر دار الكتاب العربي . بيروت .

٣٩) تفسير روح البيان للشيخ إسماعيل حقى البروسوى المتوفى سنة ١١٣٧هـ
ط ١٩٢٨ الناشر / المكتبة الإسلامية

٤٠) التفسير المنير لمعالم التنزيل المسمى مراح لبيد لكشف معنى قرآن مجيد تأليف الشيخ محمد نووى الجاوي - من علماء القرن الثالث عشر الهجري وبهامشه الوجيز في تفسير القرآن العزيز للإمام أبي الحسن علي بن أحمد الواحدى المتوفى عام ٤٦٨ هـ .
ط الثالثة ١٣٧٤- ١٩٥٥ شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر .

٤١) التفسير القرآني للقرآن عبد الكريم الخطيب
دار الفكر العربي - مطبعة السنة المحمدية

٤٢) تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار . تأليف محمد رشيد رضا
ط الثانية . أعيد طبعه بالأوفست . دار المعرفة . بيروت .

٤٣) تفسير المراغي تأليف صاحب الفضيلة الأستاذ أحمد مصطفى المراغي
ط الثالثة ١٣٩٤ - ١٩٧٤ دار الفكر

٤٤) التفسير الواضح . محمد محمود حجازي
ط السادسة ١٣٩٠ - ١٩٧٠ مطبعة الحضارة العربية

٤٥) تفسير القرآن الكريم للإمام محمود شلتوت
ط السادسة ١٣٩٤ - ١٩٧٤ دار الشروق

٤٦) التفسير الواضح محمد عزة دروزة
ط ١٣٨١ - ١٩٦٢ دار إحياء الكتب العربية

٤٧) تفسير القرآن الحكيم . محمد عبد المنعم خفاجي . ط الأولى .

٤٨) تفسير سورة النور أبو أعلى المودودي

ط ١٣٩٨ - ١٩٧٨ مؤسسة الرسالة

٤٩) تفسير سورة الأنعام . د . محمد البهي

ط الثانية ١٣٩٨ - ١٩٧٨ مكتبة وهبة . القاهرة

٥٠) تفسير سورة الإسراء . د . محمد البهي

ط الأولى ١٣٩٦ - ١٩٧٦ مكتبة وهبة . القاهرة

٥١) التفسير الوسيط . تفسير سورة الأنعام للدكتور محمد السيد طنطاوي

ط الثالثة ١٤٠٣ - ١٩٨٣ مطبعة السعادة .

٥٢) تقريب التهذيب . أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

حققه وعلق حواشيه وقدم له عبد الوهاب عبد اللطيف

ط الثانية ١٣٩٥ - ١٩٧٥ دار المعرفة . بيروت

٥٣) تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية منه د . عبد الله الطريقي

ط الأولى ١٤٠٣ - ١٩٨٣ الرياض

٥٤) تنوير المقباس تفسير حبر الأمة . عبد الله بن عباس

بهامش الدر المنثور في التفسير بالمأثور . جلال الدين السيوطي

ط ١٩٧٤ م

٥٥) تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك للإمام جلال الدين السيوطي الشافعي

ويليه كتاب إسعاف المبطأ برجال الموطأ للسيوطي

المكتبة الثقافية . بيروت

٥٦) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد

تأليف الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب المتوفى

سنة ١٢٣٣هـ

مكتبة الرياض الحديثة .

(ج)

٥٧) جامع البيان فى تفسير القرآن لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى المتوفى سنة ٣١٠ هـ . وبهامشه تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابورى .
ط الثانية ١٣٩٢ - ١٩٧٢ دار المعرفة .

٥٨) الجامع لأحكام القرآن لأبى عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى مصورة عن طبعة دار الكتب ١٣٨٧ - ١٩٦٧
الناشر دار الكتاب العربى للطباعة والنشر بالقاهرة .

٥٩) الجرح والتعديل للإمام شيخ الإسلام أبى محمد عبد الرحمن بن المنذر المتوفى سنة ٣٢٧هـ
ط الأولى ١٣٧١ - ١٩٥٢ دار الأمم . بيروت .

(ح)

٦٠) حاشية أحمد بن محمد الصاوى المالكى الخلوتي على تفسير الجلالين
ط الأخيرة ١٣٦٠ - ١٩٤١ شركة مطبعة ومكتبة البابي الحلبى وأولاده بمصر .

٦١) حاشية الدسوقى على الشرح الكبير للعالم شمس الدين الشيخ محمد عرفة الدسوقي . على الشرح الكبير لأبي البركات سيدى أحمد الدردير .
وبهامشه الشرح المذكور مع تقريرات للعلامة المحقق سيدى الشيخ محمد عليش .
دار الفكر . بيروت .

٦٢) حركة تحديد النسل أبو اعلى المودودى
ط ١٣٩٥ - ١٩٧٥ مؤسسة الرسالة

٦٣) الحسبة ومسئولية الحكومة الإسلامية لابن تيمية
تحقيق صلاح عزام مطبوعات الشعب

٦٤) حقائق الإسلام وأباطيل خصومه عباس محمود العقاد
ط الثالثة ١٣٨٦ - ١٩٦٦ دار الكتاب العربى . بيروت
٦٥) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانى المتوفى سنة ٤٣٠ هـ
ط الثانية ١٣٨٧ - ١٩٦٧ دار الكتاب العربي . بيروت
٦٦) حياة محمد صلى الله عليه وسلم ورسالته . مولانا محمد علي . نقلها للعربية منير البعلبكى .
ط الثانية ١٩٦٧ دار العلم للملايين . بيروت

(د)

٦٧) دائرة المعارف القرن العشرين محمد فريد وجدي
ط الثالثة ١٩٧١ دار المعرفة . بيروت
٦٨) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للامام الحافظ جلال الدين السيوطي ٨٤٩هـ - ٩١١ هـ وبهامشه القرآن الشريف مع كتاب تنوير المقباس تفسير حبر الامة سيدنا عبد الله بن عباس .
دار إحياء التراث العربى . بيروت . الناشر محمد أمين
٦٩) دراسة في عصر الخلفاء الراشدين د . فتحية عبد الفتاح النبراوى
ط الأولى ١٣٩٩ - ١٩٧٩ . الرياض
٧٠) دراسات في الأديان (اليهودية) د . محمد أحمد غلوش
ط الأولى ١٣٩٩ - ١٩٧٩
٧١) دعوة الرسل إلى الله تعالى محمد أحمد العدوي
ط ١٣٩٩ - ١٩٧٩ بيروت
٧٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين
تأليف العلامة محمد بن علان الصديقي الشافعي المتوفى سنة ١٠٥٧هـ
دار الكتاب العربى . بيروت

(ر)

٧٣) رحمة الأمة في اختلاف الأئمة لأبي عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن الشافعي
ط ١٤٠١ - ١٩٨١ مطابع قطر . الدوحة

٧٤) رسالة الشرك ومظاهرة تأليف مبارك بن محمد الميلي

٧٥) الرسول صلى الله عليه وسلم سعيد حوى
الناشر مكتبة وهبة . دار التراث العربي للطباعة

٧٦) روائع البيان تفسير آيات الأحكام . محمد علي الصابوني
ط الأولى ١٣٩١ - ١٩٧١ دار القرآن الكريم . الكويت

٧٧) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني
للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي
المتوفى سنة ١٢٧٠ هـ
دار احياء التراث العربي . بيروت .

٧٨) روح الدين الإسلامي تأليف عفيف عبد الفتاح طبارة
ط الثانية عشرة ١٣٩٤ - ١٩٧٤ دار العلم للملايين . بيروت

٧٩) الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام
للفقيه المحدث أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الخثعمي السهيلي
٥٠٨ هـ - ٥٨١ هـ .
ومعه كتاب السيرة النبوية للإمام أبي محمد عبد الملك بن هشام المعافري
المتوفى سنة ٢١٣ هـ
قدم له وعلق عليه وضبطه طه عبد الرؤوف سعد
يطلب من مكتبة الكليات الأزهرية

(ز)

٨٠) زاد المسير في علم التفسير للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي القرشي البغدادي ٥٠٨ - ٥٩٦ هـ
ط الأولى . المكتب الإسلامي للطباعة والنشر دمشق . بيروت

٨١) زاد المعاد في هدى خير العباد للإمام ابن قيم الجوزيـــة
دار الكتـب العلميـــة . بيـروت

٨٢) الزواجـــر عن اقتـــراف الكبائـــر ويليــه :-
١) كف الرعـــاع عن محرمات اللهو والسماع .
٢) الاعلام بقواطـــع الإســـلام .
تأليف أبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكي الهيثمـــي
٩٠٩هـ - ٩٧٤ هـ
ط الثانية ١٣٩٠ - ١٩٧٠ شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى
وأولاده بمصـــر .

(س)

٨٣) سبـل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكـام
شرح الإمام محمد بن إسماعيل الكحلاني المعروف بالأمير ١٠٥٩هـ-١١٨٢هـ
على متن المرام من أدلة الأحكام للحافظ شهاب الدين بن حجر العسقلاني
٧٧٣هـ - ٨٥٢ هـ
ويليـه نخبـة الفكر فى مصطلح أهل الأثر للإمام بن حجـر .
دار الفكـــــر .

٨٤) سنن ابن ماجـــة للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويـــــــني
٢٠٧هـ - ٢٧٥ هـ
حقق نصوصه ورقم أبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقـي
ط ١٣٩٥ - ١٩٧٥ دار إحياء التراث العربـي

٨٥) سنن أبي داود للإمام الحافظ المصنف أبي داود سليمان السجستانـــي
الأزدي ٢٠٢هـ - ٢٧٥ هـ
راجعه وضبط أحاديثه محمد محي الدين عبد الحميـد
نشرتـــه دار إحيـــاء السنـــة النبويـــة

٨٦) سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَه ٢٠٩هـ - ٢٧٩هـ
تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر
تعليق إبراهيم عطوة عوض
دار إحياء التراث العربي . بيروت

٨٧) سنن الدارمي للإمام أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي المتوفى سنة ٢٥٥هـ
نشرته دار إحياء السنة النبوية .

٨٨) سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي
الناشر دار الكتاب العربي . بيروت

٨٩) السيرة النبوية لابن هشام .
حققها وضبطها ووضع فهارسها مصطفى السقا - إبراهيم الأبياري - عبد الحميد شلبي .
ط الثانية ١٣٧٥ - ١٩٥٥ شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر

(ص)

٩٠) صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ٢٠٦ هـ - ٢٦١ هـ
وقف على ضبطه وتحقيق نصوصه وتصحيحه وترقيمه محمد فؤاد عبد الباقي
ط الأولى ١٣٧٥ - ١٩٥٥ دار إحياء التراث العربي . بيروت

٩١) صفة الصفوة للإمام جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي .
حققه وعلق عليه محمود فاخوري
ط الثانية ١٣٩٩ - ١٩٧٩ دار المعرفة . بيروت

٩٢) صفوة التفاسير محمد علي الصابوني
ط الأولى ١٤٠١ - ١٩٨١ دار القرآن الكريم . بيروت

٩٣) صور من سماحة الإسلام د . عبد العزيز علي الربيعة
مطبعة المدني . القاهرة

(ض)

٩٤) الضياء في تفسير سورة الإسراء د . أبو النور الحديدى
ط ١٣٩٧ - ١٩٧٧ مطبعة الأمانة مصر .

(ط)

٩٥) طبقات المفسرين للحافظ شمس الدين محمد بن علي الداودى .
ط الأولى ١٣٩٢ - ١٩٧٢

(ظ)

٩٦) ظاهرة التكرار في القرآن الكريم د . عبد المنعم السيد
ط الأولى ١٤٠٠ - ١٩٨٠ دار المطبوعات الدولية

(ع)

٩٧) عبقرية الإمام علي . عباس محمود العقاد
ط ١٣٨٦ - ١٩٦٧ الناشر دار الكتاب العربي . بيروت

٩٨) عبقرية عمر . عباس محمود العقاد
ط ١٩٦٩ م الناشر دار الكتاب العربي . بيروت

٩٩) العقد الفريد تأليف الفقيه أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي المتوفى عام ٣٢٨هـ
تحقيق محمد سعيد العريان . دار الفكر . بيروت

١٠٠) عمدة القاري شرح صحيح البخارى دار الفكر . بيروت

(ف)

١٠١) فتح البارى بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري للإمام أحمد بن حجر العسقلاني .
رقّم كتبه وأبوابه محمد فؤاد عبد الباقي .
دار الفكر . المكتبة السلفية .

١٠٢) الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية .
تأليف سليمان بن عمر الشافعي الشهير بالجمل المتوفى سنة ١٢٠٤هـ

وبالهامش كتابان :-

١) تفسير الجلالين لجلال الدين السيوطي وجلال الدين المحلي

٢) إملاء ما منّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري .

دار الفكر . بيروت .

١٠٣) فقه السنة . السيد سابق

ط الأولى ١٣٩٧ - ١٩٧٧ دار الفكر . بيروت

١٠٤) فقه السيرة محمد الغزالي . عالم المعرفة .

١٠٥) فوات الوفيات والذيل عليها تأليف محمد بن شاكر الكتبي المتوفى سنة ٧٦٤ هـ

تحقيق د . إحسان عباس . بيروت دار صادر

١٠٦) في ظلال القرآن سيد قطب

ط الخامسة ١٣٨٦ - ١٩٦٧ دار احياء التراث العربي . بيروت

١٠٧) في العقيدة الإسلامية بين السلفية والمعتزلة . تحليل ونقد

د . محمود أحمد خفاجي

ط الأولى ١٣٩٩ - ١٩٧٩

(ق)

١٠٨) القرآن الكريم والتوراة والانجيل والعلم . موريس بوكاي . دار المعارف

١٠٩) القصاص في النفس د . عبد الله الركبان .

ط الأولى ١٤٠٠ - ١٩٨٠ مؤسسة الرسالة . بيروت

١١٠) قصة الأديان دراسة تاريخية مقارنة . د . رفقي زاهر

ط الأولى ١٤٠٠ - ١٩٨٠

١١١) قصص الأنبياء عبد الوهاب النجار

ط الثالثة . دار احياء التراث العربي . بيروت

١١٢) القول المبين في سيرة سيد المرسلين د . محمد الطيب النجار

مطبعة الكيلاني . توزيع دار الاعتصام

(ك)

١١٣) الكامل في التاريخ للعلامة أبي الحسن علي بن أبى الكرم الشيباني المعروف بابن الأثير .
ط ١٣٨٥ - ١٩٦٥ . دار صادر بيروت
وأيضاً ط الثالثة ١٤٠٠ - ١٩٨٠ دار الكتاب العربي . بيروت

١١٤) كتاب الكبائر للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ٦٧٣ هـ - ٧٤٨هـ
دار الكتب العلمية . بيروت

١١٥) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للمفسر المحدث الشيخ إسماعيل العجلوني المتوفى سنة ١١٦٢هـ
ط الثالثة ١٣٥١هـ منشورات دار احياء التراث العربي . بيروت

(ل)

١١٦) لسان العرب للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي .
دار صادر بيروت .

١١٧) لمحات في علوم القرآن محمد الصباغ
ط ١٣٩٤ - ١٩٧٤ المكتبة الإسلامية . بيروت

١١٨) لمحات في الثقافة الإسلامية . عمر عودة الخطيب
ط الثانية ١٣٩٧ - ١٩٧٧ موسسة الرسالة . بيروت

(م)

١١٩) مباحث في علوم القرآن د . مناع القطان
ط الرابعة موسسة الرسالة

١٢٠) المبسوط لشمس الدين السرخسي
ط الثانية دار المعرفة للطباعة والنشر . بيروت .

١٢١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين على بن أبي بكر الهيثمى .
ط الثانية ١٩٦٧م دار الكتاب العربى . بيروت
١٢٢) مجموعة التوحيد . تحتوى على ستة عشرة رسالة لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ونخبة من علماء المسلمين الأفاضل رحمهم الله .
نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد . بالمملكة العربية السعودية .
١٢٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن قيم الجوزية ٦٩١هـ - ٧٥١هـ .
تحقيق محمد حامد الفقي
ط ١٣٩٢ - ١٩٧٢ دار الكتاب العربى . بيروت
١٢٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل ، وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال .
المكتب الإسلامى للطباعة والنشر . بيروت
١٢٥) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى
تأليف العلامة أحمد بن محمد بن علي المقريزى الفيومي المتوفى سنة ٧٧٠هـ
صححه على النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية مصطفى السقا
طبع بمطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
١٢٦) مطلع النور عباس محمود العقاد
ط الأولى ١٩٦٩م دار الكتاب العربى . بيروت .
١٢٧) معجم مفردات ألفاظ القرآن للعلامة الراغب الأصفهانى
تحقيق نديم مرعشلي . دار الكتاب العربى

١٢٨) المعجم الوسيط . مجمع اللغة العربية . قام بإخراجه :-
إبراهيم مصطفى ، أحمد حسن الزيات ، حامد عبد القادر ،
محمد علي النجار
أشرف على طبعه عبد السلام هارون .
المكتبة العلمية . طهران .

١٢٩) معجم فقه ابن حزم . لجنة موسوعة الفقه الإسلامي . دار الفكر .

١٣٠) معجم البلدان للشيخ الامام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت
الحموي البغدادي .
ط ١٣٧٦ - ١٩٥٧ دار صادر بيروت .

١٣١) معجم قبائل العرب الحديثة والقديمة . عمر رضا كحالة . بيروت .

١٣٢) معالم القربة في أحكام الحسبة . محمد بن محمد بن أحمد القرشي
تحقيق د . محمد محمود شعبان ، صدّيق أحمد عيسى المطيعي
الهيئة المصرية العامة للكتاب .

١٣٣) المغني للإمام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمود بن قدامة
المتوفى عام ٦٣٠ هـ
على مختصر الإمام أبي عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي
المتوفى سنة ٣٣٤هـ
ويليه الشرح الكبير للإمام شمس الدين ابن أبي عمر بن قدامة
المقدسي المتوفى سنة ٦٨٢هـ
ط ١٣٩٢ - ١٩٧٢ دار الكتاب العربي . بيروت .

١٣٤) مفتاح كنوز السنة وضعه باللغة الانجليزية الدكتور أ . ى . فنسنك
نقله إلى اللغة العربية محمد فؤاد عبد الباقي
ط ١٣٩٧ - ١٩٧٧ إدارة ترجمان السنة لاهور

١٣٥) المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف
بالراغب الأصفهاني المتوفى سنة ٥٠٢هـ

تحقيق محمد سيد كيلاني
ط الأخيرة ١٣٨١ - ١٩٦١ شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر .

١٣٦) مناهل العرفان في علوم القرآن عبد العظيم الزرقاني دار الفكر

١٣٧) المنتقى من أخبار المصطفى لمجد الدين أبي البركات عبد السلام بن تيمية الحراني .
ط الثانية ١٣٩٣ - ١٩٧٣ دار الفكر . بيروت .

١٣٨) منجد الطلاب نظر فيه ووقف على طبعه فؤاد البستاني
ط السادسة عشرة دار المشرق . بيروت

١٣٩) منح الشفا الشافيات في شرح المفردات
تأليف الشيخ العلامة منصور بن يونس بن إدريس البهوتي الحنبلي
قام بمراجعته وتصحيحه الأستاذ عبد الرحمن حسن محمود

١٤٠) منهاج المسلم . أبو بكر جابر الجزائري
ط الثانية ١٣٩٨ هـ دار الفكر . بيروت .

(ن)

١٤١) النبوة والأنبياء محمد علي الصابوني
ط الثانية ١٤٠٠ - ١٩٨٠

١٤٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للإمام برهان الدين أبي الحسن إبراهيم البقاعي المتوفى سنة ٨٨٥هـ
ط الأولى ١٣٩٣ - ١٩٧٣ مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد . الهند .

١٤٣) نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب لأحمد بن محمد المقري التلمساني المتوفى عام ١٠٤١هـ
حققه محمد محي الدين عبد الحميد دار الكتاب العربي . بيروت

١٤٤) النهاية في غريب الحديث للإمام مجد الدين أبي السعادات
المبارك بن محمد بن الجزري ابن الاثير ٥٤٤هـ - ٦٠٦هـ .
تحقيق طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناجي
الناشر المكتبة الإسلامية .
١٤٥) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار
تأليف الشيخ محمد بن علي بن محمد الشوكاني
الطبعة الأخيرة . مطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر .

(و)

١٤٦) وحدة الهدف في السورة القرآنية .
موضوع رسالة دكتوراه مقدمة من الطالب أحمد كمال محمد المهدي
جامعة الأزهر . قسم التفسير وعلوم القرآن . إشراف الشيخ
أحمد السيد الكومي .
١٤٧) الوصايا العشر في القرآن الكريم . عبد الحميد كشك
ط الأولى ١٣٩٨ - ١٩٧٨ دار البيان
١٤٨) الوصية وأحكامها في الفقه الإسلامي للشيخ محمد جعفر شمس الدين
دار التعارف للمطبوعات

(ى)

١٤٩) اليهود في القرآن عفيف طبارة
ط الرابعة ١٩٧٤ بيروت.

****

فهرس الموضوعات

الموضــــــوع	رقم الصفحــة
المقدمــــة	أ ـ د
تمهيد ـ بين يدي السورة	
موضوع سورة الأنعـــــام	١
زمن نـزول الســـــورة	٣
فضـــــل سورة الأنعـــام	٦
وجه الربط بين سورة الأنعام وسورة المائدة	٦
صلـــة الآيـــات بما قبلهـــا	٨
كلمة موجزة عن الوصايا العشر	٨
المبحث الأول النهي عن الشرك وتثبيــت دعائــم التوحيــد	١٣
الشـــرك في الأمم القديمـــة	١٤
طبيعة الفترة التي نزلت فيها الآيـات	١٨
تفسير قوله تعالى "" قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً ""	٢٣
معــنى الشـــــرك	٢٤
الشرك الذي أهتم القرآن بمحاربتـــــــــه	٢٦
أقســـام الشـــرك	٢٨
القسم الأول :ـ الشرك في الربوبيـــه	٢٨
القسم الثانى :ـ الشرك في الألوهية والعبادة	٣٠
الشرك الأصغـــــر (الرياء)	٣٨
المبحث الثانـــي : بر الوالدين	٤٣
شرح الآية "" وبالوالدين احسانا ""	٤٦
منزلة الإحسان في الاسلام وأولى الناس بالإحسان	٤٧

رقم الصفحة	الموضـــــــــوع
٥٤	حق الأم مقدم على حق الأب في البـــر
٥٦	تحريـم عقـــوق الوالديـــن
٦١	المبحث الثالث : حسن رعاية الآباء للأبناء
٦٤	شرح الآية "" ولا تقتلوا أولادكم من أملاق""
٦٦	مقارنة بين سورة الأنعام وسورة الاســـــراء في آية تحريم قتل الأولاد
٦٧	إكرام الإسلام للمــرأة
٦٩	معنى تحديد النسل الجماعي
٦٩	معنى تنظيم النســــــــل
٧٠	وسائــل تنظيم النســــــل
٧٠	موقف الشريعة الإسلامية من هذة الحركـــة
٧٤	معنى العزل لغة واصطلاحـــا
٧٧	حكم اجهاض الحامـــــــل
٧٨	الاسقـــاط الاختيـــــــاري
٨١	الاسقـــاط الضــــــــروري
٨٢	المبحث الرابع : حماية المجتمع من الفواحـش
٨٥	معنى الفاحشـــة في اللغـــــة
٨٦	معنى الفاحشـــة عند المفسرين
٨٧	أقوال المفسرين في قوله "" ما ظهر منها وما بطـن""
٨٨	تفسير الآية "" ولا تقربوا الفواحش ما ظهــــــر منها وما بطـــن ""
٩١	حمايـــة المجتمع من الزنا ودواعيــــه
٩٩	المبحث الخامس : نظرة الإسلام للنفس الإنسانية

رقم الصفحة	الموضوع
١٠١	تعريف القتل
١٠٢	عقوبة القتل في الأمم القديمة
١٠٣	تفسير قوله تعالى "" ولا تقتلوا النفس . . ""
١٠٤	أنواع القتل
١٠٥	القتل العمد
١١٠	القتل الخطأ
١١١	قتل شبه العمد
١١١	الآثار المترتبة على القتل العمد
١١٥	الحكمة من القصاص
١١٧	موجب القتل الخطأ
١١٩	موجب قتل شبه العمد
١٢٠	تفسير قوله تعالى "" إلا بالحق ""
١٣٢	تفسير قوله تعالى "" ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون""
١٣٤	المبحث السادس رعاية حقوق اليتامى
١٣٥	صلة الآية بما قبلها
١٣٦	معنى اليتيم
١٣٦	شرح الآية "" ولا تقربوا مال اليتيم . . ""
١٤٦	المبحث السابع وفاء الكيل والميزان
١٥١	معنى وفاء الكيل والميزان
١٥٢	الشرح والبيان
١٥٨	الاحتكار
١٦٢	المبحث الثامن العدل في القول
١٦٢	معنى العدل

الموضوع	رقم الصفحة
اثر العدل فى المجتمع	١٦٦
المجالات التى يدخل فيها العدل	١٦٦
المبحث التاسع الوفاء بالعهد	١٧٦
معنى وفاء العهد	١٧٨
المقصود بعهد اللّه	١٧٨
المبحث العاشر : الالتزام بالاسلام عقيدة وشريعة	١٩٠
المقصود بالصراط المستقيم	١٩١
سبب تسميته بالصراط المستقيم	١٩٢
بعض الآيات الواردة في ذكر الصراط المستقيم	١٩٢
أثر الإستقامة في حياة الانسان	١٩٤
تفسير قوله تعالى "" ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون""	٢٠١
كلمة مجملة	٢٠١
المبحث الحادى عشر : مقارنة بين الوصايا العشر فى سورة الأنعام والوصايا العشر فى التوراة	٢٠٣
الخاتمة	٢١٧
فهرس المراجع	٢٢٣